

### جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير

تخصص: الإدارة المالية للمؤسسات

تحت عنوان:

## نظام الملاعة في قطاع التأمين – دراسة مقارنة لبعض النماذج الدولية مع الإشارة للجزائر-

تحت إشراف

❖ أ.د. دريس رشيد

إعداد الطالبة

❖ لبرش سارة

أعضاء لجنة المناقشة

| الاسم واللقب       | الرتبة العلمية   | مؤسسة الانتماء         | الصفة |
|--------------------|------------------|------------------------|-------|
| أ.د. بن عيشة باديس | أستاذ            | جامعة الجزائر 3        | رئيسا |
| أ.د. دريس رشيد     | أستاذ            | جامعة الجزائر 3        | مقررا |
| أ.د. زيب كمال      | أستاذ            | جامعة تيبازة           | عضوا  |
| أ.د. محديد مليكة   | أستاذ            | المدرسة العليا للتجارة | عضوا  |
| أ.د. خيرى محمد     | أستاذ محاضر – أ- | جامعة الجزائر 3        | عضوا  |
| أ.د. بشاري كريم    | أستاذ            | جامعة البليدة 2        | عضوا  |

السنة الجامعية: 2026/2025

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف خلق الله،  
في البداية أشكر وأحمد الله عزّ وجلّ الذي وفقني لإتمام هذا العمل.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل دريس رشيد على قبوله  
الإشراف على هذا العمل، ثم على توجيهاته القيمة ونصائحه وعلى صبره  
معي طيلة مدة انجاز هذا العمل.

وأشكر السادة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذه الأطروحة،  
وتقييمهم لهذا العمل.

كما أتقدم بجزيل الشكر لكل من مد إلي يد العون والمساعدة لإتمام هذا  
العمل.

جزاكم الله كل خير.

# إهداء

إلى والدي، منبع العطاء وركيزة الحياة، أقدم خالص الامتنان والتقدير  
وحفظكما الله.

إلى عائلتي الكريمة عرفانا لمساندتكم وتشجيعكم الذي كان دافعا لي في  
كل مراحل هذا العمل.

إلى كل الأصدقاء والزملاء.



## ملخص

يعتبر نظام الملاءة المالية من أهم الأنظمة الداعمة لاستقرار صناعة التأمين عالميًا، إذ يمثل الإطار الأساسي لقياس قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم، وضمان استقرار القطاع واستمراريته. وقد اكتسب هذا النظام أهمية متزايدة خلال العقود الأخيرة نتيجة تنامي حجم المخاطر، وتشابك الأسواق، وعولمة الخدمات المالية وتكاملها عبر العالم، بالإضافة إلى ازدياد حدة المنافسة، الأمر الذي دفع معظم الهيئات الرقابية الدولية إلى اعتماد أنظمة تنظيمية متقدمة قائمة على المخاطر بدلا من الاعتماد على معايير جامدة.

تهدف هذه الدراسة إلى استعراض وتحليل بعض النماذج الدولية الرائدة في مجال الملاءة المالية، أهمها النظام السويسري (SST)، والنظام المغربي (SBR)، باعتبارها نماذج متقدمة وناجحة، كما تسعى الدراسة إلى مقارنة هذه النماذج بالإطار المعمول به في الجزائر، بهدف استخلاص الدروس والتجارب المفيدة التي يمكن الاستفادة منها لتطوير النظام الجزائري حتى يتوافق مع المعايير الدولية والمتطلبات الحديثة.

بناء على ذلك أظهرت المقارنة بين النماذج المدروسة أن هذه الأطر تشترك في تركيزها على منهج قائم على المخاطر، والتقييم المتسق للأصول والخصوم، بالإضافة إلى معايير الحوكمة والإفصاح والشفافية، لكنها تختلف من حيث عدة عناصر منها: طريقة احتساب رأس المال، تصنيف الأموال الخاصة، ومدى اعتمادها على تقييم المخاطر الحقيقية التي تتعرض الشركات، مستويات الرقابة والإشراف.

أما في الجزائر، فإن نظام الملاءة المعتمد ما يزال يعتمد على مقارنة تقليدية دون الأخذ بعين الاعتبار لمستوى المخاطر الفعلية، ويحتاج إلى مراجعة دقيقة تعتمد على متطلبات كمية ديناميكية، ومتطلبات نوعية.

**الكلمات المفتاحية:** الملاءة المالية، شركات التأمين، أطر قائمة على المخاطر، النظام السويسري (SST)، النظام المغربي (SBR)، المعايير الدولية.

## Abstract

The financial solvency system is considered one of the most important systems supporting the stability of the insurance industry worldwide, as it represents the fundamental framework for measuring insurance companies' ability to meet their obligations toward policyholders and ensuring the stability and continuity of the sector.

This topic has gained increasing importance over the past decades due to the growing magnitude of risks, the interconnection of markets, the globalization and integration of financial services across the world, as well as rising competition. These factors have driven most international regulatory authorities to adopt advanced, risk-based regulatory frameworks instead of relying on rigid standards.

This study aims to present and analyze some of the leading international models in the field of financial solvency, namely the Swiss system (SST), and the Moroccan system (SBR), which are considered advanced and successful frameworks. The study also seeks to compare these models with the framework currently applied in Algeria, with the goal of drawing useful lessons and experiences that could contribute to improving the Algerian system in line with international standards and modern requirements.

The comparison between the studied models shows that these frameworks share a common focus on a risk-based approach, a consistent valuation of assets and liabilities, and standards of governance, disclosure, and transparency. However, they differ in several aspects, such as the method of calculating capital, the classification of own funds, the extent to which they rely on the assessment of actual risks faced by companies, and the levels of control and supervision.

In Algeria, the solvency system in force still relies on a traditional approach that does not take into account the actual level of risks. It needs a thorough review based on dynamic quantitative and qualitative requirements.

**Keywords:** financial solvency, insurance companies, risk-based frameworks, Swiss system (SST), Moroccan system (SBR), international standards .

# فهرس المحتويات

## فهرس المحتويات

| رقم الصفحة | الموضوع                                                                        |
|------------|--------------------------------------------------------------------------------|
| /          | شكر وعرفان                                                                     |
| /          | إهداء                                                                          |
| /          | ملخص الأطروحة                                                                  |
| I-VI       | فهرس المحتويات                                                                 |
| VII-IX     | قائمة الجداول                                                                  |
| X-XIII     | قائمة الأشكال                                                                  |
| XX-XVI     | قائمة المختصرات                                                                |
| أ-ط        | مقدمة                                                                          |
| 54-1       | الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية                  |
| 2          | تمهيد:                                                                         |
| 3          | المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظام الملاءة المالية                           |
| 3          | المطلب الأول: ماهية الملاءة المالية                                            |
| 3          | الفرع الأول: تعريف الملاءة المالية                                             |
| 5          | الفرع الثاني: أهمية الملاءة المالية                                            |
| 6          | الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في الملاءة المالية                               |
| 7          | المطلب الثاني: قواعد الملاءة المالية                                           |
| 7          | الفرع الأول: رأس المال للكافي                                                  |
| 8          | الفرع الثاني: الأرصدة التقنية ( المخصصات التقنية)                              |
| 21         | المطلب الثالث: المخاطر المؤثرة في الملاءة المالية                              |
| 23         | الفرع الأول: مخاطر الاكتتاب                                                    |
| 23         | الفرع الثاني: مخاطر الاستثمار                                                  |
| 25         | المبحث الثاني: أهم المعايير الدولية المعتمدة لإرساء قواعد نظام الملاءة المالية |
| 26         | المطلب الأول: معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية الخاصة بقطاع التأمين     |

## فهرس المحتويات

|        |                                                                                 |
|--------|---------------------------------------------------------------------------------|
| 26     | الفرع الأول: مفهوم المعايير المحاسبية والتقارير المالية والدولية                |
| 27     | الفرع الثاني: أهمية المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية                |
| 28     | الفرع الثالث: الهيئات المسؤولة عن إصدار معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية |
| 30     | الفرع الرابع: معايير المحاسبة الدولية التي يتأثر بها قطاع التأمين               |
| 43     | المطلب الثاني: اتفاقية بازل للرقابة المصرفية                                    |
| 43     | الفرع الأول: نشأة لجنة بازل للرقابة المصرفية                                    |
| 44     | الفرع الثاني: لمحة حول مضمون اتفاقية بازل I، II، III                            |
| 48     | المطلب الثالث: معايير الجمعية الدولية للإشراف والتأمين                          |
| 48     | الفرع الأول: لمحة عن الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS)                      |
| 49     | الفرع الثاني: المبادئ الأساسية للإشراف على التأميني المتعلقة بالتأمين           |
| 54     | خلاصة الفصل الأول                                                               |
| 102-55 | الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة                         |
| 56     | تمهيد:                                                                          |
| 57     | المبحث الأول: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في المغرب العربي            |
| 57     | المطلب الأول: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في الجزائر                  |
| 57     | الفرع الأول: لمحة تاريخية عن نشأة سوق التأمين في الجزائر                        |
| 71     | الفرع الثاني: دراسة تحليلية لأداء نشاط سوق التأمين في الجزائر                   |
| 77     | المطلب الثاني: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في المغرب                  |
| 78     | الفرع الأول: نبذة تاريخية عن نشأة تطور سوق التأمين في المغرب                    |
| 79     | الفرع الثاني: هيكلية قطاع التأمين المغربي                                       |
| 82     | الفرع الثالث: دراسة تحليلية لأداء نشاط سوق التأمين في المغرب                    |
| 90     | المبحث الثاني: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين العالمي                    |
| 90     | المطلب الأول: سوق التأمين السويسري                                              |
| 90     | الفرع الأول: نشأة سوق التأمين السويسري                                          |
| 93     | الفرع الثاني: هيكل قطاع التأمين السويسري                                        |

## فهرس المحتويات

|         |                                                                                                  |
|---------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 94      | الفرع الثالث: تحليل أداء نشاط سوق التأمين السويسري                                               |
| 102     | خلاصة الفصل الثاني                                                                               |
| 153-103 | الفصل الثالث: أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة)                                  |
| 104     | تمهيد:                                                                                           |
| 105     | المبحث الأول: مضمون نظام الملاءة المالية في النماذج محل المقارنة                                 |
| 105     | المطلب الأول: نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري                                      |
| 105     | الفرع الأول: نظام الملاءة المالية الجزائري قبل 2013                                              |
| 111     | الفرع الثاني: نظام الملاءة في قطاع التأمين الجزائري بعد 2013                                     |
| 118     | المطلب الثاني: مضمون نظام الملاءة المالية في المغرب                                              |
| 119     | الفرع الأول: دوافع تبني نظام الملاءة المبني على أساس المخاطر (SBR)                               |
| 120     | الفرع الثاني: نشأة مشروع نظام الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR) ومراحل اعتماده            |
| 121     | الفرع الثالث: ركائز نظام الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR)                                |
| 127     | المطلب الثالث: مضمون الملاءة المالية في قطاع التأمين السويسري                                    |
| 128     | الفرع الأول: تعريف نظام (SST)                                                                    |
| 128     | الفرع الثاني: ركائز نظام (SST)                                                                   |
| 138     | المبحث الثاني: مقارنة أنظمة الملاءة المالية لنماذج محل الدراسة والإطار المقترح للجزائر           |
| 138     | المطلب الأول: تحليل أنظمة الملاءة المالية النماذج محل الدراسة                                    |
| 138     | الفرع الأول: المعلومات العامة                                                                    |
| 139     | الفرع الثاني: المعايير الكمية                                                                    |
| 142     | الفرع الثالث: المعايير النوعية                                                                   |
| 143     | الفرع الرابع: متطلبات الإبلاغ والإفصاح                                                           |
| 144     | المطلب الثاني: معالم تطوير نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري على ضوء النماذج المقدمة |
| 144     | الفرع الأول: الشروط المسبقة                                                                      |
| 147     | الفرع الثاني: المعايير الكمية                                                                    |
| 149     | الفرع الثالث: المعايير النوعية                                                                   |

## فهرس المحتويات

|         |                                        |
|---------|----------------------------------------|
| 150     | الفرع الرابع: معايير الإفصاح والشفافية |
| 153     | خلاصة الفصل الثالث                     |
| 154-160 | خاتمة                                  |
| 183-161 | قائمة المراجع                          |

# قائمة الجداول



| رقم الجدول | عنوان الجدول                                                                  | الصفحة |
|------------|-------------------------------------------------------------------------------|--------|
| 1          | الطرق الإحصائية المستخدمة في حساب رصيد PPNA                                   | 12     |
| 2          | أنواع الأرصدة الرياضية وكيفية حسابها                                          | 14     |
| 3          | الأرصدة التقنية حسب طبيعتها ونوع شركة / فرع التأمين                           | 14     |
| 4          | عناصر تقييم هامش الملاءة المالية                                              | 20     |
| 5          | المعايير المحاسبية التي يتأثر بها قطاع التأمين إلى سنة 2024                   | 30     |
| 6          | شركات التأمين الفاعلة في سوق التأمين الجزائري حسب التخصص                      | 65     |
| 7          | منتجات فرع التأمين على الأضرار وفرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين الجزائري | 66     |
| 8          | تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)                 | 71     |
| 9          | الكثافة التأمينية لسوق التأمين الجزائري (2019-2023).                          | 72     |
| 10         | معدل الاختراق لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)                               | 72     |
| 11         | تطور انتاج سوق التأمين الجزائري خلال الفترة (2019-2023)                       | 74     |
| 12         | حجم انتاج نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)                | 77     |
| 13         | تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين المغربي (2019-2023)                  | 82     |
| 14         | الكثافة التأمينية لسوق التأمين المغربي (2019-2023)                            | 83     |
| 15         | معدل الاختراق لسوق التأمين المغربي (2019-2024)                                | 84     |
| 16         | تطور انتاج سوق التأمين المغربي خلال الفترة (2019-2023)                        | 85     |
| 17         | حجم التعويضات حسب فرع التأمين لسوق التأمين المغربي (2019-2023)                | 88     |
| 18         | تطور نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين المغربي (2019-2023)                      | 89     |
| 19         | تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين السويسري (2019-2023)                 | 94     |
| 20         | الكثافة التأمينية لسوق التأمين السويسري (2019-2023).                          | 95     |
| 21         | معدل الاختراق لسوق التأمين السويسري (2019-2023)                               | 96     |
| 22         | تطور انتاج سوق التأمين السويسري خلال الفترة (2019-2023)                       | 97     |

|     |                                                                              |    |
|-----|------------------------------------------------------------------------------|----|
| 101 | تطور نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين السويسري (2019-2023)                    | 23 |
| 104 | الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين الجزائرية | 24 |
| 115 | مقارنة بين نظام الملاءة المالية الجزائري قبل وبعد سنة 2013.                  | 25 |
| 125 | تصنيف الأموال الخاصة وفق (SBR)                                               | 26 |
| 136 | السيناريوهات المفروضة من (FINMA)                                             | 27 |
| 144 | مقارنة أنظمة الملاءة المالية (الجزائر ، السويسري SST ، المغربي SBR)          | 28 |

# قائمة الأشكال

| الصفحة | عنوان الشكل                                                                     | رقم الشكل |
|--------|---------------------------------------------------------------------------------|-----------|
| 9      | ملخص حياة الحادث في شركة التأمين                                                | 1         |
| 22     | نظرة عامة عن مخاطر شركات التأمين                                                | 2         |
| 73     | تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)         | 3         |
| 74     | تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)                            | 4         |
| 75     | تطور أقساط سوق التأمين الجزائري حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)               | 5         |
| 75     | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين الجزائري خلال (2019-2023) | 6         |
| 76     | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)      | 7         |
| 76     | الحصة السوقية لشركات التأمين الجزائرية حسب صنفها (2019-2023)                    | 8         |
| 84     | تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين المغربي (2019-2023)          | 9         |
| 86     | تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين المغربي (2019-2023)                             | 10        |
| 86     | تطور أقساط سوق التأمين المغربي حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)                | 11        |
| 87     | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين المغربي خلال (2019-2023)  | 12        |
| 88     | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين المغربي (2019-2023)       | 13        |
| 96     | تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين السويسري (2019-2023)         | 14        |
| 98     | تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين السويسري (2019-2023)                            | 15        |
| 98     | تطور أقساط سوق التأمين السويسري حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)               | 16        |
| 99     | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الحياة لسوق التأمين السويسري خلال (2019-2023)  | 17        |

|     |                                                                                    |    |
|-----|------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 100 | تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين السويسري خلال<br>(2019-2023) | 18 |
| 116 | متطلبات نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري                              | 19 |
| 121 | تطور مراحل اعتماد نظام الملاءة المبني على المخاطر (SBR)                            | 20 |
| 122 | ركائز نظام (SBR) المغربي                                                           | 21 |
| 124 | مخاطر (SCR)                                                                        | 22 |
| 129 | ميزانية شركة التأمين حسب نظام (SST)                                                | 23 |
| 131 | المخاطر الكمية والنوعية في نظام (SST)                                              | 24 |
| 133 | تعريف رأس المال الحامل للمخاطر ورأس المال المستهدف حسب (SST)                       | 25 |
| 133 | سلم تدخل سلطات الرقابة (FINMA)                                                     | 26 |
| 152 | النموذج المقترح لنظام الملاءة المالية الجزائري                                     | 27 |

# قائمة المختصرات

أ. قائمة المختصرات الخاصة بالتهميش

| رقم المختصر  | مختصرات باللغة العربية الخاصة بالتهميش |
|--------------|----------------------------------------|
| (1) م        | مجلد                                   |
| (2) ط        | طبعة                                   |
| (3) ع        | عدد                                    |
| (4) ص        | صفحة                                   |
| (5) ص. ص     | من الصفحة إلى الصفحة                   |
| (6) ج        | جزء                                    |
| (7) ج. ر     | الجريدة الرسمية                        |
| (8) ل. م. د  | ليسانس-ماستر-دكتوراه                   |
| (9) ب. س. ن  | بدون سنة النشر                         |
| (10) ب. ص    | بدون صفحة                              |
| (11) ب. ب. ن | بدون بلد النشر                         |

| مختصرات باللغة الأجنبية الخاصة بالتهميش            |
|----------------------------------------------------|
| 1- P : page                                        |
| 2- Pp : de page à page                             |
| 3- Vol : volume                                    |
| 4- N°: number                                      |
| 5- Ed: édition                                     |
| 6- Op cit: ouvrage précédemment cité               |
| 7- Idem: désigner le même auteur ou la même source |

ب. قائمة المختصرات الخاصة بالمصطلحات الأكاديمية

| الاختصار | التسمية الكاملة باللغة الفرنسية أو الانجليزية                                       | التسمية الكاملة باللغة العربية                     |
|----------|-------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------|
| SAA      | Société Algérienne D'assurance                                                      | الشركة الوطنية للتأمين                             |
| STAR     | La Société Tunisienne D'assurance Et De Réassurance                                 | الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين             |
| CNMA     | Caisse Nationale De Mutualité Agricole                                              | الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي                     |
| MAATE C  | La Mutuelle Algérienne D'assurance Des Travailleurs De L'éducation Et De La Culture | التعاضدية الجزائرية للتأمين لعمال التربية والثقافة |
| CCR      | La Compagnie Centrale De Réassurance                                                | الشركة المركزية لإعادة التأمين                     |
| CAAR     | La Compagnie Algérienne D'assurance Et De Réassurance                               | الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين            |
| CAAT     | La Compagnie Algérienne Des Assurances                                              | الشركة الجزائرية للتأمينات                         |
| CIAR     | Compagnie Internationale d'Assurance Et De Réassurance                              | الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين              |
| GAM      | Générale D'assurance Méditerranéenne                                                | العامة للتأمين المتوسط                             |
| GEMA     | Groupement Des Entreprises Mutuelles D'assurance                                    | تجمع المؤسسات التعاضدية للتأمين                    |
| UAAR     | Union Algérienne Des Assurances Et De Réassurances                                  | الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين            |



## قائمة المختصرات

|                |                                                                           |                                         |
|----------------|---------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------|
| <b>FGA</b>     | <b>Fond De Garantie Automobile</b>                                        | صندوق ضمان السيارات                     |
| <b>CASH</b>    | <b>La Compagnie D'assurance Des Hydrocarbures</b>                         | شركة التأمين على المحروقات              |
| <b>SGCI</b>    | <b>Société De Garantie Du Crédit Immobilier</b>                           | شركة ضمان القرض العقاري                 |
| <b>CAGEX</b>   | <b>Compagnie Algérienne D'assurance Et De Garanties Des Exploitations</b> | الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات |
| <b>SAPS</b>    | <b>La Société D'assurance De Prévoyance Et De Sante</b>                   | شركة التأمين للاذخار والصحة             |
| <b>MH</b>      | <b>Multirisque Habitation</b>                                             | متعدد الأخطار على المنازل               |
| <b>MP</b>      | <b>Multirisque Professionnelle</b>                                        | متعدد الأخطار المهنية                   |
| <b>MIC</b>     | <b>Multirisque Industrielle Et Commerciale</b>                            | متعدد الأخطار الصناعية والتجارية        |
| <b>TRC</b>     | <b>Tous Risques Chantier</b>                                              | شامل الأخطار على المقاولات              |
| <b>TRM</b>     | <b>Tous Risques Montage</b>                                               | شامل الأخطار للرفع                      |
| <b>TRI</b>     | <b>Tous Risques Informatique</b>                                          | شامل الأخطار للإعلام الآلي              |
| <b>BDM</b>     | <b>Bris De Machine</b>                                                    | زجاج الآلات                             |
| <b>MIM</b>     | <b>Multirisque Immeuble</b>                                               | متعدد الأخطار للبنيات                   |
| <b>PPNA</b>    | <b>Provision Pour Primes Non Acquis</b>                                   | رصيد الأقساط غير المكتسبة               |
| <b>PREC</b>    | <b>Provision Pour Risques En Cours</b>                                    | رصيد الأخطار الجارية                    |
| <b>PSAP</b>    | <b>Provision Pour Sinistres A Payer</b>                                   | رصيد الأخطار الواجب دفعها               |
| <b>PM</b>      | <b>Provisions Mathématiques</b>                                           | الأرصدة الرياضية                        |
| <b>MSR</b>     | <b>La Marge De Solvabilité Réglementaire</b>                              | هامش الملاءة النظامي                    |
| <b>US-GAAP</b> | <b>United States-Generally Accepted Accouting Principle</b>               | المعايير المحاسبية الأمريكية            |
| <b>MCR</b>     | <b>Le Capital Minimum Requis</b>                                          | الحد الأدنى من متطلبات رأس المال        |
| <b>SCR</b>     | <b>Le Capital De Solvabilité Requis</b>                                   | الحد الأدنى من متطلبات الملاءة          |

## قائمة المختصرات

|        |                                                                                |                                                                  |
|--------|--------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------|
| RBC    | Risk Based Capital                                                             | رأس المال المقيم على أساس المخاطر                                |
| NAIC   | National Association Of Insurance Commissioners                                | الجمعية الوطنية لمحافظي على التأمين                              |
| SMI    | Solvency Modernization Initiative                                              | مبادرة تحديث الملاءة                                             |
| FIO    | Le Federal Insurance Office                                                    | الديوان الفيدرالي للتأمينات                                      |
| ECR    | Enhanced Capital Requirement                                                   | تعزيز متطلبات رأس المال                                          |
| ICA    | Individual Capital Assessment                                                  | تقييم رأس المال الخاص                                            |
| ICG    | Individual Capital Guidance                                                    | تقييم رأس المال الموجه                                           |
| CIMA   | Conférence Inter africaine Des Marchés D'assurances                            | مؤتمر الدول المشتركة الإفريقية لسوق التأمينات                    |
| CICA   | Conférence Internationale Des Contrôles D'assurances Des États Africains       | مؤتمر الدول المشتركة الإفريقية لمراقبي التأمين للأعضاء الإفريقية |
| CPDIA  | Convention Pour La Promotion Et Le Développement De L'industrie Des Assurances | اتفاقية ترقية وتطوير الصناعة التأمينية                           |
| CRCA   | Commission Régionale De Contrôle Des Assurances                                | اللجنة الجهوية لمراقبي التأمينات                                 |
| IIA    | L'institut International Des Assurances                                        | المعهد العالمي للتأمين                                           |
| CICARE | La Compagnie Commune De Réassurance Des Etats Membres                          | الشركة المشتركة لإعادة التأمين للأعضاء                           |
| TVA    | La Taxes Sur La Valeur Ajouté                                                  | الرسم على القيمة المضافة                                         |
| TIM    | Les Timbres                                                                    | الطوابع                                                          |
| AIG    | American International Group                                                   | المجمع الأمريكي العالمي                                          |
| AICA   | L'association Internationale Des Contrôleurs D'assurance                       | الجمعية العالمية لمراقبي التأمين                                 |
| RGA    | Régime De Garantie Des Assurances                                              | نظام ضمان التأمين                                                |
| IPCC   | Intergovernmental panel on Climate Change                                      | الهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ                              |

## قائمة المختصرات

|       |                                                                |                                                |
|-------|----------------------------------------------------------------|------------------------------------------------|
| FINMA | Swiss Financial Market Supervisory Authority                   | هيئة رقابية تشرف على الأسواق المالية السويسرية |
| IAIS  | International Association of Insurance Supervisors             | الجمعية الدولية للإشراف على التأمين            |
| IFRS  | International Financial Reporting Standards                    | معايير المحاسبة الدولية                        |
| IAS   | International Accounting Standards                             |                                                |
| SST   | Swiss Solvency Test                                            | اختبار الملاءة السويسري                        |
| SBR   | La solvabilité Basée sur les Risques                           | الملاءة المالية القائمة على المخاطر            |
| IASB  | International Accounting Standards Board                       | مجلس معايير المحاسبة الدولية                   |
| IASC  | International Accounting Standards Committee                   | لجنة معايير المحاسبة الدولية                   |
| IFRIC | International Financial Reporting Interpretations Committee    | لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية          |
| SAC   | Sac Solution Conseil                                           | لجنة استشارية للتوحيد أو التوافق               |
| SIC   | State Insurance Corporation                                    | شركة التأمين الحكومية                          |
| BCBS  | Basel Committee On Banking Supervision                         | لجنة بازل للرقابة المصرفية                     |
| CBRSP | The Committee of Banking Regulations and Supervisory Practices | لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الإشرافية     |
| ICP   | Insurance Core Principles                                      | المبادئ الأساسية للإشراف على التأمين           |
| PCR   | Prescribed Capital Requirement                                 | حد رأس المال المطلوب                           |
| MCR   | Minimum Capital Requirement                                    | الحد الأدنى لرأس المال المطلوب                 |
| SFCR  | Solvency and Financial Condition Reports                       | تقارير الملاءة والوضعية المالية للشركة         |
| RSR   | Finding of Regular Supervisory Report                          | التقرير التنظيمي للمشرفين                      |

## قائمة المختصرات

| QRT   | Quantitative Reporting Templates                                | تقرير ذات طابع كمي                         |
|-------|-----------------------------------------------------------------|--------------------------------------------|
| ACAPS | Autorite de Controle des Assurances et de la Prevoyance Sociale | هيئة الإشراف على التأمين والضمان الاجتماعي |
| ORSA  | Own Risk Solvency Assessment                                    | آلية تقييم الذاتي لمخاطر الملاءة المالية   |
| OFAP  | Office Federal des assurances Privees                           | المكتب الفيدرالي للتأمين الخاص             |

# مقدمة

يعتبر قطاع التأمين من أهم خدمات القطاع الثالث؛ فهو يهدف إلى تسهيل وتقديم الحلول للمشاكل كونه وسيلة تمكن الأفراد والمؤسسات من تحويل المخاطر غير المتوقعة إلى أعباء يمكن التنبؤ بها وإدارتها. لذلك يحتل أهمية جوهرية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي ككل؛ فله تأثير إيجابي في العديد من المتغيرات الاقتصادية الكلية على غرار: الحد من البطالة والتحكم في ظاهرة التضخم، وتدعيم ميزان المدفوعات، وتسهيل عمليات الائتمان، الخ، كما أن له دور في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، وبصفته وسيطا ماليا، فهو يعبئ المدخرات طويلة الأجل ويوجهها نحو الاستثمار، كونه ركيزة للطمأنينة الاجتماعية.

يتميز قطاع التأمين بخصوصية كبيرة تجعله مختلفا عن باقي الأنشطة الاقتصادية، فشركات التأمين لا تبيع سلعة مادية أو خدمة فورية، بل تقدم وعدا بالحماية ضد مخاطر قد تقع في المستقبل. وما يميزها أيضا هو انعكاس دورة انتاجها؛ فهي تتلقى الأقساط مقدما من المؤمن لهم قبل أن تتحمل التزاماتها الفعلية عند وقوع الحوادث أو تحقق المخاطر. أي أن الإيرادات تتحقق قبل معرفة التكاليف النهائية، في حين يستوجب عليها تحديد تسعيرة لمنتجاتها مسبقا. بالإضافة إلى خاصية أخرى، وهي طول مدة خصومها، التي تتكون من ديون تمثل الالتزامات الواجب تسديدها خلال السنة الجارية بالنسبة للتأمينات على الأضرار، أو تحمل على عدة سنوات في حالة التأمينات على الحياة. هذا الانعكاس يجعل نشاط التأمين قائما على التوقع والتحليل الإحصائي أكثر من الإنتاج الفعلي.

في المقابل، تحقق شركات التأمين فائضا ماليا كبيرا من خلال قيامها بتحصيل أقساط المؤمن لهم، يستخدم هذا الفائض لمواجهة الالتزامات المستقبلية المتمثلة في تسديد التعويضات. وخلال الفترة الفاصلة بين تحصيل الأقساط ودفع التعويضات. تلجأ شركات التأمين إلى توظيف الأموال المجمعة لديها في استثمارات متنوعة بشكل عقلاني، سعيا لتحقيق التوازن بين التزامات الشركة تجاه المؤمن لهم وضمان قدرتها الدائمة على الوفاء بها، وبين تحقيق عائد مالي مقبول يعزز استقرارها وربحياتها.

علاوة على ذلك، ففي ظل التحديات الأخيرة وما تبعها من انفتاح على اقتصاديات العالم، تضاعف حجم ودرجة المخاطر. وفي أعقاب الأزمات المالية التي من أبرزها: الأزمة المالية الآسيوية 1997-1999، وأزمة 2008-2009، تزايد الاهتمام بقضايا الاستقرار المالي، خاصة على المستوى الاحترازي لقطاع التأمين حيث

كشفت هشاشة الأطر التقليدية للملاءة المالية وبرزت الحاجة إلى إعادة النظر في متطلبات وطرق قياسها وتبني الأطر الحديثة القائمة على المخاطر.

الأمر الذي دفع العديد من الهيئات الرقابية والمنظمات الدولية وعلى رأسها الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS)، بصياغة المبادئ الأساسية للتأمين (ICPs)، وهي مجموعة معايير عالمية تحدد متطلبات إدارة المخاطر، ورأس المال القائم على المخاطر، والإفصاح، والحوكمة، وأصبحت اليوم المرجع الأساسي الذي تستند إليه أغلب السلطات الرقابية في العالم، بالإضافة إلى المعايير التي طورتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، التي تم تكييف وتطوير مبادئها الأساسية في قطاع التأمين.

ومن الناحية المحاسبية، وبغية مسايرة التغييرات الحاصلة في بيئة الصناعة التأمينية العالمية قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بإصدار معيار الإبلاغ المالي الدولي (IFRS17) الذي يهدف إلى إدخال مجموعة من التحسينات لتدعيم ملاءمة وشفافية التقارير المالية.

بالتالي، ومسايرة للتطورات العالمية في مجال الصناعة التأمينية، اتجهت العديد من دول العالم إلى إعادة هيكلة أنظمة ملائمتها المالية، بما يتوافق مع المعايير الدولية الحديثة للملاءة المالية وإدارة المخاطر القائم على (RBC) حيث كانت كندا والولايات المتحدة الأمريكية من بين أول من أدخل متطلبات الملاءة المالية على أساس المخاطر في سنة 1992 و 1994 على التوالي، قبل أن يستبدل هذا الأخير في سنة 2018 بإطار أكثر تطوراً. كما اعتمدت سويسرا سنة 2011 ودول الاتحاد الأوروبي التي عملت على توحيد معايير الملاءة المالية (SST) نموذجاً متقدماً خاصاً بها عرف بهذا الاسم، وتجسد ذلك في توجيهات الملاءة 02 طبق في 2016 (Solvency II) عبر بلدانها، أما على المستوى العربي شهدت كل من الإمارات العربية والمغرب تبني معايير مستوحاة من التجربة الأوروبية حيث طبقتها الإمارات سنة 2020، أما المغرب حدد تجسيد مشروعه (SBR) سنة 2026.

تبعاً لذلك، الجزائر كغيرها من الدول، إدراكاً لأهمية قطاع التأمين، شهدت تحولات عميقة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، تجسدت في وضع الأمر 95-07 الذي أعطى آفاقاً جديدة لعملية المنافسة التأمينية، ووضع نظام الملاءة المالية، ليتم بعد ذلك تعزيزه سنة 2006 بالقانون 04-06 المعدل والمتمم للأمر 95-07 الذي مثل موجة ثانية من التحرير وأدخل إصلاحات تخص جانب الملاءة المالية، كقرار فصل تأمينات الأشخاص عن الأضرار، والذي طبق فعلياً سنة 2011، الأمر الذي استدعى مراجعة قواعد تأسيس الملاءة المالية.

وبالتالي أصدر بعدها المرسومان التنفيذيان: 13-114، المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين، و 13-115 المتعلق بهامش الملاعة.

## 1. إشكالية الدراسة

من خلال العرض السابق، تبرز معالم إشكالية البحث التي يمكن بلورتها في السؤال الجوهرى التالي:

"هل تتوافق معايير الملاعة المالية المطبقة في الجزائر مع الأطر الدولية الحديثة؟"

وتتدرج تحت هذا التساؤل الرئيسى التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهي المعايير الدولية المعتمدة في بناء أنظمة الملاعة المالية في قطاع التأمين؟
- هل توجد مقارنة موحدة عالميا لتقييم ملاعة شركات التأمين؟
- ماهي خصوصية معايير الملاعة المالية المطبقة في الجزائر؟ وهل الإصلاحات الأخيرة التي أدخلت عليها ساهمت في انسجامها مع ما هو معمول دوليا؟
- كيف يمكن الاستفادة من النماذج الدولية لتطوير نظام الملاعة المالية الجزائري؟

## 2. فرضيات الدراسة

على ضوء العرض السابق لإشكالية البحث، وللإجابة على التساؤلات المطروحة، تم طرح الفرضيات التالية:

- **الفرضية الأولى:** شهدت أنظمة الملاعة المالية في قطاع التأمين على المستوى الدولي توجها متزايدا نحو تبني مرجعيات ومعايير حديثة تهدف إلى تعزيز الاستقرار المالي لشركات التأمين، وترسيخ مبادئ الشفافية وقابلية المقارنة بين القوائم المالية، بما يدعم حماية حقوق حملة وثائق التأمين ويرفع من كفاءة الرقابة التأمينية.
- **الفرضية الثانية:** يتسم الإطار الدولي لأنظمة الملاعة المالية بتعدد المقاربات المعتمدة في تقييم ملاعة شركات التأمين، غير أن التطورات الحديثة أظهرت توجها نحو التقارب في المبادئ التنظيمية والرقابية، من خلال تبني نماذج قائمة على إدارة المخاطر والرقابة الاحترازية.
- **الفرضية الثالثة:** يستند نظام الملاعة المالية الجزائري إلى إطار قانوني وتنظيمي يعتمد على المعايير الكمية بشكل أساسي، المتعلقة أساسا بمتطلبات رأس المال الاجتماعى، تكوين الأرصدة التقنية.



### 3. أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من الدور الحيوي الذي يلعبه قطاع التأمين في المنظومة الاقتصادية بشكل عام من خلال الوظائف التي يؤديها؛ فهو مؤشر لدرجة الرقي في الدول المتقدمة. وفي ظل تزايد حجم المخاطر وتعقيدها في البيئة الاقتصادية والمالية الحديثة، أصبحت قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم عاملا حاسما لضمان الاستقرار المالي واستدامة القطاع، فضلا عن حماية حقوق العملاء.

ومن هذا المنطلق تبرز أهمية الملاءة المالية باعتبارها الأداة الأساسية التي تتيح للهيئات الرقابية وشركات التأمين تقييم مدى كفاية رأس المال وقدرة الشركات على تحمل المخاطر، وبالتالي قياس الصلابة المالية. وعليه فإن دراسة أنظمة الملاءة المالية الدولية ومقارنتها بواقع حال الجزائر ستسمح بفهم أعمق للتحديات التي يواجهها القطاع، وستفتح المجال لاقتراح معايير وآليات تطويره والاستفادة من التجارب الدولية الناجحة، مع مراعاة خصوصية سوق التأمين الجزائري.

### 4. أهداف الدراسة

نسعى من خلال هذا البحث إبراز مجموعة من الأهداف النظرية والميدانية نلخصها فيما يلي:

- التعرف على قواعد الملاءة المالية وأهميتها في استقرار قطاع التأمين والقطاع المالي ككل؛
- تقديم القواعد المنظمة لنظام الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية؛
- دراسة بعض أنظمة الملاءة المالية الدولية على غرار: ، النظام السويسري (اختبار SST)، النظام المغربي (SBR)؛
- تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الأنظمة مقارنة بالجزائر من حيث مجموعة من المعايير أبرزها الكمية والنوعية؛
- وضع إطار مقترح لتطوير نظام الملاءة في الجزائر.

### 5. دوافع اختيار الموضوع

هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع، نوردتها فيما يلي:

- أهمية موضوع الملاءة المالية خاصة بوجود توجه عالمي نحو تبني أطر احترازية أكثر صرامة وشفافية وأبرزها النماذج القائمة على المخاطر والتي كانت موضوع اختيارنا؛

- سعي الجزائر إلى تطوير قطاع التأمين وذلك عبر سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وركزت الإصلاحات الأخيرة على نظام الملاءة المالية في محاولة لمواءمته مع المعايير الحديثة؛
- تحليل موقع نظام الملاءة المالية الجزائري ومقارنته مع أهم الأطر الحديثة من أجل الوقوف على نقاط قوته وضعفه وتحديد مدى إمكانية تقاربه مع المعايير العالمية؛

## 6. منهج الدراسة

تماشياً مع متطلبات البحث، فقد تم الاعتماد على المناهج التالية:

- ❖ **المنهج التاريخي:** استعمل لسرد التطور التاريخي للتأمين في العالم، والمراحل التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر، وسويسرا والمغرب، بالإضافة إلى الإحصائيات المقدمة.
- ❖ **المنهج الوصفي:** استخدم للتطرق إلى مختلف الجوانب المفاهيمية للتأمين، والملاءة المالية وشركات التأمين، وكذلك المعايير الدولية التي يعتمد عليها في بناء أنظمة الملاءة العالمية، ودراسة القواعد المكونة للملاءة المالية للنماذج محل المقارنة.
- ❖ **المنهج التحليلي:** تم استعماله لتحليل المعطيات والبيانات الرقمية والجدول.
- ❖ **المنهج المقارن:** استخدم لإبراز أوجه التشابه والاختلاف بين مختلف أنظمة الملاءة للنماذج محل المقارنة.

## 7. حدود الدراسة

تمثلت حدود دراستنا في الجانبين المكاني والزمني:

- ❖ **الجانب المكاني:** تم تسليط الضوء على نظام الملاءة المالية على مستوى الجزائر، سويسرا، والمغرب.
- ❖ **الجانب الزمني:** يمتد الجانب الزمني للدراسة إلى البعد التاريخي لنشأة وتطور أسواق التأمين في الدول محل الدراسة، إذ يعود نشاط التأمين في سويسرا إلى القرن الثامن عشر، بينما ظهر في كل من الجزائر والمغرب خلال القرن التاسع عشر، كما تم تحليل أداء نشاط سوق التأمين للدول السابقة بين الفترة الممتدة بين سنتي 2019، 2023.

## 8. صعوبات الدراسة

خلال إنجاز هذه الدراسة واجهتنا مجموعة من الصعوبات نذكر أهمها في النقاط التالية:

- يعتبر نشاط التأمين مقنن يخضع لرقابة صارمة، مما يتطلب منا وقت وجهد كبير لفهم وتفسير القوانين والأنظمة الخاصة بالنماذج التي تم اختيارها للمقارنة؛

- ندرة الدراسات الأكاديمية العربية التي تناولت موضوع الملاءة المالية من زاوية مقارنة متعددة الأنظمة، فأغلب الدراسات السابقة ركزت خاصة على المقارنة بين نظام الملاءة الجزائري والأوروبي، أو الأمريكي أو الكندي، أما فيما يخص الدراسات الأجنبية فكان أغلبها ركز على الجانب الاكتواري في المقارنة؛
- صعوبة الحصول على معلومات تخص نظام الملاءة المغربي خاصة وأنه لا يزال في مرحلة المشروع سيطبق في 2026، وتجدر الإشارة أن موقع الهيئة كان يشهد توقعات مستمرة؛
- صعوبة التعمق في أنظمة الملاءة المالية للنماذج المختارة وذلك لأنها تتطلب جوانب اكتوارية؛

## 9. الدراسات السابقة

- بالرغم من ندرة الدراسات، يمكن أن نذكر أبرزها والتي تشترك مع دراستنا في بعض الجوانب:
- دراسة كفية شنافي تحت عنوان: "أثر تطبيق توجيهات الملاءة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوروبي وإمكانية تطبيقها على قطاع التأمين الجزائري": وهي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة سطيف 1، 2016/2015، تبحث هذه الدراسة في الآثار المتوقعة لتوجيهات الملاءة 2 على شركات التأمين في دول الاتحاد الأوروبي، وإمكانية تطبيق هذه التوجيهات على قطاع التأمين الجزائري. وخلصت الدراسة إلى أن الدور الأساسي لتوجيهات الملاءة 2 يتمثل في تطوير إدارة المخاطر عبر تحقيق مواءمة أفضل بين حجم المخاطر ورأس المال المطلوب بالإضافة إلى متطلبات الإفصاح؛ بما يسمح باستخدام أكثر كفاءة لرأس المال ويعزز استقرار النتائج المالية لشركات التأمين.
- كما توضح الدراسة أن قطاع التأمين في الجزائر غير مهياً حالياً لاعتماد توجيهات الملاءة 2، بسبب خصوصية هذا القطاع وطبيعة تنظيمه، واعتماد شركات التأمين فيه على أنظمة تقليدية للملاءة وآليات مبسطة لمراقبة وضعها المالي، وهي آليات لا تعكس بدقة مستوى المخاطر الفعلية ولا تتماشى مع المعايير الدولية الحديثة.

- دراسة Ines Holzmüller بعنوان

**The united states RBC standars, solvency II and the Swiss solvency test: a comparative assessment**, The Geneva Papers on Risk and Insurance - Issues and Practice, volume 34, 2009.

هذه الدراسة عبارة عن مقال علمي، هدفت الباحثة من خلاله إلى مقارنة نظام الملاءة المالية الأمريكي (RBC)، والاتحاد الأوروبي (الملاءة 2)، والسويسري (Test Swiss)، ولخصت الدراسة أن النظام الأمريكي

يعاني من قصور؛ لأنه يركز على المتطلبات الكمية على حساب متطلبات الحوكمة والمخاطر والإفصاح مما يستلزم إصلاحه. في حين النظامين الأوروبي (الملاءة 2) والسويسري (SST) أكثر اعتمادا على قياس المخاطر، ويختلفان من حيث معايير أهمها: المقياس الاحتمالي، درجة الإفصاح والشفافية، ومستويات التدخل الاشرافي.

- دراسة Ayola komi maza-balo بعنوان:

**Étude comparative de la nouvelle norme marocaine solvabilité basée sur les risques (SBR) et la norme solvabilité II**, mémoire présente pour l'obtention du diplôme université d'actuariat de l'ISFA et l'admission à l'institut des actuaires, lyon1, 2020.

هذه الدراسة عبارة عن مذكرة ، تهدف إلى مقارنة النظام المغربي الجديد للملاءة المالية المبنية على المخاطر (SBR) بالنظام الأوروبي (الملاءة 2) من حيث البنية والإطار التنظيمي، وأدوات قياس رأس المال المطلوب. وركزت الدراسة على تحليل الركيزة الأولى الخاصة بالمتطلبات الكمية، مع تقديم نظرة عامة على الركيزتين الثانية والثالثة المتعلقة بالحوكمة والإفصاح. وأظهرت أن الإطار المغربي مستوحى بشكل مباشر من (الملاءة 2)، غير أنه يتميز ببعض الخصوصيات المرتبطة بالسوق المغربي وبمرحلة التطوير التي ما يزال فيها النظام. ولخصت الدراسة أن نظام (SBR) يعد خطوة مهمة نحو نظام رقابي أكثر حداثة وتوافقا مع المعايير الدولية، إلا أنه يحتاج إلى المزيد من التطوير فيما يتعلق بمعايرة الصدمات، وتحسين أساليب النمذجة، وتوسيع نطاق الإفصاح والحوكمة.

تتشترك الدراسات السابقة في أنها اعتمدت نظام (الملاءة 2) الأوروبي، كنموذج مرجعي كونه الأقوى والأكثر شمولاً في ميدان الاشراف التأميني القائم على المخاطر. ومن هذا المنطلق جاءت دراساتنا لتوسع نطاق المقارنة، من خلال تحليل النماذج السويسرية والمغربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، قصد إبراز موقعها من هذه المعايير الدولية، وتميزت الدراسة بكونها عرضت التجربة المغربية كنموذج عربي ومغاربي تبني مبادئ (الملاءة 2) والنموذج السويسري وكتفها مع خصوصية السوق المحلي، الأمر الذي يتيح الاستفادة من هذه التجربة في تحليل سبل تطوير الإطار الجزائري نحو تبني نظام ملاءة يتوافق مع المعايير الدولية.

## 10. هيكل الدراسة

للإجابة عن الإشكالية المطروحة، وتحقيق أهداف الدراسة تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول، تسبقهم مقدمة عامة وتليهم خاتمة، تتضمن ملخص للبحث وكذلك نتائج البحث:

- **الفصل الأول:** تم التطرق فيه إلى الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية قسم إلى مبحثين، تناولنا فيهما مفهوم الملاءة المالية، قواعدها وأهميتها والعوامل المؤثرة فيها، ثم عرضنا أهم المعايير الدولية المنظمة لقواعد الملاءة المالية في قطاع التأمين.
- **الفصل الثاني:** تم فيه دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة (الجزائر، سويسرا، المغرب) من خلال مبحثين، الأول خصص للتعريف بظروف نشأة قطاع تأمين الدول محل المقارنة، ووزنها الاقتصادي على المستوى العالمي والمحلي، ثم الثاني قمنا بتحليل أداء والنشاط التقني لهذه الأسواق.
- **الفصل الثالث:** خصص لدراسة تحليلية مقارنة لمضامين أنظمة الملاءة المالية للنماذج المختارة للمقارنة مع النظام الجزائري من خلال تقسيمه إلى مبحثين، وقمنا أولاً بتقديم قواعد الملاءة المالية للأنظمة السابقة، وفي الأخير أجرينا المقارنة بينها، إضافة إلى اقتراح معايير للنظام الجزائري على ضوء ما سبق.

# الفصل الأول

## الإطار العام للتأمين والملاءة المالية

### تمهيد الفصل الأول

يشكل قطاع التأمين أحد أهم القطاعات المالية والخدمية في الاقتصاد المعاصر، لما يؤديه من دور في توفير الحماية التأمينية للأفراد والمؤسسات، إضافة إلى مساهمته في تعبئة الموارد المالية ودعم النمو الاقتصادي. ونظرًا لطبيعة نشاط شركات التأمين وتعرضها لمختلف المخاطر الاكتتابية والاستثمارية، أصبحت الملاءة المالية تمثل مؤشرًا أساسيًا لقياس قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وضمان استمرارية نشاطها.

ومع تزايد الاهتمام الدولي بتعزيز الرقابة الاحترازية على المؤسسات المالية، سعت العديد من الدول إلى تطوير أنظمة الملاءة المالية بالاعتماد على معايير دولية حديثة، من أبرزها معايير الجمعية الدولية للإشراف على التأمين (IAIS)، اتفاقية بازل للرقابة المصرفية، المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS)، والتي ساهمت في تبني نماذج قائمة على المخاطر بدلا من الاعتماد على القواعد المحاسبية.

وعليه، يهدف هذا الفصل إلى التطرق إلى الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية، من خلال:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظام الملاءة المالية.
- المبحث الثاني: أهم المعايير الدولية المعتمدة لإرساء قواعد نظام الملاءة المالية.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لنظام الملاءة المالية

تختلف شركات التأمين عن باقي المؤسسات الاقتصادية من حيث طبيعة وخصوصية نشاطها، المتمثل في انعكاس دورة انتاجها، إذ تحصل قيمة مبيعاتها من الوثائق التأمينية كأقساط قبل تحمل تكلفتها كتعويضات مدفوعة لاحقاً، إضافة إلى خاصية طول مدة خصومها فهي تتكون من ديون تمثل الالتزامات التي يجب تسديدها خلال السنة الجارية بالنسبة للتأمينات على الأضرار أو تُحمّل على عدة سنوات في حالة التأمينات على الحياة، وبالتالي هذه العوامل تفرض ضرورة بقاء شركات التأمين قادرة على الوفاء بالتزاماتها في مواعيد استحقاقها، أي وجود مستوى مقبول أو جيد من الملاءة المالية، في المقابل تواجه شركات التأمين العديد من المخاطر التي قد تؤثر في ملائتها المالية وتسبب في افلاسها أهمها مخاطر الاكتتاب ومخاطر الاستثمار.

#### المطلب الأول: ماهية الملاءة المالية

في هذا المطلب سيتم التطرق إلى تعريف الملاءة المالية، إبراز أهميتها، والعوامل المؤثرة فيها.

##### الفرع الأول: تعريف الملاءة المالية

##### أولاً: تعريف الملاءة المالية بصفة عامة

تعرف الملاءة المالية على أنها القدرة على امتلاك الأموال الكافية لمقابلة الالتزامات المالية، وتنقسم إلى نوعية هما<sup>(1)</sup>:

- **الملاءة المالية الفعلية أو الحقيقية أو القانونية:** وتعني قدرة الشركة على سداد جميع التزاماتها تجاه الغير، وذلك فيما إذا قامت بتصفية أصولها تصفية فعلية، وهذا يتعارض مع مبدأ استمرار الشركة وبقائها في ميدان الأعمال.
- **الملاءة الفنية:** وهي تعني قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل من خلال أصولها السائلة وهذا النوع يعتبر الأكثر ملائمة لمبدأ استمرارية الشركة، وعلى ذلك فإن الشركة قد تكون ذات ملاءة مالية فعلية في حين أنها تعاني من عسر مالي فني، وعلى العكس قد تكون الشركة ذات ملاءة مالية

---

<sup>1</sup> - فروخي خديجة، دراسة تحليلية لأثر توزيع الفائض التأميني على الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي - دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات لجزائر، أطروحة منشورة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه ( ل.م.د)، في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02 (لونيسسي علي)، 2017، ص: 73.



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

فنية ولكنها في الواقع الأمر في حالة عسر مالي فعلي، حيث أن أصولها في التصفية لا تكفي لتغطية وسداد التزاماتها تجاه الدائنين والملاك.

وبصفة عامة يمكن القول أن الملاءة المالية لأي شركة تقاس عن طريق نسبة ثروة المؤسسة إلى الحد الأدنى المطلوب من رأس المال حيث:

$$\text{الملاءة المالية} = \text{ثروة المؤسسة} / \text{المتطلبات}$$

### ثانيا: تعريف الملاءة المالية في شركات التأمين

بوجه عام يُقصد بالملاءة المالية في مجال التأمين قدرة شركة التأمين على الوفاء بجميع التزاماتها عند استحقاقها، ومدى استعدادها وجاهزيتها لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فور المطالبة بها، دون أن يترتب على ذلك تعثر في نشاطها أو تعرضها للإفلاس<sup>(1)</sup>.

- كما يرى البعض أن الملاءة المالية للشركة يقصد بها قوة ومثانة مركزها المالي، وبذلك يمكن القول أن شركة التأمين ليست في حالة عسر مالي في سنة ما إذا ما زادت الأقساط المحصلة بالإضافة إلى صافي الدخل من الاستثمارات عما تدفعه الشركة من مطالبات ومصروفات وكوبونات أرباح<sup>(2)</sup>.

- تعريف الاتحاد الدولي لمراقبي التأمين: تتمثل " في قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها التي أوجدتها التعاقدات في أي وقت.<sup>(3)</sup>

- أما الهيئة الأوروبية لمراقبي التأمين وصناديق التقاعد المهنية: بداية عرفها على أنها عبارة عن: "مخصصات إضافية" ولاحقا ضمن تعليمات ملاءة شركات التأمين العامة اعتبرها " بمثابة دعامة لموارد الشركة"، حتى تطور التعريف الوارد في التعليمات الصادرة عام 2008 حيث أصبح " دعامة أو

<sup>1</sup> - خديجة فروخي، محددات الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي دراسة حالة شركة الأولى للتأمين، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 (لونيسى علي)، م: 06، ع: 02، الجزائر، 2015، ص: 197، منشور متوفر على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/275/6/2/26882>

<sup>2</sup> - سعاد بوشلوش، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها: دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية، رسالة منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية علوم التسيير، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2014-2015، ص: 03.

<sup>3</sup> - Wüthrich, Mario V and others , market –consistent actuarial valuation, European Actuarial Academy, Springer edition, third edition, 2016, P:02

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

مصدر لمواجهة التغيير والتقلب بنشاط الشركة"، مع الإشارة إلى اعتماد الاتحاد الأوروبي لمراقبي التأمين للملاءة المالية كمدخل للاستمرارية لتحديد القدرة على الوفاء بالالتزامات لسنة مالية قادمة<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: أهمية الملاءة المالية

ترجع أهمية الملاءة المالية في قطاع التأمين إلى أن محل التعامل فيه سلعة غير ملموسة، تتمثل في التزام كتابي بوعد بتعويض عن خطرٍ محتمل قد يتحقق في المستقبل خلال مدة زمنية محددة، وقد لا يتحقق أصلاً، فضلاً عن تعذر معرفة توقيت تحققه على وجه الدقة في جميع الأحوال. وبناءً على ذلك، يتعين التحقق من ملاءة شركات التأمين وقت إبرام العقد، مع متابعة مدى استمرار هذه الملاءة وتوافرها في المستقبل لضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم<sup>(2)</sup>، وعليه تتمثل أهمية الملاءة المالية أساساً في حماية مصالح حملة وثائق التأمين، من خلال تمكين شركات التأمين من الوفاء بمستحقاتهم في المواعيد المحددة، فضلاً عن ضمان نجاح هذه الشركات واستمرار نشاطها وبقائها في السوق، لما لقطاع التأمين من دور اقتصادي واجتماعي بالغ الأثر<sup>(3)</sup>.

إضافة إلى أطراف أخرى يهمهم معرفة المركز المالي للشركة<sup>(4)</sup>.

- حاملو الأسهم، يهمهم أن تحتفظ الأسهم بقيمتها أو تحقيق الزيادة في هذه القيمة بالإضافة إلى صرف الاستفادة من الفوائد التي وعدوا بها؛
- العاملون في الشركة يهمهم الاستمرار في العمل مع الحصول على رواتبهم؛
- المركز المالي للشركة له تأثير على سمعة الشركة وفرص عملها في المستقبل؛
- يهتم معيدي التأمين، فإذا ما كانت قادرة على جمع أقساط إعادة التأمين مثلاً؛

<sup>1</sup> -محمود إبراهيم، محمد هنداي، نموذج محاسبي مقترح للتنبؤ بالملاءة المالية وفق البيئة السورية باستخدام الشبكات العصبية الصناعية ( دراسة تطبيقية على شركات التأمين المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية)، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 (لوني سي علي)، م: 9، ع: 3، الجزائر، 2018، ص: 260، منشور متوفر على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/275/9/3/71287>

<sup>2</sup> - عيسى هاشم حسن، قياس هامش الملاءة في صناعة التأمين السورية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، م: 27، ع: 04، سوريا، 2011، ص: 368، منشور متوفر على الرابط الآتي: <https://www.damascusuniversity.edu.sy/mag/law/images/stories/363-381.pdf>

<sup>3</sup> - محمود إبراهيم، محمد هنداي، مرجع سبق ذكره، ص: 261.

<sup>4</sup> - عيد أحمد أبوبكر، إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)، دار صفاء، الأردن، 2011، ص: 45.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- هيئات الإشراف والرقابة التي عاتقها التنبؤ بما يمكن أن يحدث من إفلاس لإحدى شركات التأمين العاملة في السوق.

### الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في الملاءة المالية لشركات التأمين

- هناك العديد من المتغيرات التي تؤثر على الاستقرار المالي لشركات التأمين، والتي تختلف المختصين في تحديد طبيعتها، وفيما يلي ملخص لتلك الآراء<sup>(1)</sup>.
- السياسة الاكتتابية السليمة وتحقيق عائد تأميني مناسب؛
  - السياسة الاستثمارية السليمة لشركات التأمين؛
  - سياسة شركات التأمين السليمة في اختيار معيدي التأمين؛
  - سياسة الشركة السليمة في إدارة أموالها.

### أولاً: السياسة الاكتتابية السليمة وتحقيق عائد تأميني مناسب

يقصد بالسياسة الاكتتابية السليمة عملية انتقاء الأخطار التأمينية بعناية، بحيث تُقبل الأخطار الجيدة، بينما تُرفض الأخطار الرديئة أو تُقبل بشروط خاصة ومشددة. ويُضاف إلى ذلك ضرورة تحديد قسط تأميني كافٍ يستند إلى أسس علمية وفنية صحيحة، بحيث يغطي الخطر المؤمن عليه، إضافة إلى تغطية مختلف التكاليف الأخرى مثل عمولات الإنتاج والمصروفات الإدارية والعمومية، مع تحقيق هامش ربح معقول، وصولاً في النهاية إلى تحقيق فائض تأميني صافٍ.

### ثانياً: السياسة الاستثمارية السليمة لشركات التأمين

يتمثل الدور الأساسي للاستثمار في شركات التأمين في الإسهام في خفض مستوى المخاطر الكلية التي تواجهها، وذلك من خلال مشاركة عائدات الاستثمار مع أقساط التأمين في تمويل المتطلبات المختلفة من تعويضات وعمولات وتكاليف إدارية وغيرها. وما يتبقى بعد ذلك يُوجّه لتوفير عائد مناسب لحملة الأسهم، وتكوين احتياطات حرة وأرصدة كفيلة بتدعيم المركز المالي للشركة.

### ثالثاً: سياسة شركات التأمين السليمة في اختيار معيدي التأمين

يتمثل الهدف الرئيس من إعادة التأمين في تمكين شركة التأمين من الاستجابة لرغبات المؤمن لهم عندما يتعلق الأمر بتغطية مخاطر ذات مبالغ كبيرة أو مخاطر جديدة يصعب عليها تحملها بمفردها، سواء لعدم كفاية طاقتها الاستيعابية أو لكون هذه الأخطار جسيمة ولا يمكن قبولها إلا بالرجوع إلى معيدي تأمين

<sup>1</sup> - عيد أحمد أو بكر، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 50-51.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

متخصصين. كما توفر إعادة التأمين للشركة درجة من الحماية تحول دون تأثر نتائجها الاكتتابية والمالية بالأحداث السلبية أو غير المتوقعة، وبذلك تسهم سياسة إعادة التأمين السليمة في تدعيم مركزها المالي وضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير.

### رابعاً: سياسة الشركة السليمة في إدارة أموالها

يُقصد بسياسة الشركة السليمة في إدارة أموالها ذلك التنظيم المحكم لتدفقات الإيرادات والمدفوعات من خلال إدارة رشيدة للموارد المالية، وهي من الجوانب التي يتعين على شركة التأمين إيلاؤها عناية خاصة، إذ تمكّنها من تحديد حجم الأموال المتاحة للتوظيف والاستثمار في الأوقات المناسبة.

### المطلب الثاني: قواعد الملاءة المالية في شركات التأمين

تتضمن الملاءة المالية لشركات التأمين العناصر التالية:

- رأس المال الكافي؛
- الأرصدة التقنية ( المخصصات التقنية ) في جانب الخصوم؛
- تمثيل الأرصدة التقنية ونجدها في جانب الأصول؛
- هامش الملاءة.

### الفرع الأول: رأس المال للكافي

توجد علاقة ارتباط وثيقة الصلة داخل المراكز المالية لشركات التأمين بين مستوى كفاية رأس المال والملاءة المالية، ومستوى المخاطرة التي تتعرض لها الشركة. حيث يؤدي رأس المال دوراً هاماً في المحافظة على سلامة ومثانة الوضع المالي لشركات التأمين، إذ يمثل الجدار أو الحاجز الذي يمنع أي خسارة غير متوقعة يمكن أن تتعرض لها الشركة، فكما هو معلوم فإن شركات التأمين بشكل عام تعمل في بيئة تكتنفها درجة عالية من عدم التأكد، الأمر الذي ينشأ عنه تعرضها لمخاطر عديدة. لذلك أصبح الاعتماد على رأس مال الشركات كمؤشر وكمعيار لقوة الشركة المالية، فالشركة التي تمتلك رأس مال "كافي" تعتبر شركة سليمة.

مما سبق يظهر أن كفاية مستوى رأس المال عنصر مهم لاستمرار الشركة بكفاءة داخل سوق التأمين، ويلاحظ أنه يجب وضع حد أدنى لرأس المال الشركة، فقد يحدد حد أدنى رأس مال شركة تأمينات الحياة والتي تواجه حجماً من المصاريف الخاصة ببداية النشاط أكبر من حالة شركات التأمين على الأضرار، بل في بعض الحالات يحدد رأس المال بحدود تتدرج حسب مدى وحجم النشاط الذي تقوم به الشركة داخل

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

السوق، فقد يشترط القيام بأعمال تأمين الطيران أو التأمين البحري، حدود دنيا أكبر من تلك المحددة لباقي أنشطة التأمين على الأضرار، بالتالي انتقل معيار كفاية رأس المال من كونه معدلا بسيطا يحسب عن طريق قسمة رقم على رقم، إلى أن أصبح مؤشرا يتم حسابه بتعقيد كبير، وذلك لاعتماد المخاطرة كعنصر في حسابه، حيث تعتمد فكرة رأس المال بحسب المخاطرة على أن المؤسسة المالية الأكثر مخاطرة يجب أن تحتفظ برأس مال أكبر من المؤسسة المالية الأقل مخاطرة، وهنا لن يعتمد على معدل واحد فقط لجميع المؤسسات المالية، فالعلاقة بين كفاية رأس المال ومستوى الملاءة المالية هي علاقة ارتباطية قوية ومعقدة، أين يحدد مستوى كفاية رأس المال كدالة في مستوى المخاطر، بشكل يكون كفئا لمواجهة هذه المخاطر، على النحو الرياضي الآتي:

كفاية رأس المال =  $f$  ( مستوى المخاطر التي تتحملها الشركة )

مستوى الخاطر = مخاطر السوق + مخاطر الاكتتاب + مخاطر السيولة + مخاطر الإدارة + مخاطر الائتمان<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: الأرصة التقنية ( المخصصات التقنية )

قوانين التأمين تفرض على شركات التأمين الاحتفاظ ببعض الأموال في ميزانيتها من أجل مواجهة العديد من الالتزامات التي تنشأ من وقوع الخطر المؤمن ضده، تسمى " الأرصة التقنية"، وعليه تعرف على النحو التالي: "هي مبالغ مالية يتم احتجازها وتوجيهها لتغطية التزامات المؤمن لهم والمستفيدين من العقود"<sup>(2)</sup>، بحيث تتميز تلك الالتزامات بما يلي:

- أنها خسائر والتزامات تأمينية فنية توجد في النشاط التأميني وحده دون سواه؛
- أنها خسائر والتزامات مؤكدة الحدوث ولكنها غير محددة المقدار؛
- أنها أرصة يتم تكوينها تطبيقا لمبدأ الحيطة والحذر، الذي يتطلب ضرورة أخذ كافة الخسائر والتزامات (الفعلية والمحتملة) في الحسبان عند قياس نتائج الأعمال.
- أن مصدرها الإيرادات ومن ثم فهي مصروفات وأعباء على الإيرادات وليست توزيعات للأرباح<sup>(3)</sup>؛

وتعود أهمية الأرصة التقنية لخصوصية نشاط التأمين أي انعكاس دورة الإنتاج. فشركة التأمين تأخذ على عاتقها التزاما بتعويض كل الكوارث التي حدث خلال فترة تغطية الخطر المؤمن ضده، مع الأخذ

<sup>1</sup> - سعاد بوشلوش، مرجع سبق ذكره، ص: 09

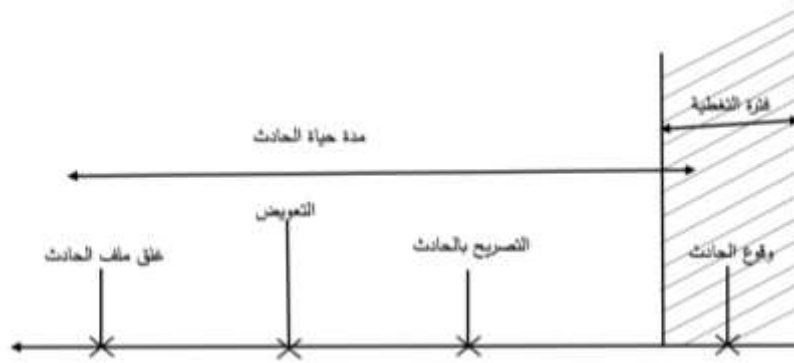
<sup>2</sup> - Constant Eliashberg et autres, les grands principes de l'assurance, Argus, Paris, troisième Edition, P :123

<sup>3</sup> - المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، المحاسبة في شركات التأمين، المملكة العربية السعودية، 2008، ص: 45

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

بعين الاعتبار تكوين أرصدة للكوارث أو الحوادث التي لم يعلن عنها، ومتابعتها حتى تاريخ غلق الملف خلال السنوات القادمة وهذا ما يقصد به " حياة الحادث أو الكارثة " ( la vie de sinistre )، والشكل التالي يوضحها<sup>(1)</sup>:

الشكل رقم(01): ملخص حياة الحادث في شركة التأمين



المصدر: Arthur Charpentier, **op-cit**, P :94

مما سبق يتضح أن الأرصدة التقنية هي ديون مستقبلية محتملة في جانب خصوم ميزانية شركة التأمين، تحسب وتقيم بدقة وحذر من طرف مختصين في مجال الاكتوارية والتأمين، كونها توجه للوفاء بالتزامات الشركة اتجاه المؤمن لهم، وحتى لا يتم المغالاة في تقدير قيمتها سعيا من المؤمن للتهرب الضريبي، لذا هناك العديد من الأرصدة التقنية التي تكونها شركات التأمين وهي تختلف حسب نشاطها وطبيعة القسط.

وبالتالي لدينا:

أولا: الأرصدة التقنية المكونة في شركات التأمين على الأضرار

أ - رصيد الكوارث قيد التسديد (Provision pour sinistres à payer - PSAP)

يمثل رصيد الكوارث قيد التسوية القيمة التقديرية للتعويضات التي ستدفعها شركة التأمين عن أضرار وقعت خلال السنة المالية، للمؤمن لهم والمستفيدين من العقود، والغير ( أصحاب الحقوق من شركة أخرى)، ولكن تسديدها يكون بعد تاريخ إقفال الحسابات لعدم اكتمال الإجراءات القانونية ( مثلا انتظار قرار نهائي من القضاء لتحديد المسؤوليات ومبلغ التعويض ) أو إجراءات تقنية متعلقة بالشركة نفسها،

<sup>1</sup> - Arthur Charpentier, Laurent Devineau, Jean-Marie Nessi, **mesurer le risque lors du calcul des provisions pour sinistres à payer**, revues risques, septembre 2010, N°83, P :94, Article disponible sur le lien suivants: [https://www.researchgate.net/profile/Arthur-Charpentier-2/publication/276409446\\_Mesurer\\_le\\_risque\\_lors\\_du\\_calcul\\_des\\_provisions\\_pour\\_sinistres\\_a\\_payer/links/5558931f08ae6fd2d826c599/Mesurer-le-risque-lors-du-calcul-des-provisions-pour-sinistres-a-payer.pdf?\\_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uLi-wicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19](https://www.researchgate.net/profile/Arthur-Charpentier-2/publication/276409446_Mesurer_le_risque_lors_du_calcul_des_provisions_pour_sinistres_a_payer/links/5558931f08ae6fd2d826c599/Mesurer-le-risque-lors-du-calcul-des-provisions-pour-sinistres-a-payer.pdf?_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uLi-wicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19)

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

مع الأخذ بعين الاعتبار نفقات معالجة الملفات منها: نفقات الخبراء، المحامين، القضاء، ... الخ. يحسب المبلغ التقديري لرصيد الأخطار الكوارث قيد التسديد بدراسة "ملف بملف" وتجمع حسب الفروع والسنوات، والمبلغ الإجمالي لها هو مخصص الكوارث قيد التسديد<sup>(1)</sup>.

ب- رصيد الكوارث التي تحققت ولم يتم الإبلاغ عنها **i.b.n.r** : Incurred But Not Reported

هذا الرصيد مكمل لرصيد الكوارث قيد التسديد وموجه لتغطية:

- العجز الناتج في حالة عدم كفاية المبلغ التقديري المكون لرصيد الكوارث قيد التسديد لتغطية

الكوارث التي تحققت وتم الإبلاغ عنها، ويسمى كذلك ب: **IBNeR** : Incured But Not (enough Reserved)

- تغطية الكوارث التي تحققت ولم يتم الإبلاغ عنها حتى تاريخ إغلاق السنة المالية، وتسمى **IBNyR** : Incured But Not Yet Reported<sup>(2)</sup>.

ت- رصيد الأقساط غير المكتسبة **PPNA** (Provision pour primes non acquises)

يخص رصيد الأقساط المكتسبة ذلك الجزء من القسط المحصل مقدما والذي يخص الفترة أو الفترات المالية القادمة<sup>(3)</sup>، ويحدث هذا بسبب تجاوز تاريخ استحقاق بعض عقود التأمين تاريخ اقفال الدورة أي 31 ديسمبر، كأن يكون مثلاً: تاريخ بداية العقد جويلية من السنة نفي حين تاريخ الاستحقاق 30 جوان من السنة 1 + ن، وبالتالي يكون جزء من هذه الأقساط الصادرة في السنة الجارية متعلقاً بأخطار محتملة الحدوث في السنة التالية، ولذلك يعتبر جزء من هذه الأقساط غير مكتسب للدورة ويجب تحويله كإيرادات للسنة المقبلة بتخصيصه في الميزانية<sup>(4)</sup>. ويتم حساب القسط بأحد الطرق التالية:

<sup>1</sup> - Jérôme yeatman, **le manuel international de l'assurance**, école national de l'assurance, economica, Paris, 1998, p : 268

<sup>2</sup> -Menkui Sophie Christelle, **provisionnement en assurance non vie et risque**, 2015, p : 09 sue le site <http://maison-actuaire-cameroun.com/documentation.html> , consulté le 10/12/2020 à 10 : 26.

<sup>3</sup> - السيد عبد المطلب عبده، القواعد القانونية التي تحكم تحديد المخصصات الفنية في مجال التأمين في مصر ومدى الحاجة إلى تعديلها، مقال متوفر على الموقع <https://www.insurance4arab.com> تم الاطلاع عليه : 2020/12/09 على 11:30 ص، 09

<sup>4</sup> -Jérôme yeatman, **op-cit** , p : 266

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### 1) طريقة الحصة الزمنية النسبية ملف بملف ( contrat par contrat au prorata temporis )

تعتمد هذه الطريقة على حساب القسط لكل ملف على حدا ، والذي يمثل الفرق بين القسط المكتسب ومصاريف التسيير في تاريخ إقفال السنة المالية، ومن المستحسن استعمال الحاسوب لتسهيل العملية، وذلك، كما يلي:

نفرض أن  $P$  يمثل القسط المدفوع من المؤمن له في تاريخ بداية العقد، وليكن  $A$  مصاريف التسيير والإدارة خلال مدة العقد حتى تاريخ إقفال الدورة، وعليه فإن القيمة المتبقية من القسط المدفوع هي  $P - A = S$  والتي سيتم ترحيلها إلى حساب أرصدة الأقساط الصادرة غير المكتسبة للسنة القادمة مقسمة على عدد الأيام المتبقية  $N$  من العقد لتغطية مصاريف التسيير والكوارث، أي<sup>(1)</sup>:

$$(P - A) \times 365 - N / 365$$

### 2) الطرق الإحصائية (Méthodes statistiques)

من بين الطرق المستخدمة: طريقة الأربع والعشرين طريقة الاثنا عشر، طريقة الثمانية والطريقة النصف السنوية، وبموجب هذه الطرق يتم تقسيم السنة المالية إلى وحدات زمنية متساوية (24، 12، 8، 0.5) ثم يتم تجميع الأقساط الصادرة للوحدات الزمنية غير المتعلقة بالدورة المالية الحالية لتخصيصها، وتجدر الإشارة أنه كلما زاد عدد الوحدات الزمنية المقسمة كلما كانت النتائج المتوصل إليها أكثر دقة.

<sup>1</sup> - jean bigot et autre , **droit des assurances entreprises et organismes d'assurances**, tome 1, librairie générale de droit et de jurisprudence, E.J.A., paris, France, 1996, p :335



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

والجدول التالي يوضح طريقة حساب رصيد PPNA وفق الطرق الأربع ( مع العلم / PN يمثل

القسط الصافي):

الجدول رقم (01): الطرق الإحصائية المستخدمة في حساب رصيد PPNA

| الطريقة المستخدمة                                                                                                                                                                                                                                                                            | حساب رصيد PPNA                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الطريقة النصف السنوية<br>يفترض أن جميع العقود سنوية، ويتم إبرامها في يوم واحد هو منتصف السنة، لذلك تجمع الأقساط الصافية لجميع وثائق التأمين ويعتبر النصف منها متعلقا بالسنة التي تم فيها التعاقد والنصف الآخر يخص السنة التالية.                                                             | رصيد PPNA = $PN \times 50\%$                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |
| طريقة الثمانية<br>في هذه الطريقة تقسم السنة إلى أربع فترات، كل فترة تضم ثلاثة أشهر، ويفترض أن التعاقد يتم في منتصف هذه الفترة.                                                                                                                                                               | رصيد PPNA السنوي = رصيد [الربع الأول + الربع الثاني + الربع الثالث + الربع الرابع] أي: $\text{رصيد PPNA السنوي} = [P_1N \times 1/8] + [P_2N \times 3/8] + [P_3N \times 5/8] + [P_4N \times 7/8]$                                                                                                                                                                                                                                       |
| طريقة الاثني عشر<br>تفترض هذه الطريقة أن العقود تمت في أول الشهر أو في آخر الشهر في كل سنة، ويتم تجمع صافي الأقساط لكل شهر للعقود السنوية.<br>ملاحظة: عند حساب الرصيد الشهري، إذا كان العقد اكتب في بداية الشهر لا يؤخذ بعين الاعتبار في الحساب، والعكس صحيح أي في آخر الشهر يؤخذ في الحساب. | رصيد PPNA في حالة اكتتاب العقود في أول الشهر<br>رصيد PPNA = $P_iN \times (i-1)/12$ ، فمثلا: إذا اكتب عقد في بداية شهر فيفري يحسب رصيد فيفري PPNA = $P_2N \times (2-1)/12 = P_2N \times 1/12$<br>رصيد PPNA في حالة اكتتاب العقود في آخر الشهر<br>رصيد PPNA = $P_iN \times i/12$ ، فمثلا: إذا اكتب عقد آخر شهر فيفري يحسب رصيد فيفري PPNA = $P_2N \times 2/12$<br>أما الرصيد السنوي ل PPNA هو مجموع الأرصدة الشهرية حسب الطريقة المتبعة. |
| طريقة الأربع والعشرون<br>تفترض أن العقود السنوية المبرمة في أي شهر تتم في منتصفه، أي عقود شهر جانفي تتم في منتصف جانفي وهكذا تجمع مجموع الأرصدة لكل شهر إلى غاية شهر ديسمبر.                                                                                                                 | رصيد PPNA السنوي $\sum_{i=1}^{12} P_iN \times \left[ \frac{1}{2} + (i-1) \right] \times 1/12$<br>مثلا: رصيد شهر فيفري PPNA = $P_2N \times \left[ \frac{1}{2} + (2-1) \right] \times 1/12 = P_2N \times 3/12$                                                                                                                                                                                                                           |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين، إيتراك،

القاهرة، مصر، 2003، ص، ص: 49،5

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### ث-رصيد الأخطار السارية (PREC - Provision pour risques en cours)

يخصص هذا الرصيد لتغطية الأخطار واجمالي التكاليف الخاصة بالعقود التي تم قبض أقساطها مسبقاً، فترتها ما بين تاريخ اقفال السنة المالية وتاريخ استحقاق الذي يكون في السنة الموالية<sup>(1)</sup>. ويعد مكملًا لرصيد الأقساط غير المكتسبة في حالة عدم كفاية قيمته<sup>(2)</sup>. فرصيد الأخطار السارية يحدد على أساس التقدير المباشر للالتزامات المستقبلية المتوقع مواجهتها خلال المدة المتبقية من العقد، في حين رصيد الأقساط المكتسبة يعتمد على الماضي في تحديده<sup>(3)</sup>.

ج- احتياطي الرسملة ( Réserve de Capitalisation ): يعد احتياطي الرسملة من " رأسمال الخاص " لشركة التأمين، تكون لمواجهة تدني بعض قيم الأصول، وانخفاض مردوديتها لدى توظيفها<sup>(4)</sup>.

ح- رصيد التسوية ( Provision pour Egalisation ) : يكون هذا الرصيد لتغطية الأخطار التي تعرف بتقلبات في معدلات وتيرة حدوثها، لكن إن وقعت تسببت بخسائر كبيرة كما هو الحال في فرع التأمينات على الكوارث الطبيعية (الزلازل، أخطار البرد، أخطار النووي)<sup>(5)</sup>.

ثانياً: الأرصدة التقنية المكونة في شركات التأمين على الحياة

### أ - الأرصدة الرياضية (PM - Provisions mathématiques)

الأرصدة الرياضية هي " الفرق بين القيم الحالية للالتزامات كل من المؤمن والمؤمن له "<sup>(6)</sup>، وتمثل (80-90%) من اجمالي خصوم ميزانية شركات التأمين على الحياة، وتحسب باستعمال مبادئ التوقع الرياضي والخصم<sup>(7)</sup>.

<sup>1</sup> - Murielle Paulin, **environnement économique et managérial de l'assurance**, Edition SEFI, Paris, France, 2011, P : 70

<sup>2</sup> - Jean Bigot et autre, **op.cit.** :P :336

<sup>3</sup> - السيد عبد المطلب عبده، **مرجع سبق ذكره**، ص، 09

<sup>4</sup> - Befec et associés, **Assurance-Vie - Normes et réglementation comptables**, L'argus de l'assurance, Paris, France, 1997, P :923

<sup>5</sup> - Jérôme yeatman, **op. cit** , P: 272

<sup>6</sup> - Allain Tosetti et autres, **assurance et comptabilité réglementation actuariat**, Economica, Paris, 2<sup>ème</sup> édition, France, 2010, P:81

<sup>7</sup> - francois ewald et autre, **encyclopédie de l'assurance**, Edition Economica Paris, France 1999, P :454.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

تتفرع الأرصدة الرياضية إلى ثلاث أنواع حسب نوع القسط الذي اعتمد في الحساب كما يلي:  
الجدول رقم (02): أنواع الأرصدة الرياضية وكيفية حسابها

| نوع الرصيد الرياضي                                                  | مبدأ حسابه                                                        |
|---------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------|
| الأرصدة الرياضية الخامة (Provisions mathématiques Pures)            | يحسب على أساس القسط الخام واستبعاد المصاريف                       |
| الأرصدة الرياضية الجردية (Provisions mathématiques d'inventaire)    | قسط الجرد = القسط الخام + مصاريف التسيير                          |
| الأرصدة الرياضية الزلمريزية (Provisions mathématiques Zillmérésées) | القسط التجاري = قسط الجرد + مصاريف تحصيل الأقساط + مصاريف الحيازة |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على: Christian Hess, méthodes actuarielles de

l'assurances vie, Edition Economica, Paris, France , 2000, P :227

ب-رصيد المشاركة في الأرباح

يستفيد المؤمن لهم من علاوة "المشاركة في الأرباح"، ويحصل عليها سواء بصبها مباشرة في حساب المؤمن لهم أو تدمج في مبلغ الأرصدة الرياضية لعقده<sup>(1)</sup>.

الجدول التالي يصنف الأرصدة السابقة حسب طبيعة النشاط/الشركة، وطبيعة الرصيد:

الجدول رقم (03): الأرصدة التقنية حسب طبيعتها ونوع شركة / فرع التأمين

| طبيعة الرصيد                      | شركة / (فرع) التأمين على الحياة          | شركة / (فرع) التأمين على الأضرار                    |
|-----------------------------------|------------------------------------------|-----------------------------------------------------|
| رصيد الأقساط: كوارث محتملة الحدوث | الأرصدة الرياضية                         | رصيد الأقساط غير المكتسبة؛<br>رصيد الأخطار السارية. |
| رصيد الكوارث: الكوارث التي وقعت   | رصيد المشاركة في الأرباح                 | رصيد الكوارث قيد التسديد                            |
| أرصدة أخرى                        | رصيد التسوية (تأمين الوفاة في المجموعات) | رصيد التسوية (أخطار البرد، الزلازل...)              |
| أرصدة تخص تسيير توظيف الأصول      | احتياطات الرسملة                         | احتياطات الرسملة                                    |

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على ما سبق ذكره

<sup>1</sup> - Jean Marie Rousseau et autres, introduction à la théorie de l'assurance, Dunod, Paris, France, 2001, P :156

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### ثالثا: تمثيل الأرصدة التقنية ومبادئها

تقوم شركات التأمين بتمثيل (تغطية) الأرصدة التقنية المكونة في جانب الخصوم، بأصول معادلة لها في القيمة وذات جودة، وفق لقواعد أساسية.

أ- صيغ تمثيل الأرصدة التقنية: تمثل شركات التأمين الأرصدة وفق عدة أشكال من الاستثمارات تقسم على النحو التالي:

#### 1) الاستثمار في الأصول العقارية

تتجه شركات التأمين إلى توظيف جزء من أموالها في شراء الأراضي والمباني، باعتبارها أصولا تتسم عادةً بزيادة مستمرة في قيمتها على المدى الطويل. غير أن هذا النوع من الاستثمارات يمتاز بانخفاض درجة سيولته، خصوصاً على المدى القصير، فضلا عن أن مردوديته غالبا ما تكون محدودة مقارنةً ببدائل استثمارية أخرى. لذلك ينبغي أن يظل حجم الاستثمارات العقارية ضمن حدود تتوافق مع متطلبات السيولة لدى شركة التأمين، بما يضمن قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في المواعيد المحددة. ومن بين هذه الاستثمارات نذكر:

##### 1. الأراضي

لا يسمح لشركات التأمين باقتناء الأراضي بغرض المضاربة في أسعارها، غير أنه يُرخص لها بتملكها لاستغلالها استثماريًا، كقيامها بتأجيرها للغير مقابل إيجار أو ريع دوري متفق عليه، أو استغلالها مباشرة مثل: تخصيصها كمواقف للسيارات.

##### 2. المباني: من بين أشكال استثمار شركات التأمين في المباني نجد ما يلي:

- تهيئة المباني بشكل يجعلها صالحة للاستغلال كمخازن، حيث تُؤجر مساحات تخزينية للغير مقابل إيجار متفق عليه، مع تحمل شركات التأمين لمصاريف صيانة محدودة جدا ؛
- تهيئة المباني بشكل يجعلها صالحة للاستغلال كمنازل للبيع، ويُعتبر هذا النوع من التوظيف العقاري ذا جدوى كبيرة لشركات التأمين للأسباب التالية:
- ✓ يسمح للشركة الحصول على إيرادات إيجارات دورية ؛
- ✓ انخفاض نسبة الخطورة فيه؛
- ✓ تحمل تكاليف الصيانة على عاتق المستأجر ؛
- ✓ تحقيق مكاسب رأسمالية نتيجة بيعها في فترات ارتفاع قيمتها السوقية.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- تهيئة المباني في شكل صالح لاستغلالها كشقق سكنية أو مكاتب وعيادات خاصة<sup>(1)</sup>.

### (2) الاستثمار في القيم المنقولة

يقصد بها توظيف الأموال بالأوراق المالية كالأسهم والسندات والقروض وغيرها<sup>(2)</sup>، ومنها نذكر:

أ. **السندات:** هي تمثل حقوقاً مالية مستحقة لشركة التأمين لدى الجهة المصدرة لها، سواء كانت هذه الجهة هي الدولة أو شركات خاصة أو غيرها. وتمتاز هذه الأدوات المالية بكونها محددة الأجل، إذ يُعَيَّن لها تاريخ استحقاق تُسترد عنده الأموال المستثمرة، إضافةً إلى التزام الجهة المصدرة بدفع عائد ثابت على تلك الأموال، بصرف النظر عن نتائج نشاطها وأدائها المالي.

ب. **الأسهم:** تمثل هذه الأوراق حصة في ملكية مشروع معيّن، ولا يرتبط استرداد قيمتها عادةً بتاريخ استحقاق محدد. أما عوائدها فتكون في الغالب في شكل أرباح موزعة يقرّها مجلس إدارة الشركة المصدرة، ولذلك تُعدّ عوائدها متغيرة وغير مضمونة مسبقاً<sup>(3)</sup>.

(3) **الذمم التقنية ( حقوق، قروض، كفالات):** تتمثل في حقوق شركات التأمين اتجاه مع من تتعامل معهم سواء: معيدي التأمين، مشتركوي التأمين، وسطاء التأمين، مؤمن لهم وغيرهم، ومن بين الذمم نجد:

أ. **قروض برهون:** تقدم شركات التأمين قروضا طويلة الأجل في مقابل فوائد تتحصل عليها تكون هذه القروض في الغالب مضمونة برهون مختلفة، حيث يمنح لها الحق في حيازة أو بيع هذه الرهون إذا لم يدفع المدين دينه في ميعاده المحدد. وتوجد ثلاثة أنواع من القروض المقدمة من طرف شركات التأمين هي قروض بضمان وثائق التأمين على الحياة، وقروض بضمان رهون عقارية وقروض بضمانات أخرى.

ب. **التسبيقات على العقود والأقساط المستحقة ( les avances sur contrats et primes à recouvrer):** وهي التي تسمح بتغطية الالتزامات تجاه شركات التأمين على الحياة.

1 - أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص: 73-74.

2 - حسين عاشور جبر العتاي، حيدر عبد الكريم عباس، مخاطر المحفظة الاستثمارية لشركة التأمين وأثرها على نسبوية الربحية - بحث تطبيقي في شركة التأمين الوطنية للمدة 2004-2014، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد، العراق، م14، ع48، العراق، 2019، ص: 17.

3 - أحمد صلاح عطية، مرجع سبق ذكره، ص: 51، 71.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

ت. الحقوق على معيدي التأمين (les créances sur les réassureurs): وهي مقابل الأرصدة التقنية الموجهة لمعيدي التأمين.

ث. الحقوق على التنازلات (créances sur les cédantes): هي مقابل الأرصدة التقنية الخاصة بعمليات القبول لإعادة التأمين، والتي تكون في شكل حقوق صافية لعمليات التنازل<sup>(1)</sup>.  
ب- مبادئ تمثيل الأرصدة التقنية

هناك مجموعة من المبادئ التي يجب على شركات التأمين احترامها عندما تعمل على استثمار أموالها، الناتجة عن تراكم رؤوس أموالها وأقساط التأمين، بهدف التوفيق بين وظيفتها الاستثمارية، وبين حماية حقوق حملة الوثائق وأداء التزاماتها اتجاههم. ويمكن تقسيم هذه المبادئ إلى مجموعتين:

- المجموعة الأولى: المتطلبات النوعية للاستثمارات؛

- المجموعة الثانية: تخص القواعد العامة لتمثيل الأرصدة التقنية؛

1) المجموعة الأولى المتطلبات النوعية للاستثمارات: تخص بصفة عامة جميع أنواع الاستثمارات،

حيث يجب أن تكون استثمارات شركات التأمين مضمونة، ذات سيولة، ولها مردودية، وفيما يلي شرحها بالتفصيل:

أ. الضمان: يجب أن تستثمر شركات التأمين أموالها في استثمارات بعيدة عن عنصر المضاربة والمخاطرة، بما يضمن استعادة رأسمال المستثمر وذلك أن الجزء الأكبر منه هو ملك لأصحاب الوثائق وليس ملكا للشركة<sup>(2)</sup>، وتتبع أسلوب التوزيع في الاستثمارات (la répartition): مثلا عدم التركيز في حيازة الأسهم على شركة واحدة بل التنويع في الشركات. والتنويع في المحفظة الاستثمارية (la dispersion)، بتنويع طبيعة الاستثمار وعدم حصره في مجال ضيق، ويجب أن يكون في جميع الأوجه كأن يكون:

- التنوع في طرق الاستثمار: مثلا الاستثمار في الأسهم والسندات، العقار، الرهن، والقروض وغيرها.

- التنوع الجغرافي: الاستثمار في عدة مناطق جغرافية.

<sup>1</sup> - Franck le Vallois et autres, **gestion actif passif en assurance vie**, economica, Paris, 2003, P:88.

<sup>2</sup> - وفاء علي سلطان، سياسة الاستثمار في شركات التأمين: دراسة تطبيقية للسياساتية الإستثمارية في شركة التأمين الوطنية العراقية، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القادسية، العراق، 1995، ص. 08، تم الاطلاع عليه على الرابط، [https://www.researchgate.net/publication/330999138\\_syast\\_alastthmar\\_fy\\_shrkat\\_altamyn](https://www.researchgate.net/publication/330999138_syast_alastthmar_fy_shrkat_altamyn) تاريخ الاطلاع 2020/12/14، على 14:35.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- **التنوع في استحقاقات الاستثمار:** كأن يكون استحقاق القرض أو السندات في تواريخ متوالية وعدم حصرها كلها في تاريخ استحقاق واحد.

ب. **السيولة:** إن السيولة بمفهومها العام " تعني قدرة الوحدة الاقتصادية على مقابلة التزاماتها الجارية عندما تتحقق"، وبسبب تعلق السيولة بالاستثمار في شركات التأمين، فينبغي أن يكون هدف السيولة واضحا عند تشكيل المحفظة، بما يضمن الوفاء بالاحتياجات المتوقعة للشركة من الأموال السائلة، ويقصد بالسيولة في هذا السياق قدرة المستثمر على التخلص من الورقة المالية وبيعها بسرعة، دون تكبد خسائر تُذكر أو دون خسارة إطلاقاً. ويتطلب تحقيق هذا الهدف تضمين المحفظة أوراقاً مالية عالية السيولة، مثل الأسهم النشطة التي تتسم بدرجة من الاستقرار في قيمتها السوقية، وأذونات الخزينة، والسندات الحكومية، أو السندات ذات الجودة الائتمانية المرتفعة الصادرة عن الوحدات الاقتصادية، إذ تُمكن هذه الأدوات المستثمر من تلبية احتياجاته من السيولة عند الحاجة، لذلك فإن تحقيق السيولة في شركات التأمين يقتضي توجيه الأموال المتجمعة لديها نحو مجالات استثمار قصيرة الأجل، بما يسمح بإمكانية تصفية هذه الاستثمارات وبيعها سريعاً وبدون خسائر تُذكر عند حاجة الشركة إلى سيولة كافية للوفاء بالتزاماتها الناشئة عن تحقق الخطر المؤمن ضده لصالح المؤمن لهم. وعلى هذا الأساس يمكن تعريف السيولة في شركات التأمين بأنها قدرة الشركة على تحويل استثماراتها إلى نقدية بسرعة وبدون خسائر جوهرية، بما يمكنها من تعويض المؤمن لهم عند وقوع الخطر المؤمن منه. (1)

ت. **المردودية:** وهي تمثل العائد الربحي الذي تحققه شركة التأمين من توظيف أموالها في أوجه استثمارية متنوعة، بحيث يستفاد منه في تغطية جزء من التزاماتها تجاه المؤمن لهم أو الوفاء بها كلياً. وتأتي الربحية في مرحلة تالية بعد أن تحقق شركة التأمين قدراً كبيراً من السيولة والضمان، ولا يعني ذلك إغفال مبدأ الربحية بل هو ضروري لدعم المركز المالي والتنافسي لشركة التأمين وتغطية مختلف التزاماتها تجاه المؤمن لهم والمساهمين (2).

<sup>1</sup> - إبراهيم الجزراوي، عماد القره لوسي، "تقييم بدائل الاستثمار باستخدام نماذج رياضية حديثة، دراسة نظرية-تطبيقية في شركة التأمين الوطنية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، م: 13/ع48، العراق، 2007، ص: 203، منشور متوفر

على الرابط الآتي: <https://jeasiq.uobaghdad.edu.iq/index.php/JEASIQ/article/download/1231/1129/2186>

<sup>2</sup> - فيروز جبار، أهمية استثمار أقساط التأمين في تحقيق ميزة الريادة في التكلفة والسعر الأدنى في شركات التأمين، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، م: 10، ع: 02، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة (محمد خيضر)، الجزائر،

2016، ص: 152، منشور متوفر على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/101/10/2/39344>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

(2) المجموعة الثانية تخص القواعد خاصة بتمثيل الأرصدة التقنية: والمتمثلة فيما يلي<sup>(1)</sup>:

أ. قاعدة التكافؤ: توجب هذه القاعدة أن تكون الأرصدة التقنية في أية لحظة ممثلة بأصول معادلة، أي أن تكون قيمة الأصول على الأقل مساوية لقيمة هذه الأرصدة.

ب. قاعدة التوافق: تُطبَّق هذه القاعدة عندما يسمح الإطار التشريعي الساري بالاستثمار بالعملات الأجنبية، حيث يُشترط في هذه الحالة أن تكون الأموال المخصصة لتمثيل الأرصدة التقنية لدى شركات التأمين محررة بنفس عملة هذه الأرصدة. ويهدف هذا المبدأ إلى حماية المؤمنين والمؤمن لهم من مخاطر تقلبات أسعار الصرف، ويكتسي أهمية خاصة بالنسبة لمعيدي التأمين ذوي النشاط الدولي، وفروع التأمين على النقل والطيران، والمؤمنين ضد المسؤولية المدنية، وكذا شركات التأمين المتخصصة في خدمات المساعدة.

ت. قاعدة المحلية: تفرض بعض التشريعات على شركات التأمين، أن يتم تمثيل الأرصدة التقنية بأصول تتمركز في نفس مكان الأرصدة.

### رابعاً: هامش الملاءة المالية

أ- تعريف هامش الملاءة المالية: يمثل هامش الملاءة ثروة الشركة الخالية من أي التزامات<sup>(2)</sup>، وقد أطلقت عليه الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS)، تسمية رأس المال الإضافي، وعرفت أنه فائض الأصول على الالتزامات، مقيمة بحسب أنظمة المحاسبة العامة أو قواعد الإشراف الخاصة<sup>(3)</sup>، بحيث يهدف وجود هامش الملاءة المالية، جعل شركات التأمين قادرة على مواجهة الخسائر المستقبلية المحتملة<sup>(4)</sup>، خاصة فيما تعلق بالمخاطر المرتبطة باستثماراتها، وبالتالي مواجهة أي نقصان يمكن أن يطرأ على الاحتياطات الفنية، فوظيفة هامش الملاءة المالية هي

خير)، الجزائر، 2016، ص: 152، منشور متوفر على الرابط الآتي:

<https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/101/10/2/39344>

<sup>1</sup> - Franck le Vallois et autres, **op-cit**, P :85.

<sup>2</sup> - Idem, P : 93.

<sup>3</sup> - حسناوي مريم، حساني حسين، دراسة تحليلية للملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة الجلفة (زيان عاشور)، م: 04، ع: 07، الجزائر، 2018، ص: 32، منشور متوفر على الرابط

الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/313/4/1/54607>

<sup>4</sup> - Michel Denuit et Arthur Charpentier, **mathématiques de l'assurance-non vie, T :1 : principe fondamentaux de théorie du risque**, édition Economica, paris, France, 2004, P :30, Livre disponible sur le lien suivant :

- <https://fr.scribd.com/document/506462781/Economica-Arthur-Charpentier-Michel-Denuit-Mathematiques-de-l-Assurance-Non-Vie-Tome-1>



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

أوسع من وظيفة احتياطي الضمان، وهذا ما يلاحظ في فترات التضخم المالي، إذ يصبح وجوده ضروريا حيث تصبح قيمة الحادث أو قيمة التعويض تفوق بكثير تقديرات هيئة التأمين له<sup>(1)</sup>.

ب- تقييم هامش الملاءة المالية: يقيم هامش الملاءة المالية لشركات التأمين كما يلي:

الجدول رقم (04): عناصر تقييم هامش الملاءة المالية

| $H = (P - Q) + Es - I + R + PV + H$ هامش الملاءة |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |
|--------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| (P): مجموع الخصوم<br>(Q): الأرصدة التقنية        | $(P - Q)$ رأس المال الخاص المتكون من جميع خصوم الشركة الخالية من أي التزام، أو ديون .                                                                                                                                                                                                                                                             |
| Les emprunts : (Es) subordonnés                  | القروض الثانوية تعتبر شبه رأس المال الخاص، عندما لا يتم المطالبة أو ممارسة الحقوق المرتبطة بهذه الديون، إلا في حالة التصفية، فقط وبعد دائنين آخرين وخاصة حاملي وثائق التأمين. كما أنها تعد ضمانات إضافية للمؤمنين.                                                                                                                                |
| (I)                                              | الأصول الواجب خصمها على الرغم من ظهورها في الميزانية، وذلك امتثالا لقواعد المحاسبة العامة والمخطط المحاسبي الخاص بشركات التأمين، وهي تختلف من بلد لآخر حسب التنظيم المعمول به، نذكر على سبيل المثال: الأصول المعنوية، مصاريف اقتناء عقود التأمين على الحياة غير المهتلفة، في بعض الدول تخضع أسهم الفروع ومساهماتها في شركات تأمين محلية أو دولية. |
| (R)                                              | إعادة تقييم الاحتياطيات و الأرصدة التقنية حيث يمكن أن تحول بعض الأرصدة التقنية إلى احتياطيات حسب التنظيم المعمول به خاصة الجبائي، والعكس صحيح.                                                                                                                                                                                                    |
| Les plus- : (PV) values latentes                 | القيم المضافة الكامنة للأصول: وتمثل الفرق بين قيم تحقق الأصول (القيم السوقية) وقيمتها المحاسبية الصافية.                                                                                                                                                                                                                                          |
| (H)                                              | تتضمن عناصر غير محاسبية قد تكون ضمنية أو احتمالية ، وتختلف هذه العناصر من بلد لآخر مثل: الأرباح المستقبلية الخاصة بمحفظة عقود التأمين على الحياة طويلة الأجل، القيمة الحالية للأرباح ( الخسائر) المستقبلية المرتبطة بالعقود المخزنة وتوظيفات المحفظة، وتعرف ب Embedded value                                                                      |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على: assessing the solvency on insurance companies , visité le 18/12/2020 à n°04, P, P : 41-42 <https://www.oecd.org/en/publications.html>

11 :30

تعطي العناصر السابقة مفهوم أوسع لهامش الملاءة المالية، لكن معالجتها يختلف من بلد لآخر حسب التشريعات المنظمة لقطاع التأمين. إلا أنه يتكون في العموم من رأس المال والاحتياطيات والأرباح

<sup>1</sup> - زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة، عمان، الأردن، 2006، ص:99.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

المحتجزة، ونظرا لأهمية هامش الملاءة المالية تعتمد الجهات الرقابية على قطاع التأمين لفرض حد أدنى إلزامي من هامش الملاءة يتماشى مع حجم اكتتابها وحجم مخاطرها<sup>(1)</sup>.

### ت-أهمية هامش الملاءة المالية

تقوم هيئات الرقابة بالتأكد من ملاءة شركات التأمين المالية من خلال هامش الملاءة المالية من خلال التأكد أن مبلغ "هامش المكون" من طرف المؤسسة، أكبر من "الحد الأدنى" المفروض من طرف هيئات الرقابة<sup>(2)</sup>، ولهامش الملاءة المالية أهمية تبدو فيما يلي<sup>(3)</sup>:

- إنه معيار إضافي للرقابة وأسلوب للتحقق من قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها، بما يضمن الحفاظ على سلامة المراكز المالية لشركات التأمين، ويكشف أي خلل قد يطرأ على تلك المراكز؛
- إنه مؤشر يحكم ويعاون في توجيه سياسة الشركة ذاتيا في قبول الأخطار بالنسبة لتأمينات الممتلكات والمسؤولية؛
- حرص الإدارة الرشيدة على ارتفاع هامش القدرة كهدف هام تعمل على تحقيقه، لضمان استمرارية الشركة، لأنه كلما ارتفع هامش اليسر المالي كلما كانت الشركة أكثر أمانا.

### المطلب الثالث: المخاطر المؤثرة في الملاءة المالية

تتعرض شركات التأمين بشكل دائم إلى مجموعة من المخاطر لدى ممارسة أنشطتها، والتي تهدد وجودها ومركزها المالي وبالتالي مستوى ملائتها المالية، وقد صنفتها لجنة بازل كما يلي:

<sup>1</sup> - عبد الكريم أحمد قندوز، خالد عبد العزيز السهلاوي، هامش الملاءة المالية في شركات التأمين وشركات إعادة التأمين السعودية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، ع: 38، م: 10، العراق، 2015، ص: 36، منشور متوفر على الرابط الآتي:

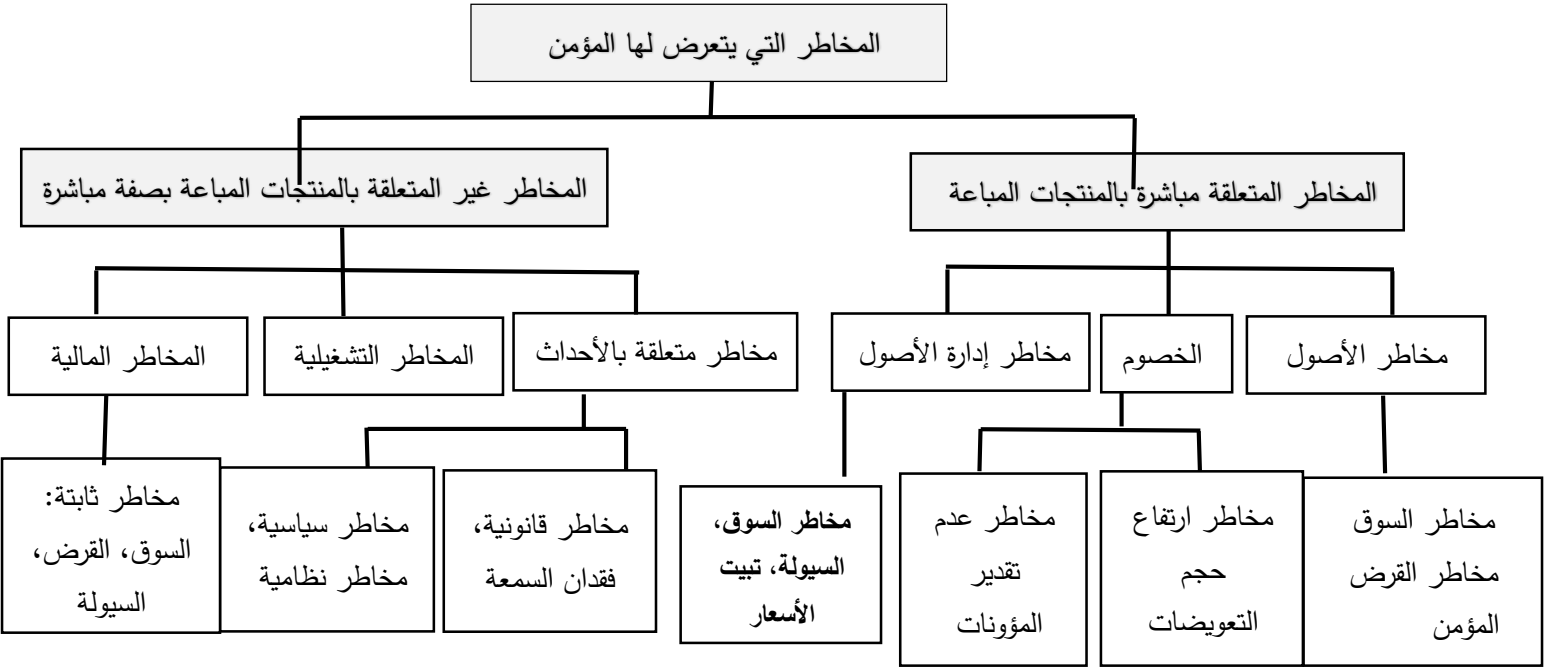
[https://www.researchgate.net/publication/277664495\\_hamsh\\_almlat\\_alma-lyt\\_fy\\_shrkat\\_altamyn\\_wshrkat\\_aadt\\_altamyn\\_alswdyt](https://www.researchgate.net/publication/277664495_hamsh_almlat_alma-lyt_fy_shrkat_altamyn_wshrkat_aadt_altamyn_alswdyt)

<sup>2</sup> - Michel Piermy et autre, la gestion actif-passif d'une compagnie d'assurance ou d'un investisseur institutionnel, édition Economica, 2002, P : 48

<sup>3</sup> - سعاد بوشلوش، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

الشكل رقم (02): نظرة عامة عن مخاطر شركات



Source: Paul Embrechts, **Insurance Risk Management in the Light of Basel**, ETH Zurich and London School of Economic, Nccessed in August, 2004, P8.

تجدر الإشارة كذلك، أنه يقصد بمخطر الملاءة المالية "بأنها مخاطرة التوقف عن دفع التعويضات والمصروفات في شركات التأمين عندما يحل أجل استحقاقها"<sup>(1)</sup>، وبناء على ذلك، فإن المركز المالي لأي شركة تأمين يكون معرضاً لعدد كبير من المخاطر التي قد تؤدي إلى إفلاسها أو تعثرها في الوفاء بالتزاماتها، ومن ثم خروجها من سوق التأمين. وقد ميّزت نظرية رأس المال القائم على المخاطرة بين أربع مجموعات رئيسية من المخاطر المؤثرة في الملاءة المالية، هي: مخاطر الاكتتاب، مخاطر الاستثمار، مخاطر الائتمان، ومخاطر أخرى، ويُعدّ كلّ من مخاطر الاكتتاب ومخاطر الاستثمار من بين أهم هذه المخاطر وأكثرها تأثيراً<sup>(2)</sup>، حيث توصلت العديد من الدراسات إلى أن شركة التأمين إذا بذلت الجهود الملائمة للحفاظ على مستوى مقبول لمخاطر الاكتتاب والاستثمار، فإنها سوف تتسم بقدر كبير من الملاءة المالية وتستطيع الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة الوثائق في مواعيد استحقاقها<sup>(3)</sup>. وفيما يلي سيتم تناولها بشكل من التفصيل:

<sup>1</sup> - سعاد بوشلوش، مرجع سبق ذكره، ص: 26

<sup>2</sup> - عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص: 58

<sup>3</sup> - سعاد بوشلوش، مرجع سبق ذكره، ص: 28

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### الفرع الأول: مخاطر الاكتتاب

هي المخاطر المرتبطة بعدم كفاية الأقساط لتغطية التزامات المؤمن اتجاه مؤمنيه<sup>1</sup>، بحيث تنتج هذه المخاطر عن عدم الاختيار الصحيح للأخطار المكتتبه، أو وضع شروط الاكتتاب المناسبة أو تحديد التسعير الصحيح للأخطار، أو التقدير الخاطئ لقيمة التعويضات المتوقعة. ولإدارة هذا النوع من المخاطر تعمل شركات التأمين على بيع عدد كبير من وثائق التأمين، وتقديم أنواع مختلفة من التغطيات التأمينية في مناطق جغرافية مختلفة، والتقييم على طرق حساب الاحتياطي وتكاليف تسوية الخسائر، وطرق تقدير التعويضات ومدى كفاية برنامج إعادة التأمين ضد الكوارث<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثاني: مخاطر الاستثمار

يقصد بمخاطر الاستثمار بأنها التقلبات التي قد تحدث في العائد المتوقع من استثمار ما، أو احتمال انحراف العائد الفعلي للاستثمار عن العائد المتوقع. ويطلق عليها بمخاطر الأصول، وذلك من منطلق أن تعكس محفظة الاستثمارات في شركات التأمين مخاطر الاستثمار المختلفة بالإضافة إلى العائد على الاستثمار في كل وجه من الأوجه الاستثمارية<sup>(3)</sup>، وللتقليل من المخاطر على الشركة أن تنوع في محفظتها المالية وأن تقيم أصولها بشكل صحيح<sup>(4)</sup>.

ومن بين مخاطر الاستثمار نذكر:

### أولاً: مخاطر الاستثمار في العقارات

يتمثل خطر الاستثمار في العقارات في درجة الاختلاف بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة خلال فترة الاحتفاظ بهذه العقارات، وبتزايد المخطر بتزايد مقدار الاختلاف بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة.

<sup>1</sup> -Nabil Adel, ajustement des capitaux propres réels pour la détermination de la marge de solvabilité, en vue d'éliminer le biais d'agence introduit par l'état en faveur des dirigeants des compagnies d'assurances au détriment de leurs actionnaires –cas du MAROC, revue assurances et gestion des risques, V : 85(1-2), 2018, Faculté des sciences de l'administration, Canada, P :96, Article disponible sur le lien suivant :

- [https://www.revueassurances.ca/wp-content/uploads/2018/06/Revue\\_AGR\\_Vol85\\_1-2\\_Art-4\\_Adel\\_Acad.pdf](https://www.revueassurances.ca/wp-content/uploads/2018/06/Revue_AGR_Vol85_1-2_Art-4_Adel_Acad.pdf)

<sup>2</sup> -أسمهان خلف، عثمان نقار، لانا زاهر، دور إدارة المخاطر المالية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين الخاصة المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، مجلة جامعة حماة، م: 03، ع: 04، سوريا، 2020، ص: 154، منشور

متوفر على الرابط الآتي: <https://hama-univ.edu.sy/ojs/index.php/huj/article/view/358/322>

<sup>3</sup> - عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص: 65.

<sup>4</sup> - جبرار فيروز، دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاته على تغطية المخاطر، مجلة دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2 (عبد الحميد مهري)، م: 6، ع: 1، الجزائر، 2019، ص: 98، منشور متوفر على الرابط الآتي:

-<https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/67/6/1/92985>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

( ويقصد بالعوائد قيم صافي الإيجار، وصافي التغيير في قيمة العقار)، وتتكون مخاطر الاستثمار من مخاطر عديدة أهمها: مخاطر التمويل، مخاطر استرداد قيمة العقار...الخ<sup>(1)</sup>.

### ثانيا: مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية

تتمثل في قيمة الفرق بين ما توقعه المستثمر من عوائد استثمارية متمثلة في الأرباح الموزعة وبين قيم الأوراق المالية<sup>(2)</sup>، وترجع التقلبات في العائد إلى نوعين من المخاطر:

**1) المخاطر المنتظمة:** وهي التي تؤثر على الاقتصاد ككل، ولا يمكن لشركات التأمين التحكم فيها، وتضم عدة مخاطر منها: التضخم، سعر الفائدة، التغيرات في الأسواق المالية، الكوارث الطبيعية...الخ<sup>(3)</sup>.

**2) المخاطر غير المنتظمة:** هي مخاطرة يتقرب بها المصرف دون غيره، فالتقلب في عوائده يعود إلى أسباب تتعلق به وهي مستقلة عن محفظة السوق، أي أن معامل ارتباطها مع المحفظة يساوي الصفر، كما أنها تعبر عن درجة التقلبات في قيمة الأصول المالية غير المتزامنة مع تلك التقلبات التي تطرأ على السوق ككل<sup>(4)</sup>، وهذا النوع من المخاطر يمكن لشركات التأمين التحكم فيها ، منها: التغيرات في التشريعات، تغير سلوك المؤمن لهم، زيادة المنافسة، تقلبات دورة الإنتاج...الخ<sup>(5)</sup>.

### ثالثا: مخاطر الاستثمار في القروض

تنجم هذه المخاطر عن عدم احترام الطرف المقترض لبنود وتعهدات عقد القرض المبرم، بسبب عدم وجود أداء من طرفه أو عدم قدرته على الالتزام بتعهداته<sup>(6)</sup>. وبالتالي وتتمثل مخاطر الاستثمار في القروض في عدم قدرة شركات التأمين على استرجاع حقوقها مع معيدي التأمين، مشترك التامين، وسطاء التأمين، المؤمن لهم، وأصحاب الذمم ككل.

1 - عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص: 66

2 - دجيرار فيروز، مرجع سبق ذكره، ص: 98

3 - Nabil Adel, *op-cit*, P :96

4 - نعجة عبد الرحمان، مغنية هوارى، زوليخة بختي، قياس مخاطر الاستثمار في الأسواق المالية وتأثيرها على سلوك المستثمرين "حالة مؤشرات داو جونز الإسلامية"، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المركز الجامعي ميلة، م: 01، ع: 04، الجزائر، 2017، ص: 100، منشور متوفر على الرابط الآتي:

- <https://jiamcs.univ-mila.dz/index.php/fber/article/view/1619/1204>

5 -- Nabil Adel, *op-cit*, P :96

6 - عصماني عبد القادر، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مخبر الشراكة والإستثمار

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### رابعاً: مخاطر الاحتفاظ بالنقدية

تحتفظ شركات التأمين بالاحتفاظ بالقدر المناسب من النقدية، وذلك لتقليل رأسمال العاطل، وبما يساعد على رفع كفاءة الاستثمار، والحصول على معدلات عوائد استثمارية تزيد عن معدلات الفوائد التي حسبت على أساسها أقساط التأمين، بالإضافة إلى ما سبق فإن احتفاظ شركات التأمين بالقدر المناسب من النقدية يعزز مركز السيولة لديها، ويمكنها من مواجهة كافة التزاماتها، والاستفادة من الفرص الاستثمارية التي قد تظهر في الأسواق المالية، كما تتعرض شركات التأمين لبعض المخاطر الاستثمارية عند احتفاظها بالنقدية، مثل زيادة أو نقص النقدية عن الاحتياجات الحقيقية للشركة، فعندما تزيد النقدية عن القدر المناسب تفقد الشركة استثمار ذلك القدر من النقود الذي زاد عن الاحتياجات الحقيقية للشركة، وذلك يقلل من ربحية الشركة، وعندما تقل النقدية عن القدر المناسب تتعرض الشركة لمواقف عدم القدرة على سداد التزاماتها وذلك يؤثر على سمعتها ومركزها التنافسي<sup>(1)</sup>.

### خامساً: مخاطر السيولة

هي المخاطر التي تتعلق بالأحداث غير المتوقعة والخارجة عن إدارة الشركة، مثل المطالبات الكبيرة في حال وقوع كوارث، أو بسبب انسحاب حملة الوثائق أو القيام بتصفية وثائقهم، كل هذا يجعل شركات التأمين بحاجة إلى توفير سيولة سريعة لمقابلة هذه الالتزامات المفاجئة والتي لم تؤخذ بعين الاعتبار عند حساب الأقساط، مما يضطرها إلى تحويل بعض استثماراتها إلى سيولة، الأمر الذي يعرضها إلى خسائر مالية كبيرة وبالتالي إمكانية وقوعها في عسر مالي ما لم تكن محتفظة بالسيولة الكافية لمواجهة الطلب المفاجئ للنقدية<sup>(2)</sup>.

### المبحث الثاني: أهم المعايير الدولية المعتمدة لإرساء قواعد نظام الملاءة المالية

تُعد الملاءة المالية من المرتكزات الأساسية في الإشراف على شركات التأمين، ويُبنى الإطار التنظيمي للملاءة المالية على مجموعة من المعايير الدولية الرائدة التي رغم اختلاف مصادرها وتوجهاتها القطاعية إلا أنها تتكامل فيما بينها من أجل تعزيز استقرار القطاع التأميني والحفاظ على قدرة الشركات

---

في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف (فرحات عباس)، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص: 08، منشور متوفر على الرابط الآتي:

- [https://www.noor-book.com/book/internal\\_down-load/a0522ab0b43ce9d91dd80d9c639fe7c6b107f86e/3/cd81e34910f6f6d8ab77cc8d4068bc08](https://www.noor-book.com/book/internal_down-load/a0522ab0b43ce9d91dd80d9c639fe7c6b107f86e/3/cd81e34910f6f6d8ab77cc8d4068bc08)

<sup>1</sup> - عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

<sup>2</sup> - أسهمان خلف، عثمان نقار، لانا زاهر، مرجع سبق ذكره، ص: 154.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

على الوفاء بالتزاماتها. في هذا المبحث، سيتم عرض أهم هذه المعايير، وإبراز كيفية استفادة الجهات الرقابية من هذه الأطر.

### المطلب الأول: معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية الخاصة بقطاع التأمين

تأثرت محاسبة قطاع (شركات) التأمين بالتطورات الحاصلة على مستوى معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي الدولية (IFRS/IAS)، حيث عمل مجلس (IASB) على إصدار معيار خاص بمحاسبة شركات التأمين IFRS17 (الذي كان سابقا IFRS 4)، إضافة إلى مجموعة أخرى ذات العلاقة متكاملة فيما بينها من شأنها أن تساهم في تعظيم الاستفادة من مزاياها في إنتاج قوائم مالية شفافة بمعلومات محاسبية ذات جودة ومصداقية التقارير المالية.

### الفرع الأول: مفهوم المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية

في البداية لابد من الإشارة إلى تعريف مصطلح المعيار، حيث جاء ترجمة للكلمة الإنجليزية "Standard"، والذي يعرف لغويا بأنه "دليل أو نموذج يجب اتباعه أو تقليده، ويتم إنشاؤه وفقا للعرف والموافقة، ويعتبر مرغوبا أو ضروريا لبعض الأغراض"<sup>(1)</sup>، أما في المحاسبة فيقصد بالمعيار المحاسبي "المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات إلى المستفيدين"<sup>(2)</sup>.

في حين تعرف المعايير المحاسبية الدولية أنها: " نماذج أو إرشادات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العملية في المحاسبة والتدقيق أو مراجعة الحسابات"<sup>(3)</sup>، علاوة على ذلك، يمكن تعريفها بأنها: "أدوات القياس المستخدمة في مجال الإفصاح والتقييم المحاسبي، وهي تحظى بقبول عام لمعظم الأطراف

<sup>1</sup> - سحنون أسامة، تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المحاسبة عن التثبيات العينية والمعنوية وأثرها على تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة صيدال)، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2020-2021، ص:18، أطروحة منشورة على الرابط الآتي:

- <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/bitstream/123456789/2511/1/%d8%b3.1401.33.pdf>

<sup>2</sup> - بن الصالح بوجمعة، مدى التزام الشركات المدرجة في بورصة الجزائر بمتطلبات الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة والتقارير الدولية، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، 2018-2019، ص:50.

<sup>3</sup> - حسين القاضي وأمّون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، ط:02، دار الثقافة، عمان الأردن، 2011، ص:103.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

المستخدمة والمستفيدة من التقارير المالية<sup>(1)</sup>، كما يقصد بها أنها: " أداة التنظيم للعمل المالي والمحاسبي وذلك من أجل التوفيق بين مصالح المستفيدين من المعلومات المالية والمحاسبية"<sup>(2)</sup>.

مما سبق يمكن أن نستنتج أن المعايير المحاسبية الدولية هي عبارة عن قواعد أو مبادئ أو إرشادات متفق عليها تعمل على قياس وتفسير وتحليل الأحداث الاقتصادية في المؤسسة، وتسهيل العمل المحاسبي والمالي لها.

### الفرع الثاني: أهمية المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية

تقدم المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية العديد من المزايا لصالح الاقتصاد العالمي تكمن في النقاط التالية:

- توفير معلومات مالية للمستثمرين، مما يساهم في تقليل درجة مخاطر الاستثمار ومن ثم تخفيض تكلفة رأس المال؛
- قدرة المؤسسة على استعمال مجموعة واحدة من المعايير لأغراض مختلفة يمكنها من اقتصاد مبالغ كبيرة من التكاليف؛
- استعمال هذه المعايير على نطاق دولي واسع من طرف الشركات سيوفر مبالغ طائلة من الأموال كل سنة (أي استعمال هذه المعايير سيقول التكاليف الناتجة عن عملية الترجمة أو تحويل القوائم المالية من النظام المحاسبي للبلد الموجود فيه إلى النظام المحاسبي للشركة الأم)؛
- إمداد المستثمرين بمعلومات مالية واضحة وموثوقة، بما يساهم في خفض درجة مخاطر الاستثمار، ومن ثمّ تقليل تكلفة رأس المال؛
- تمكين المؤسسة من استخدام مجموعة واحدة موحدة من المعايير لأغراض متعددة، الأمر الذي يسمح لها بتوفير مبالغ معتبرة من التكاليف؛
- اعتماد هذه المعايير على نطاق دولي واسع من طرف الشركات يوفر سنوياً مبالغ كبيرة، من خلال الحدّ من تكاليف ترجمة أو تحويل القوائم المالية من النظام المحاسبي المطبق في بلد الفرع إلى النظام المحاسبي المعتمد لدى الشركة الأم.

<sup>1</sup> - لعياشي نور الدين، المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF)، دار بهاء الدين، الجزائر، 2018، ص:12.

<sup>2</sup> - فارس جميل الصوفي، المعايير المحاسبية الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة، دار جليس الزمان، عمان، الأردن، 2012، ص:67.



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- تحقيق وفورات ملحوظة في التكاليف تستفيد منها كذلك شركات المراجعة وشركات الخدمات المالية والاستثمارية؛
- تعزيز مستوى المساءلة من خلال تضيق الفجوة المعلوماتية بين مزودي رؤوس الأموال والأطراف المكلفة بإدارة هذه الأموال<sup>(1)</sup>؛
- انشاء لغة محاسبة موحدة في إطار أوسع وتوحيد أسواق المال وتسهيل إدراج الشركات في البورصة في كافة أنحاء العالم<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثالث: الهيئات المسؤولة عن إصدار معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية

ساهمت عدة هيئات دولية وإقليمية في مهمة توحيد لغة المحاسبة وإيجاد التوافق المحاسبي وبالتالي التقليل من الاختلافات الموجودة بين النظم والتطبيقات المحاسبية، وتعد لجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASB) أهمها، وهي التي تتولى عملية إصدار معايير المحاسبة والإبلاغ المالي، والتي تم إعادة هيكلتها لتصبح مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB).

### أولاً: لجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASB)

أنشأت لجنة معايير المحاسبة الدولية سنة 1973، بموجب اتفاقية تم توقيعها من قبل ممثلي الهيئات المحاسبية في عشر دول: استراليا، كندا، فرنسا، ألمانيا، اليابان، المكسيك، هولندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا مقرا لها، وفي عام 2001 أصبح أعضاؤها أكثر من 100 دولة. وتولت اللجنة وضع المعايير المحاسبية، حيث بلغ عدد المعايير التي أصدرتها اللجنة 41 معيار لغاية سنة 2000، ليتم بعد ذلك دمج بعض المعايير في معايير أخرى مع إلغاء عدد منها. ومن أهم أهداف اللجنة هو حث واضعي معايير المحاسبة الوطنية على تحسين وتوحيد المعايير المحاسبية حول العالم. ويتبع هذه اللجنة لجنة تفسيرات المعايير المحاسبية الدولية SIC، والتي تعمل على وضع تفسيرات للمعايير

<sup>1</sup> - صحراوي إيمان، أثر اعتماد معايير جودة المعلومات المالية على إعداد القوائم المالية في الجزائر (دراسة حالة مجمع صيدال ومجمع بيوفارم)، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه الطور الثالث تخصص: إدارة مالية ومحاسبية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، (2019-2020)، ص: 32، أطروحة منشورة على الرابط الآتي:

- <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/bitstream/123456789/1817/1/%d8%b3.1311.33.pdf>

<sup>2</sup> - حليمي نبيلة، كرمية نسرين، مساهمة التكامل بين تطبيق المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS، وتطبيق معايير التدقيق الدولية ISA في تعزيز جودة الإفصاح المحاسبي، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير م: 09، ع: 01، الجزائر، 2021، ص: 177، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/259/9/1/157509>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

التي يتم إصدارها ، ويطلق على كل تفسير بـ SIC، حيث أصدرت 34 تفسيراً منذ تأسيسها سنة 1977 إلى غاية سنة 2000<sup>(1)</sup>.

### ثانياً: مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)

تم إعادة هيكلة لجنة المعايير المحاسبية (IASB)، لتصبح باسم مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) في أبريل 2001<sup>(2)</sup>، هذا الأخير تقع على عاتقه مسؤولية تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، كما تم الاتفاق على تعميم مصطلح (IFRS) المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على كل المعايير التي يحضرها المجلس بدلاً من مصطلح (IAS)، لأنها أوسع وأشمل وتتضمن في مضمونها كلا من الجانب المالي والمالي، ولأن هدف الهيئة الأم أساساً هو المعلومة المالية وليس المعلومة المحاسبية. فالمعايير الدولية تحت غطاء (IAS) هي 41 معياراً مرقمة من 1 إلى 41 ألغى منها بعض المعايير أما السارية المفعول 25 معيار إلى غاية سنة 2024، وظهرت معايير أخرى معوضة بـ (IFRS) وعددها 16 معيار. بالإضافة إلى تفسيرات وشروحات لهذه المعايير تصدر عن الهيئتين (SIC) و (IFRIC)<sup>(3)</sup>.

ويتكون مجلس معايير المحاسبة الدولية من الهيئات التالية:

- **اللجنة التنفيذية:** تتمثل مهمة هذه اللجنة في توفير الخبراء التقنية وإعداد المعايير وتبنيها؛
- **مجلس الرقابة:** يتكون هذا المجلس من إدارتين، كما يقوم بتعيين أعضاء للمجلس وإعداد الموازنة وإثراء القانون التأسيسي للمجلس؛
- **لجنة الشرح والتفسير (IFRIC):** مهمة هذه اللجنة هي شرح وتفسير المعايير التي يصدرها مجلس معايير المحاسبة الدولية، ومن ثم تقديم الاقتراحات؛

<sup>1</sup> - كنزة براهيم، أحمد بوراس، أثر تطبيق معايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، على جودة المعلومات المالية (دراسة عينة من الأكاديميين والمهنيين)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي (العربي بن مهيدي)، م: 8، ع: 02، الجزائر، 2021، ص: 1013، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/93/8/2/161795>

<sup>2</sup> - Stéphane brun, guide d'application des normes ias/ifrs, Berti édition, Alger, 2011, p :30.

<sup>3</sup> - رزيقات بوبكر، سعيداني محمد سعيد، مدى ارتباط المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS/IAS) بالإفصاح والشفافية وانعكاساتها على تطوير التقارير المالية، مخبر سياسات التنمية الريفية في السهوب مجلة البديل الاقتصادي، جامعة الجلفة (زيان عاشور)، م: 02 ع: 01، الجزائر، 2015، ص: 98، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/400/2/1/36695>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- لجنة استشارية للتوحيد أو التوافق (SAC): تعنى هذه اللجنة بتعزيز مشاركة مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومة المالية على الصعيد الدولي، ولاسيما الخبراء المحاسبين الوطنيين، كما تضطلع بدور استشاري من خلال تقديم التوجيهات والإرشادات لمجلس المعايير ولمجلس المحاسبة<sup>(1)</sup>.

### الفرع الرابع: معايير المحاسبة الدولية التي يتأثر بها قطاع التأمين

يتأثر قطاع التأمين بمجموعة من المعايير المحاسبية الدولية الممثلة في الجدول التالي:

#### الجدول رقم (05): المعايير المحاسبية التي يتأثر بها قطاع التأمين إلى سنة 2024

| رقم المعيار | مجال تطبيقه               | تاريخ الصدور |
|-------------|---------------------------|--------------|
| IAS 1       | عرض القوائم المالية       | 2007         |
| IAS 19      | منافع المستخدمين          | 1998         |
| IAS 32      | الأدوات المالية : العرض   | 2003         |
| IFRS 7      | الأدوات المالية : الإفصاح | 2009         |
| IFRS 9      | الأدوات المالية           | 2014         |
| IFRS 17     | عقود التأمين              | 2017         |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على الموقعين:

<https://www.atlas-mag.net/>, <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/>

تاريخ الاطلاع: 27 جويلية 2024.

#### أولاً: معيار الإبلاغ المالي IFRS17 عقود التأمين

أ- الخلفية التاريخية لإصدار معيار IFRS17 عقود التأمين: أصدر هذا المعيار في ماي 2017 ليحل محل المعيار IFRS4، الذي طبق مؤقتاً إلى غاية استكمال مجلس المعايير الدولية للمحاسبة مشروع معيار IFRS17 ودخل حيز التطبيق ابتداء من 1 جانفي 2023، سمح معيار IFRS4 بممارسات محاسبية مختلفة لعقود التأمين تعكس متطلبات تشريعات المحاسبة المحلية، هذه الاختلافات أدت إلى صعوبة فهم ومقارنة نتائج شركات التأمين من قبل المستثمرين والمحليلين الماليين، وهذا ما يتعارض مع أهداف المجلس الدولي للمعايير، بالإضافة إلى أنه راع الحد الأدنى فقط من خصائص قطاع التأمين على سبيل المثال: وجود الأقساط الناتجة عن انعكاس دورة الإنتاج، تعقيد عقود

<sup>1</sup> - صحراوي إيمان، مرجع سبق ذكره، ص:37.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

التأمين)، كما تقتصر البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية لشركات التأمين المطبقة وفق هذا المعيار للتحديث الدوري وفقا لقيمة التزامات عقد التأمين أو للمخاطر التي تعكس أثر التغيرات في البيئة الاقتصادية مثل تغيرات سعر الفائدة<sup>(1)</sup>.

ب- أهداف معيار IFRS17: يهدف هذا المعيار إلى تحقيق ما يلي<sup>(2)</sup>

- إدخال نظام محاسبة موحد في جميع أنحاء العالم؛
- تعزيز المزيد من الشفافية وفهم القواعد؛
- تسهيل إمكانية مقارنة القوائم المالية للشركات على المستوى الدولي؛
- تزويد المستثمرين الدوليين والمقرضين والدائنين الآخرين برؤية أوضح للمركز المالي لشركات التأمين وتقييمها؛
- تسهيل حركة رؤوس الأموال بين البلدان؛
- ضمان لغة محاسبية مشتركة، يمكن لعدد كبير من المتخصصين في مختلف البلدان فهمها؛
- تعزيز خيارات عقود التأمين والضمانات؛
- تعزيز التناسق مع المعايير الدولية للإبلاغ المالي الأخرى؛
- ضمان مردودية أكبر على المدى الطويل؛
- فهم أفضل لتأثير عوامل الاقتصاد الخارجية.

ت- أثر تطبيق المعيار IFRS17 على الممارسات والسياسات المحاسبية لشركات التأمين: يظهر تطبيق هذا المعيار على شركات التأمين من خلال مجموعة من الممارسات والسياسات المحاسبية على شركات التأمين كما يلي<sup>(3)</sup>

<sup>1</sup> - انظر إلى:

- عباس حميدي زينب، دور المعيار الدولي (IFRS17)، في المحاسبة عن شركات التأمين: دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، ع: 126، العراق، 2020، ص: 232.

- <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ifrs-17-insurance-contracts/> , et <https://www.atlas-mag.net/category/tags/special/norme-ifrs-17>, consulté le 28/07/2024.

<sup>2</sup> - <https://www.atlas-mag.net/category/tags/special/norme-ifrs-17> , op.cit.

<sup>3</sup> - عباس حميدي زينب، مرجع سبق ذكره، ص ص: 233-234.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

**(1) التقديرات:** يفرض المعيار الاعتماد على تقديرات تقوم على افتراضات راهنة، تكون منسجمة مع المعطيات السوقية المتاحة، وتعكس بدقة توقيت عدم التأكد ومقدار التدفقات النقدية المطلوبة للوفاء بالالتزامات الناشئة عن العقد التأميني.

**(2) الالتزامات التأمينية:** يُحدد الالتزام التأميني للعقد بناءً على وعدٍ صريح أو ضمني بين المؤمن والمؤمن له، على أن يُحاسب عن هذا الالتزام بالاعتماد على القيم الجارية بدلاً من القيم التاريخية كما كان الحال في ظل المعيار الملغى IFRS 4، مع ضرورة القيام بتحديث هذه القيم بصورة دورية، بما يساهم في توفير معلومات محاسبية أكثر فائدة لمستخدمي التقارير المالية لشركات التأمين.

**(3) القياس:** يتم القياس وفق إطار محدد بما يلي:

- إدراج المخاطر التأمينية الجوهرية ضمن عناصر القياس بما يعكس الالتزامات التي ستتحملها الشركة مقابل هذه المخاطر الناشئة عن العقد التأميني؛
- تحديد وقياس التقديرات المتعلقة بالالتزامات استناداً إلى هامش الخدمة التعاقدية، الذي يمثل الأرباح غير المحققة خلال فترة التغطية التأمينية؛
- يتم قياس وإدراج تكاليف الاستحواذ ضمن الالتزامات التأمينية، ليعترف بها كمصروف عند تحملها؛
- تخصم التدفقات النقدية الناشئة عن التزامات العقود باستخدام معدلات خصم حالية تعكس خصائص هذه الالتزامات ذاتها، دون الاستناد إلى معدلات خصم مبنية على خصائص الموجودات المساندة لهذه الالتزامات.

**(4) الاعتراف:** يتم الاعتراف الأولي لعقود التأمين وفق إطار محدد وموحد ويقوم على مايلي

- فرز وتجميع عقود التأمين عند الاعتراف الأولي لها وبناءً على أرباحها أو خسائرها المتوقعة، واشتراط هذا الإطار بمنع اجراء مقاصة بين أرباح وخسائر العقود عند الاعتراف؛
- المجاميع المحددة وفق الاعتراف الأولي يتم استخدامها في إعداد وعرض البيانات والمعلومات لأغراض القياس والإفصاح، بعكس الأرباح والخسائر حيث لا يتم الاعتراف الفوري بالخسائر ضمن كشف الدخل، في حيث يتم الاعتراف بتوزيع الأرباح المتوقعة خلال فترة التغطية؛

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

(5) العرض والإفصاح<sup>(1)</sup> : يعتبر استحداث اليات عرض جديدة لعقود التأمين وتحديث ضوابط الإفصاح

عنها في التقارير المالية لشركات التأمين، أحد الأهداف الأساسية الواردة بالمعيار لتحسين جودة المعلومات المحاسبية وتوفير معلومات وبيانات تفي باحتياجات مستخدميها.

- فيما يخص متطلبات عرض عقود التأمين: قدم المعيار وضوابط فعالة للعرض بقائمتي الدخل والمركز المالي يمكن تناولها بشكل مبسط على النحو التالي:

• العرض في قائمة المركز المالي: يتطلب المعيار أن تعرض الشركة في قائمة المركز المالي بشكل منفصل إجمالي كل من أصول والتزامات عقود التأمين المصدرة (التي تشكل الصافي بعد قياسها) وعقود إعادة التأمين المحتفظ بها وذلك لاختلاف طبيعتها عن العقود المصدرة، وذلك سعيا نحو تعزيز شفافية المعلومات المقدمة بالقوائم المالية؛

• العرض في قائمة الدخل: أحدث معيار عقود التأمين الجديد تغييرا جوهريا على المنهج في عرض قائمة الدخل المالي، حيث يجب على الشركة تبويب المبالغ المعترف بها في قائمة الأرباح أو الخسائر وقائمة الدخل الشامل الآخر إلى البنود التالية.

- نتيجة خدمات التأمين وتشمل إيرادات ومصروفات خدمات التأمين: يفرض معيار عقود التأمين عرض إيرادات عقود التأمين بطريقة تتسق مع مبادئ المعيار IFRS15 حيث يجب استبعاد مكونات الاستثمار، وكذلك الاعتراف بإيرادات التأمين عن كل فترة حسب ما تفي بالتزامات الأداء بعقود التأمين؛

- دخل أو مصروف تمويل التأمين: يجب أن يعرض بشكل منفصل عن نتيجة خدمات التأمين بما يضمن توفير معلومات ملائمة عن الجوانب المختلفة للشركة.

- متطلبات الإفصاح عن عقود التأمين: تستهدف متطلبات الإفصاح أن توفر الشركة معلومات في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية تكمل شفافية وجودة ما تم عرضه في تلك القوائم. الأمر الذي يسمح لمستخدمي هذه القوائم من تقييم تأثير العقود الواقعة ضمن نطاق المعيار على المركز والأداء

<sup>1</sup> - مريم صيد، سوسن زريق، محاسبة عقود التأمين بين معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS17 والملاءة 2 (دراسة مقارنة)، مجلة اقتصاد المال والأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، م: 07، ع: 02، الجزائر، 2022، ص ص: 735-736، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/468/7/2/201618>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

المالي. وبشكل موجز أكد المعيار على وجود ثلاثة جوانب رئيسية للإفصاح الكمي والنوعي عن المعلومات المالية، والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- المبالغ المعترف بها في القوائم المالية بشأن عقود التأمين الواقعة ضمن نطاق المعيار، وتشمل الإفصاح عن تسوية التزامات عقود التأمين، أثر عقود التأمين المعترف بها خلال الفترة، تحليل الإيرادات وتفسير توقيت الاعتراف بهامش الخدمة التعاقدية.
- الأحكام المهنية الهامة والتغييرات في تلك الأحكام المرتبطة بالمحاسبة عن عقود التأمين داخل نطاق المعيار، وعلى وجه التحديد تقنيات إعداد الافتراضات والتقديرات المستخدمة بما في ذلك النهج المستخدم لتمييز التغييرات في تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية الناشئة عن تعديل المخاطر للمخاطر غير المالية وتحديد معدلات الخصم؛
- طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن عقود التأمين داخل نطاق المعيار وبالتحديد مدى التعرض للمخاطر وكيفية نشأتها، وتأثيرها على أهداف الشركة وسياساتها وعملياتها لإدارة المخاطرة والطرق المستخدمة لقياسها.

### ثانياً: المعايير المكملة لمعيار IFRS17

يعتبر معيار IFRS17 أول معيار متعلق بمحاسبة شركات التأمين، وفيما يلي سيتم عرض مجموعة من المعايير المحاسبية المتكاملة التي تعود إليها شركات التأمين للعمل بها المتمثلة:

#### أ- معيار الإبلاغ المالي IFRS9 الأدوات المالية

#### 1) الخلفية التاريخية لإصدار معيار الإبلاغ المالي IFRS9 الأدوات المالية وأهدافه

تم إصدار المعيار الدولي للإبلاغ المالي (IFRS9) بعنوان الأدوات المالية - الاعتراف والقياس كاستجابة: للدروس المستفادة من الأزمة المالية حيث أوضحت مجموعة دول العشرين أن أحد أهم أسباب هذه الأزمة هو التأخر في الاعتراف بخسائر القروض، حيث كان يتم حين التحقق منها وحدث خسائر ائتمانية فعلية<sup>(1)</sup>، بالإضافة إلى التلاعب بالقيمة العادلة والغموض المتعلق بمحاسبة المشتقات المالية، والانتقادات التي وجهت للمعيار المحاسبي الدولي (IAS 39) بسبب تعقيده وصعوبة تطبيقه، لذلك قرر مجلس المعايير المحاسبية الدولية تبني مشروع إصدار معيار جديد يتقادر الإشكاليات الموجودة في

<sup>1</sup> - رنا السعيد السيد عمر، أثر تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS 9) على تحسين الأداء المالي للبنوك التجارية المصرية، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة بوسعيد، مصر، ج: 01، م: 21، ع: 04، الجزائر، 2020، ص: 145، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://jsst.journals.ekb.eg/article\\_108870\\_0860131f8d4d90749af8d9a3a4497067.pdf](https://jsst.journals.ekb.eg/article_108870_0860131f8d4d90749af8d9a3a4497067.pdf)

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

المعيار القديم<sup>(1)</sup>، الذي دخل حيز التطبيق ابتداء من 1 جانفي 2018، فيما سمح مجلس معايير المحاسبة الدولية تأجيل تطبيقه إلى غاية سنة 2021 للمؤسسات التي تعمل في مجال التأمين أو تكون أنشطتها السائدة هي التأمين<sup>(2)</sup>.

### 2) مجالات معيار الإبلاغ المالي IFRS9 الأدوات المالية

ركز هذا المعيار على المجالات الأساسية التالية: وهي تصنيف وقياس الأدوات المالية، حساب الخسائر الائتمانية:

#### - تصنيف وقياس الأدوات المالية

يتم تصنيف الأدوات المالية حسب المعيار الجديد حسب فئتي قياس ويستند التصنيف إلى الطريقة التي يتم فيها إدارة الأداة ( نموذج الشركة)، بالإضافة إلى شروط التدفق النقدي التعاقدية المتعلقة بها، في حين صنف المعيار القديم IAS 39 الأدوات المالية إلى أربعة فئات، لكل منها تصنيف ومتطلبات قياس مختلفة، حسب طبيعة الأداة وطريقة استخدامها ونية الإدارة<sup>(3)</sup>، وهاتان الفئتان هما الأصول المالية بالقيمة العادلة ( سواء كانت من خلال الربح أو الخسارة، أو كانت من خلال بنود الدخل الشامل الآخر)، والأصول المالية بالتكلفة المطفأة<sup>(4)</sup>.

#### - حساب الخسائر الائتمانية

تعتبر المعالجة المحاسبية لقيمة الخسائر الائتمانية هي ثاني أكبر تغيير جاء به المعيار الجديد IFRS 9، فالقروض والذمم المدينة تعامل بنهج جديد وهو الخسائر الائتمانية المتوقعة. ففي المعيار القديم IAS 39 يتم تحديد الخسائر وتكوين المخصصات باعتبار الأحداث المحققة، والذي يقوم على أحداث

---

<sup>1</sup> - عبد الرحمن علاء الدين الشيمي، إبراهيم علي عبد الله المنصوي، المعيار الدولي التاسع للتقرير المالي (IFRS 9) وأثره في حساب زكاة الدين بالمصارف الإسلامية بالإمارات: دراسة فقهية تحليلية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1، م: 13، ع: 3، الجزائر، 2021، ص: 450، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/264/13/3/164598>

<sup>2</sup> - أمين بن سعيد وآخرون، دراسة مقارنة لمحاسبة الأدوات المالية بين المعيار IFRS 9 والمعيار IAS 39، ومتطلبات التطبيق في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، م: 14، ع: 1، الجزائر، 2021، ص: 159، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/127/14/1/174220>

<sup>3</sup> - حسياني عبد الحميد، بوعبادة فتحة، المحاسبة البنكية ومدى تأثرها بالتعديلات على معايير المحاسبة الدولية ومعايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، (دراسة تأثير التحول من المعيار IAS 39 إلى المعيار IFRS 09)، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، م: 11، ع: 01، الجزائر، 2020، ص: 58، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/249/11/1/119696>

<sup>4</sup> - أمين بن سعيد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 160.



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

تدعمها أدلة ملحوظة للخسائر كإفلاس المقترض أو عدم سداد الأقساط. أما وفق النموذج الجديد أي الخسائر المتوقعة يتم تقدير الخسائر باحتمالات التعثر، ومن ثم الاعتراف بالخسائر الناتجة عن الأحداث المحتملة، وعدم تأخر الاعتراف بالخسارة لحين وقوع حدث فعلي<sup>(1)</sup>.

### - محاسبة التحوط

يتضمن المعيار تعديلات جوهرية وجذرية في المعالجة المحاسبية للتحوط حيث وسع نطاق تطبيق محاسبة التحوط ليحتوي عل المزيد من الإفصاح عن أنشطة إدارة المخاطر، وتهدف هذه التعديلات إلى تقديم أو عرض المعلومات في القوائم المالية وتأثير أنشطة التحوط على إدارة مخاطر المنشأة التي تستخدم الأدوات المالية وكيفية استخدامها لتلك الأدوات في إدارة مخاطرها<sup>(2)</sup>

### ب- معيار الإبلاغ المالي IFRS7 الأدوات المالية-الإفصاح-

#### 1) الخلفية التاريخية لإصدار معيار الإبلاغ المالي IFRS7 الأدوات المالية ( الإفصاح)

صدر المعيار الدولي للتقارير المالية IFRS7 المتعلق بالإفصاح عن الأدوات المالية عن مجلس معايير المحاسبة الدولية خلال شهر أوت 2005، ليُلغي العمل بالمعيار الدولي للمحاسبة IAS 30 الخاص بالإفصاحات في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة. كما أُعيدت صياغة متطلبات الإفصاح التي كانت متضمنة في المعيار الدولي للمحاسبة IAS 32 المتعلق بالإفصاح والعرض، بحيث أصبح هذا الأخير يركّز فقط على عرض الأدوات المالية دون جانب الإفصاح<sup>(3)</sup>.

#### 2) أهداف معيار الإبلاغ المالي IFRS7 الأدوات المالية ( الإفصاح)

يتمثل الهدف الأساسي لهذا المعيار في تحديد الإفصاحات الواجب تضمينها في القوائم المالية بشأن الأدوات المالية، بما يسمح لمستخدمي هذه القوائم بما يلي:

- تقدير مدى تأثير الأدوات المالية على كلّ من قائمة المركز المالي وقائمة الدخل الخاصة بالمنشأة؛
- الإلمام بطبيعة وحجم المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية التي تواجهها المنشأة خلال الفترة المالية وفي تاريخ إعداد القوائم المالية، إضافةً إلى الأساليب التي تعتمد عليها المنشأة في التعامل مع تلك المخاطر وإدارتها<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الرحمن علاء الدين الشيمي، إبراهيم علي عبد الله المنصوي، مرجع سبق ذكره، ص: 453.

<sup>2</sup> - رنا السعيد السيد عمر، مرجع سبق ذكره، ص: 144

<sup>3</sup> - <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ifrs-7-financial-instruments-disclosures/> , consulté le 06/08/2024.

<sup>4</sup> - ليث أكرم مفلح القضاة، أثر تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (32) والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (7) على عرض القوائم المالية في البنوك الإسلامية الأردنية، الفكر المحاسبي، كلية عمان الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية، م: 21، ع: 1، الأردن، 2017، ص: 18، مقال منشور على الرابط الآتي:

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### 3) متطلبات الإفصاح وفق معيار الإبلاغ المالي IFRS7 الأدوات المالية ( الإفصاح)

يفرض المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات" على المنشآت تقديم معلومات كافية وملائمة عن الأدوات المالية التي تمتلكها أو تتحملها، بحيث تمكّن مستخدمي القوائم المالية من فهم أثر هذه الأدوات على المركز المالي ونتائج الأعمال، وكذلك استيعاب طبيعة المخاطر الناجمة عنها ومدى التعرض لها. ولهذا الغرض يميز المعيار بين نوعين رئيسيين من الإفصاحات: الإفصاح عن أهمية الأدوات المالية بالنسبة للمنشأة، والإفصاح عن طبيعة ومدى المخاطر المرتبطة بهذه الأدوات وكيفية إدارتها. أما فيما يتعلق بأهمية الأدوات المالية، يوجب المعيار على المنشأة عرض فئات الأصول والالتزامات المالية والفرقة بين أساليب قياسها (مثل القياس بالقيمة العادلة أو بالتكلفة المطفأة)، وبيان أثر هذه الأدوات على بنود قائمة المركز المالي وقائمة الدخل، بما في ذلك الأرباح والخسائر الناجمة عن التغير في القيمة العادلة، إيرادات ومصاريف الفوائد، وخسائر انخفاض القيمة<sup>(1)</sup>.

- هناك مجموعة أخرى من الإفصاحات تخص:

- السياسات المحاسبية: يتعين على المؤسسة أن توضح السياسات المحاسبية المطبقة بشأن الأدوات المالية عند إعداد القوائم المالية، إضافة إلى أي سياسات محاسبية أخرى ذات صلة من شأنها أن تساعد مستخدمي القوائم على فهم هذه القوائم بصورة أفضل؛
- محاسبة التحوط: يجب على المؤسسة أن تقدم إفصاحاً مستقلاً لكل نوع من أنواع علاقات التحوط (تحوط القيمة العادلة، تحوط التدفقات النقدية، وتحوط صافي الاستثمار في العمليات الأجنبية)، وذلك من خلال عرض وصف للأدوات المالية المستخدمة كأدوات تحوط، وبيان قيمتها العادلة في تاريخ إعداد التقارير المالية، مع تحديد طبيعة المخاطر التي تتم التغطية أو التحوط ضدها<sup>(2)</sup>.
- إضافة إلى ما سبق يجب الإفصاح عن كل مخاطر السوق ومخاطر السيولة وما يصاحبهما من مخاطر الائتمان ومخاطر التدفقات النقدية<sup>(3)</sup>.

- [https://atasu.journals.ekb.eg/article\\_39133\\_164a5244c4195ab505da992ced6d073d.pdf](https://atasu.journals.ekb.eg/article_39133_164a5244c4195ab505da992ced6d073d.pdf)

<sup>1</sup> - IFRS Foundation, **IFRS financial Instruments: Disclosures**, London, 2021, Document is available at the following link: <https://www.ifrs.org/content/dam/ifrs/publications/pdf-standards/english/2022/issued/part-a/ifrs-7-financial-instruments-disclosures.pdf?bypass=on>

<sup>2</sup> - محمد أبو نصار، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، دار وائل، عمان، الأردن، 2008، ص 818-819

<sup>3</sup> - خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، دار إثراء، عمان، الأردن، 2008، ص 303-306.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### ت- معيار الإبلاغ المالي IFRS1 تبني معايير الإبلاغ المالي الدولية لأول مرة

#### (1) الخلفية التاريخية للمعيار

تم إصدار المعيار الدولي للتقرير المالي IFRS 1 سنة 2003، ليستخدم عند إعداد القوائم المالية لأول مرة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وذلك ابتداء من الفترات المحاسبية التي تبدأ في أو بعد 1 جانفي 2004. كما يمتد نطاق تطبيقه ليشمل التقارير المالية المرحلية المعدّة وفق معيار المحاسبة الدولي رقم 34 عن جزء من الفترة التي تغطيها أول قوائم مالية تُقدّم طبقاً لـ معايير IFRS<sup>(1)</sup>.

#### (2) أهداف المعيار

يتمثل هدف هذا المعيار في بيان الخطوات والإجراءات التي يتعيّن على المنشأة التقيد بها عند تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة، واعتمادها كأساس لإعداد قوائمها المالية ذات الغرض العام<sup>(2)</sup>، وذلك مثل معالجة بعض الأصول التي تتعارض مع متطلبات المعايير الدولية، كالاعتراف بنفقات البحث أو مصاريف التأسيس أو غيرها، وكذلك الحال بالنسبة لمعالجة بعض الالتزامات أو إعادة تصنيف بعض البنود طبقاً لمتطلبات المعايير الدولية التي ستطبق على القوائم المالية أو ما يتعلق منها بالقياس المحاسبي، وقد عرض هذا المعيار معالجة الفروقات الناجمة عن تبني المعايير الدولية للتقارير المالية، كما يهدف هذا المعيار إلى التأكد من أن القوائم المالية والتقارير المالية المرحلية التي تمثل جزء من التقارير التي تغطيها هذه القوائم المالية والتي تعد للمرة الأولى من خلال الالتزام بمعايير التقارير المالية الدولية سوف تتضمن معلومات عالية الجودة من خلال<sup>(3)</sup>:

- توفير الشفافية والقابلية للمقارنة للمستخدمين عن كل الفترات المعروضة؛

- توفير نقطة بداية مناسبة للمحاسبة في ظل تطبيق معايير التقارير المالية الدولية

#### (3) متطلبات المعيار

يتطلب هذا المعيار من المنشآت أن تقوم بكافة معايير الإبلاغ المالي الفاعلة بتاريخ الإبلاغ المالي، عليها القيام بما يلي<sup>(4)</sup>:

- الاعتراف بكافة الأصول والالتزامات؛

<sup>1</sup> - طبائبية سليمة، مرجع سبق ذكره، ص: 158.

<sup>2</sup> - <https://www.iasplus.com/fr-ca/standards/part-i-ifs/broad-topics/ifrs1> , consulté le 08/08/2024.

<sup>3</sup> - جودي محمد رمزي، تبني معايير التقارير المالية الدولية للمرة الأولى المعيار (IFRS1)، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، م: 06، ع: 2، الجزائر، 2012، ص: 133، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/101/6/2/49365>

<sup>4</sup> - طبائبية سليمة، مرجع سبق ذكره، ص: 158-159.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- عدم الاعتراف بأي بند كأصول أو التزامات إن لم تسمح معايير الإبلاغ المالي الدولية بذلك؛
  - إعادة تصنيف البنود تحت الأصول والالتزامات ومكونات حقوق الملكية بشكل مختلف عما كان عليه في السابق؛
  - تطبيق المعايير في قياس كافة الأصول والالتزامات المعترف فيها، وهذا إجراء غير مطلوب تطبيقه عند التبنى الأولي لمعايير الإبلاغ المالي الدولية؛
  - تسمح معايير الإبلاغ المالي الدولية باستثناءات وإعفاءات من تطبيقها وبشكل محدود وفي بعض المجالات، إذا ما كانت كلفة الالتزام تتجاوز المنفعة المتوقعة التي تعود على المستخدمين؛
- إن تطبيق معايير الإبلاغ المالي الدولية لا يتطلب تطبيقها بأثر رجعي، ولكن يتطلب الإفصاح عن مدى التغيرات التي حصلت وأثرت على المركز والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة، نتيجة التحول من المعايير المعتمدة سابقاً إلى معايير الإبلاغ المالي الدولية.

### ث- معيار المحاسبة الدولي IAS1 عرض القوائم المالية

#### 1) الخلفية التاريخية معيار المحاسبة الدولي IAS1

في أبريل 2001، اعتمد المجلس الدولي لمعايير المحاسبة المعيار المحاسبي الدولي (IASB) معيار المحاسبة الدولي IAS1 عرض القوائم المالية، والذي كان قد صدر أصلاً عن لجنة معايير المحاسبة الدولية في سبتمبر 1997. وقد حلّ المعيار محل المعيار IAS1 الإفصاح عن السياسات المحاسبية (الصادر في عام 1975)، والمعيار المحاسبي الدولي IAS5 المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في البيانات المالية (الذي تمت الموافقة عليه أصلاً في عام 1977) والمعيار IAS13 عرض الأصول المتداولة والخصوم المتداولة (الذي تمت الموافقة عليه في عام 1979) ، وتم تطبيقه سنة 2005<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> - <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ias-1-presentation-of-financial-statements/> , consulté le 08/08/2024.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### (2) هدف معيار المحاسبة الدولي IAS1

يهدف معيار المحاسبة الدولي IAS1 إلى توفير معلومات مفيدة عند اتخاذ القرارات الاقتصادية وتحقيق القابلية للمقارنة لعرض تلك المعلومات مع القوائم المالية للوحدات الاقتصادية في الفترات السابقة ومع القوائم المالية للوحدات الاقتصادية الأخرى<sup>(1)</sup>.

### (3) خصائص القوائم المالية حسب مضمون المعيار<sup>(2)</sup>

من أجل تحقيق هدف المعيار وهو مساعدة مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية، يجب أن تتوفر القوائم المالية على معلومات تخص العناصر التالية: الأصول، الخصوم، حقوق الملكية، الأعباء والإيرادات، التغيرات في حقوق الملكية، التدفقات النقدية. في حين تتمثل القوائم المالية في:

- قائمة الميزانية (المركز المالي) في نهاية الفترة؛
- قائمة حساب النتائج؛
- قائمة التغير في الأموال الخاصة للفترة؛
- قائمة جدول تدفقات الخزينة للفترة؛
- الملاحق؛

<sup>1</sup> - منى جبار محمد، تأثير تبني معيار المحاسبة الدولي IAS 1 في تحسين الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية باستعمال المؤشرات المالية -دراسة تطبيقية-، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، م: 126، ع: 120، العراق، 2020، ص: 479، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://www.researchgate.net/publication/343679683\\_tathyr\\_tbnmyar\\_almhasbt\\_aldwly\\_IAS1\\_fy\\_thsyn\\_alkhsays\\_alnwytl\\_lmlwmat\\_almhasbyt\\_bastmal\\_almwshrat\\_almalyt-drast\\_ttbyqyt/full-text/6382f662554def619376e46e/tathyr-tbnmyar-almhasbt-aldwly-IAS1-fy-thsyn-alkhsays-alnwytl-lmlwmat-almhasbyt-bastmal-almwshrat-almalyt-drast-ttbyqyt.pdf?\\_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uLiwiGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19](https://www.researchgate.net/publication/343679683_tathyr_tbnmyar_almhasbt_aldwly_IAS1_fy_thsyn_alkhsays_alnwytl_lmlwmat_almhasbyt_bastmal_almwshrat_almalyt-drast_ttbyqyt/full-text/6382f662554def619376e46e/tathyr-tbnmyar-almhasbt-aldwly-IAS1-fy-thsyn-alkhsays-alnwytl-lmlwmat-almhasbyt-bastmal-almwshrat-almalyt-drast-ttbyqyt.pdf?_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uLiwiGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19)

<sup>2</sup> - صيوذة إيناس، أهمية التزام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي الأول " عرض القوائم المالية"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، الجزائر، 2018/2017، ص ص: 99-100، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://bucket.theses-algerie.com/files/repositories-dz/1227893603471006.pdf>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- قائمة الميزانية لبداية الفترة للمقارنة، في حال تطبيق المؤسسة لطريقة محاسبية بأثر رجعي، أوفي حال إعادة عرض عناصر القوائم المالية بأثر رجعي.
- أما عن الخصائص العامة للقوائم المالية فهي كما يلي:
- ترتكز الخصائص العامة للقوائم المالية على الصورة الصادقة (الوضعية المالية والأداء المالي، وتدفقات الخزينة) والالتزام ب **IFRS**: وهذا الأمر يتطلب عرض صادق لأثار المبادلات والأحداث والظروف الأخرى، وذلك وفقا لتعريفات وضوابط الإثبات المحاسبي للأصول، الخصوم، الإيرادات والأعباء المعروضة في الإطار؛
- استمرارية الاستغلال: أي استمرارية المؤسسة في نشاطها، وإذا أرادت إدارتها تصفيتها حينئذ تصبح ملزمة على الإفصاح؛
- أساس الاستحقاق: باستثناء المعلومات الخاصة بالتدفق النقدي ؛
- الأهمية النسبية والتجميع: يجب تقديم كل فئة ذات أهمية جوهرية من العناصر المتشابهة في بند مستقل، في حين تُعرض العناصر التي تختلف في طبيعتها أو في وظيفتها في القوائم المالية بشكل منفصل عن غيرها ؛
- المقاصة: لا يجوز للمنشأة إجراء مقاصة بين الأصول والالتزامات أو بين المصروفات والإيرادات، إلا إذا كانت عملية المقاصة مطلوبة أو مسموحًا بها صراحة وفقا لأحد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ؛
- دورية التقرير: تعرض القوائم المالية على الأقل سنويا، وعندما تتغير نهاية فترة تقريرها فإنها مطالبة بالإفصاح؛
- المعلومات المقارنة: يتعين على المنشأة عرض بيانات مقارنة عن الفترة السابقة لكل المبالغ المعروضة في القوائم المالية للفترة الحالية، ما لم يرد في أحد المعايير الدولية للتقرير المالي نص صريح يستثني ذلك؛
- ثبات طريقة العرض: ينبغي المحافظة على نفس أسلوب عرض وتصنيف عناصر القوائم المالية عبر الفترات المحاسبية المتتالية، ويتم تعديله إذا كان هناك مبرر معقول للتغيير، كحدوث تغير في ظروف المنشأة أو ظهور متطلبات جديدة ناتجة عن تطبيق معيار دولي جديد للتقرير المالي.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

### ث- معيار المحاسبة الدولي IAS19 منافع المستخدمين

1) الخلفية التاريخية لمعيار المحاسبة الدولي IAS19 منافع المستخدمين: تم اعتماد هذا المعيار في أبريل 2001، الذي أصدرته أصلاً لجنة معايير المحاسبة الدولية في فيفري 1998. وقد حل المعيار المحاسبي الدولي للمحاسبة 19 المتعلق بمنافع التقاعد في القوائم المالية لأصحاب العمل (الصادر جانفي 1983). وفي جوان 2011 أجريت له تعديلات ليكون ساري المفعول في 2013.<sup>(1)</sup>

### 2) أهداف معيار المحاسبة الدولي IAS19 منافع المستخدمين<sup>(2)</sup>

يؤثر هذا المعيار على شركات التأمين أساساً من خلال كيفية الاعتراف بالتزامات ومصاريف منافع العاملين، خاصةً خطط التقاعد ومكافآت نهاية الخدمة. فبموجب هذا المعيار، تُلزم شركة التأمين بقياس والاعتراف بالتزامات الاكتوارية المتعلقة بمنافع الموظفين وإظهارها في قائمة المركز المالي، مع تحميل تكلفة هذه المنافع كمصروف في الفترات التي يقدم فيها الموظفون خدماتهم، مما يؤثر على الربحية المعلنة وعلى حجم الالتزامات طويلة الأجل الظاهرة في القوائم المالية.

### 3) معيار المحاسبة الدولي IAS32 عرض الأدوات المالية

1) الخلفية التاريخية للمعيار وهدفه: يركّز هذا المعيار على المبادئ المتعلقة بعرض وتصنيف الأدوات المالية في القوائم المالية، ولا سيما التمييز بين الأدوات التي تُدرج كالتزامات مالية وتلك التي تُعدّ من ضمن حقوق الملكية، إضافةً إلى تنظيم حالات المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية<sup>(3)</sup>.

2) قضايا العرض التي تناولها المعيار<sup>(4)</sup>

- التفرقة بين الالتزامات وحقوق الملكية: يجب عند تصنيف الأداة المالية لأول مرة تبويبها ومكوناتها كالتزام أو حقوق ملكية، وذلك حسب الجوهر ومفاهيم الالتزام المالي وأدوات حقوق الملكية؛

<sup>1</sup><https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ias-19-employee-benefits/> , consulté le 11/08/2024.

<sup>2</sup> - نبيل قبلي، مرجع سبق ذكره، ص:144.

<sup>3</sup> - نبيل قبلي، مرجع سبق ذكره، ص:144.

<sup>4</sup> - بلال شيخي، منصور ناصر الرجي، تطورات المعايير المتعلقة بالأدوات المالية ما بين المعايير المحاسبية الدولية IFRS/IAS، والمعايير الدولية للتقارير المالية IFRS وأثر ذلك على تنشيط الاستثمار في سوق الأوراق المالية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، م01، ع:01، الجزائر، 2016، ص:11، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/468/1/1/77183>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- تصنيف الأدوات المالية المركبة: أي تتضمن كل من عنصري الالتزامات وحقوق الملكية، ويجب على من يصدرها أن يصنف الأجزاء المكونة للأداة المالية بصورة منفصلة؛
- التقرير عن الفوائد توزيعات الأرباح، الخسائر والمكاسب: تُثبت العوائد المرتبطة بالأدوات المالية المصنّفة كالالتزامات مالية، مثل الفوائد وأي مكاسب أو خسائر ناتجة عنها، ضمن قائمة الدخل. في حين التوزيعات المدفوعة لحملة الأدوات المالية المصنّفة كأدوات لحقوق الملكية فيُحمّل أثرها مباشرة على بند حقوق الملكية، وليس على قائمة الدخل؛
- المقاصة بين الأصل المالي والالتزام المالي: لا تُعرض الأصول والالتزامات المالية على أساس صافي القيمة إلا إذا توافرت في نفس الوقت: حق قانوني واجب التنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها، مع وجود نية لدى المنشأة لتسوية المبالغ على أساس صافي، أو لتحصيل الأصل وتسديد الالتزام في الوقت نفسه.

### المطلب الثاني: اتفاقية بازل للرقابة المصرفية

يمتاز النشاط البنكي بالتعدد والتشابك، ويشهد تطورات وتغيرات متلاحقة ومتسارعة على الصعيد الدولي، ما يجعله محيط بمخاطر عديدة، ويتعرض إلى ضغوطات متزايدة، الأمر الذي يتطلب وجود تنظيم احترازي فعال يعزز استقرار النظام المالي الدولي ككل، ويضمن سلامة المؤسسات المصرفية على وجه الخصوص، الذي تجسد من خلال اصدار لجنة بازل، سلسلة من الاتفاقيات أصبحت معايير دولية مرجعية للرقابة المصرفية، وتطورت عبر ثلاث مراحل رئيسية بازل I ، بازل II ، وبازل III لمواكبة تصاعد تعقيد المنتجات المالية وتنوع مصادر المخاطر.

### الفرع الأول: نشأة لجنة بازل للرقابة المصرفية

تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية BCBS في سنة 1974 تحت تسمية لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الإشرافية CBRSP بمدينة بازل السويسرية من قبل محافظي البنوك لمجموعة الدول الصناعية العشرة الكبرى، برعاية بنك التسويات الدولية وبالتعاون مع السلطات النقدية لكل من لوكسمبورغ وسويسرا ، بعد عديد التحديات التي واجهت المصارف الأمريكية والأوروبية أهمها أزمة الديون التي طالت أغلب الدول النامية وخاصة دول أمريكا اللاتينية والتي عجزت عن تسديد ديونها التي كانت أغلبها تمتلكها المصارف الأمريكية والأوروبية. كما عرفت الفترة اضطرابات خطيرة في أسواق العملات سرعت في إعلان إفلاس بنك هيرستات Herstatt Bank في ألمانيا والذي كان له عديد المعاملات مع المصارف الأوروبية والأمريكية وهو ما أدى لاحقا إلى إفلاس بنك فرانكلين الوطني Franklin National Bank في الولايات المتحدة الأمريكية، وبذلك سهل على المصارف اليابانية السيطرة على أسواق التمويل الدولية بنسبة وصلت





## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- التركيز على المخاطر الائتمانية: إذ تهدف إلى احتساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذاً في الاعتبار المخاطر الائتمانية فقط وإهمال باقي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك؛
- تركيز الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها، إذ من غير الممكن أن يفوق معدل كفاية رأس المال لدى البنوك الحد الأدنى المقرر دون توفر المخصصات الكافية لذلك؛
- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية: المجموعة الأولى ذات المخاطر المنخفضة تضم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وتم استبعاد أي دولة تقوم بإعادة جدولة الدين العام الخارجي أما الثانية ذات المخاطر العالية تشمل باقي دول العالم.
- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول.

كما خضعت اتفاقية بازل I في أبريل 1995 لعدة تعديلات من أجل تدارك النقائص المسجلة في الإصدار الأول واستجابت للمتغيرات الحاصلة في الأسواق الدولية ولمطالب أغلب المصارف العالمية، وأهم هذه التعديلات : إدراج المخاطر السوقية في الاتفاقية بعدما كانت تشمل المخاطر الائتمانية فقط، كما تم إضافة شريحة ثالثة إلى رأس المال وهي القروض المساندة قصيرة الأجل لا يقل تاريخ استحقاقها عن سنتين<sup>(1)</sup>.

### ثانياً: اتفاقية بازل II

تطورت متطلبات بازل II بما يسد النواقص في متطلبات بازل I، حيث تشمل ثلاث دعائم على النحو التالي:

#### أ- الدعامات الأولى: (المتطلبات الدنيا لرأس المال)

يستند معيار كفاية رأس المال حسب متطلبات بازل II إلى مبدأ أن مستوى مال البنك ينبغي أن يكون مرتبطاً بالمخاطر التي قد يتعرض لها البنك، فموجبها تم إدراج مخاطر التشغيل في حساب كفاية رأس المال، حيث أصبح قياسها يتم بالاعتماد على المخاطر التالية: مخاطر الائتمان، مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية مع استخدام عدد من النماذج لقياس أي نوع من هذه المخاطر<sup>(2)</sup>.

#### ب- الدعامات الثانية: (المراجعة الإشرافية)

تعنى هذه الدعامات بشكل أساسي بالتقييم الداخلي لرأس المال، والمراجعة الرقابية التي تهدف إلى تشجيع البنوك على تبني نظم داخلية كفؤة لإدارة المخاطر وضمان وجود رأس المال الكافي لتغطية مخاطر الأصول تؤكد على مسؤولية مجلس الإدارة عن ضمان ذلك ، بالإضافة إلى تعزيز دور السلطات الإشرافية

<sup>1</sup> - طييب عبد السلام، بومدين يوسف، مرجع سبق ذكره، ص: 107.

<sup>2</sup> - عمار عريس، مجدوب بحوصي، مرجع سبق ذكره، ص: 104.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

في الرقابة على البنوك للتأكد من التزامها بالحدود الدنيا لرأس المال، وفرض أي متطلبات أو إجراءات لازمة للاحتفاظ بهذه النسبة في حال عدم الالتزام بها<sup>(1)</sup>.

ت - الدعامة الثالثة: (انضباط السوق): تنص الدعامة الثالثة على مستوى المعلومات الكمية والنوعية التي يجب الإفصاح عنها حول ممارسات إدارة المخاطر وكفاية رأس المال التي توظفها مؤسسة ما<sup>(2)</sup>.

### ث - ثالثا: اتفاقية بازل III

تكبد القطاع المصرفي في جميع أنحاء العالم خسائر مفرطة وتآكل تدريجي لمستوى قاعدة رأس المال من جراء الأزمة المالية سنة 2007، الأمر الذي بلجنة بازل إلى ادخال بعض الإصلاحات التي من شأنها رفع قدرة البنوك خلال فترة الأزمات من خلال تعديل معيار كفاية رأس المال ومعايير جديدة للسيولة العالمية التي اقترحت في نوفمبر 2010<sup>(3)</sup> على أن تدخل حيز الالتزام بنهاية سنة 2012، من خلال مدة زمنية تمتد حتى 2019، مع وجود محطتين للمراجعة خلال 2013 و 2015<sup>(4)</sup> وتتمثل محاورها فيما يلي:

#### أ. تحسين نوعية وبنية قاعدة رؤوس أموال البنوك

ينص هذا المحور جعل مفهوم رأس المال الأساسي ( الشريحة الأولى) مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة، مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند

<sup>1</sup> - هبة عبد المنعم، تطبيق متطلبات بازل في الدول العربية، صندوق النقد العربي، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، عدد رقم 187، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، 2022، ص:12. منشور متوفر على الرابط الآتي:

<https://www.amf.org.ae/sites/default/files/publications/2022-12/%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D9%82%20%D9%85%D8%AA%D8%B7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D8%A8%D8%A7%D8%B2%D9%84%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9.pdf>

<sup>2</sup> - مريم بن دهيبة، سمية زيرار، اتفاقيات بازل وتأثيرها على البنوك التجارية الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، م: 6، ع: 2، الجزائر، 2019، ص: 679، مقال منشور على الرابط الآتي:

<https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/93/6/2/110757>

<sup>3</sup> - عماد غزاري، سيد علي صغييري، أثر الالتزام بمقررات لجنة بازل على الملاءة المالية في البنوك التجارية الجزائرية خلال الفترة (2005-2017)، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، م: 11، ع: 3، ج: 1، الجزائر، (2020)، ص: 510، مقال منشور على الرابط الآتي:

<https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/11/3/120715>

<sup>4</sup> - سليمان الناصر ناصر، البنوك الإسلامية واتفاقية بازل 3 المزايا والتحديات، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، م: 20، ع: 1، الأردن، 2012، ص: 28.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

(الشريحة الثانية) فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو أية مطلوبات للغير على البن.

### ب. تعزيز تغطية المخاطر

تشدد لجنة بازل من خلال هذا المحور على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق من خلال تدعيم متطلبات رأس المال بنحو أكبر مما كان عليه في مقررات بازل الثانية<sup>(1)</sup>.

ج. نسبة الرفع المالي: قامت اللجنة بإدخال نسبة جديدة هي نسبة الرافعة المالية مستقلة ومكملة لمتطلبات رأس المال القائمة على المخاطر، التي تهدف إلى وضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي وكبح التوسع في الائتمان<sup>(2)</sup>، وبالتالي المساعدة على تفادي انعكاسات الرافعة المالية والتي قد تكون آثارها سلبية على استقرار النظام المالي والاقتصادي<sup>(3)</sup>.

د. القدرة على الصمود وامتصاص الصدمات: أوصت لجنة بازل III البنوك بتطوير أساليب قياس مخصصات الخسائر المحتملة وجعلها أكثر شفافية، كما حثت البنوك على عدم ربط عمليات الإقراض بالكامل بالدورة الاقتصادية وهذا من خلال تجنب اتباع سياسات إقراض مفرطة في مرحلة النمو والازدهار والتقليل منها في مرحلة الانكماش وهو ما يطيل الركود الاقتصادي ويعمقه<sup>(4)</sup>.

هـ. السيولة: طورت اللجنة مقياسين إضافيين للسيولة: نسبة تغطية السيولة التي تهدف إلى ضمان امتلاك البنوك لأصول سائلة عالية الجودة كافية لتحمل ضغوط السيولة في الأجل القصير، وكذا نسبة صافي

<sup>1</sup> - بلخوجة الزهرة، قويدر الويزة، إدارة المخاطر البنكية وفقا لمعايير لجنة بازل 3 (دراسة ميدانية لمديرية بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية المدية)، مجلة البحوث والدراسات العلمية، جامعة يحي فارس، المدية، م: 17، ع: 1، الجزائر، 2023، ص: 207، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/450/17/1/212706>

<sup>2</sup> - طلحي كوثر، مقررات اتفاقية بازل 3، كآلية لتحقيق السلامة المالية للقطاع المصرفي (دراسة حالة القطاع المصرفي البلجيكي)، المجلة الجزائرية للاقتصاد والتسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة وهران 2، م: 15، ع: 1، الجزائر، 2021، ص: 378، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/154/15/1/160090>

<sup>3</sup> - منصور محمد الشريف وآخرون، واقع تطبيق متطلبات رأس المال وفق مقررات بازل 3 في البنوك الإسلامية في ظل تعديلات بازل 2017 وتداعيات أزمة كورونا دراسة حالة بنك دبي الإسلامي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2، م: 8، ع: 3، الجزائر، 2017، ص: 351، مقال منشور على الرابط الآتي:

<sup>4</sup> - <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/39/8/3/206313>

<sup>4</sup> - طيبيل عبد السلام، بومدين يوسف، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

التمويل المستقر التي تهدف إلى تشجيع البنوك على الاحتفاظ بمصادر تمويل أكثر استقرارا مقابل أصولها السائلة<sup>(1)</sup>.

من خلال ما سبق يتضح أن معايير بازل، التي طورتها لجنة بازل للرقابة المصرفية كانت مرجعا أساسيا في تصميم معايير الملاءة المالية في قطاع التأمين، فقد تم تكييف وتطوير المبادئ الأساسية لمعايير بازل: كإدارة المخاطر، وتحديد متطلبات كفاية رأس المال، والرقابة والإشراف، والإفصاح المالي لتلائم خصوصية نشاط التأمين، الأمر الذي أفضى إلى تطوير نماذج رقابية مثل : النموذج الأوروبي Solvency II التي تُعد بمثابة ترجمة تأمينية لتلك المعايير، إضافة إلى أنظمة أخرى التي تتبع هذا النموذج بشكل كلي أو جزئي على غرار المغرب، سويسرا، كندا، المملكة المتحدة وغيرها. وعليه فإن معايير الملاءة المالية في التأمين ليست بمعزل عن بازل، بل تمثل تطورا طبيعيا وتخصصيا لها، يعكس التوجه نحو توحيد القواعد الرقابية لضمان استقرار القطاع المالي بمختلف مكوناته.

### المطلب الثالث: معايير الجمعية الدولية للإشراف والتأمين International Association of Insurance Supervisors

تعتبر الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS) الهيئة المرجعية التي طورت مجموعة من المعايير تُعرف بـ المبادئ الأساسية للإشراف على التأمين (ICPs)، إضافة إلى إطار إشرافي مكمل يُعرف بـ ComFrame، ومعيار رأس المال الدولي ICS تهدف هذه المعايير إلى إرساء قواعد موحدة للرقابة على شركات التأمين، وتعزيز استقرارها المالي، وضمان إدارتها للمخاطر بطريقة فعالة. فمن خلال هذا المطلب سيتم عرض أهم معايير IAIS المرتبطة بالملاءة المالية.

#### الفرع الأول: لمحة عن الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS)

تعد الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS) الهيئة العالمية المعنية بوضع المعايير والإشراف على قطاع التأمين، تأسست الرابطة عام 1994 كمؤسسة ذات عضوية طوعية تجمع مشرفي التأمين من أكثر من 200 عضو، تمثل نحو 97% من أقطاب التأمين العالمية. تعمل (IAIS) على تطوير المعايير الدولية، ودعم تنفيذها وتقييمها، بهدف تعزيز إشراف فعال ومتسق على قطاع التأمين على الصعيد العالمي، بما يساهم في تطوير والحفاظ على أسواق تأمين عادلة وآمنة ومستقرة.

إضافة إلى ذلك، تلعب الجمعية دورا استشرافيا من خلال تحديد الاتجاهات والتطورات الرئيسية التي من شأنها إعادة هيكلة قطاع التأمين، بشكل يساعد أعضاء الجمعية على مواجهة المخاطر والتحديات

<sup>1</sup> - بوغدة ابتسام، نجار حياة، كفاية رأس المال وفق مقررات بازل 3 وأثرها على السيولة المصرفية ( دراسة قياسية لعينة من البنوك المدرجة في السوق المالي السعودي باستخدام نماذج البانال، مجلة المقرري للدراسات الاقتصادية والمالية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أفلو، م: 5، ع: 2، الجزائر، 2021، ص: 38، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/650/5/2/174272>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

الناشئة في مجال إشراف التأمين. وكونها مجتمعاً عالمياً لمشرفي التأمين، فإن أعضاء (IAIS) مطالبون بمتابعة المواضيع والتطورات المؤثرة في قطاع التأمين والنظام المالي بشكل عام، والتفاعل معها بمرونة وبصيرة<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: المبادئ الأساسية للإشراف على التأمين (ICP) Insurance Core Principles المتعلقة بالتأمين

هي معايير رقابية وضعتها IAIS لتستخدمها الهيئات الرقابية في الدول عند تنظيم ومراقبة قطاع التأمين، تتكون من 25 مبدأ أساسياً، تغطي كل شيء من: ترخيص شركات التأمين، إدارة المخاطر، كفاية رأس المال، حماية حملة الوثائق. وهي كالتالي<sup>(2)</sup>:

#### أولاً: المعايير المتعلقة بالإشراف على التأمين

تتمثل في المعيار (ICP2)، الذي يشدد على أهمية أن يكون المشرف (الجهة الرقابية) على قطاع التأمين مستقلاً من الناحية التشغيلية، ومسؤولًا وشفافًا في ممارسة صلاحياته، ويتوفر لديه الموارد الكافية لأداء مهامه الرقابية بفعالية، كون أن العناصر السابقة تُضفي الشرعية والمصداقية على الإشراف على قطاع التأمين. فالاستقلالية تعني حرية اتخاذ القرارات دون تدخل حكومي أو من القطاع، بينما تعني المساءلة ضرورة خضوع المشرف للمراجعة والتقييم من الجهات المعنية والجمهور. أما الشفافية فهي ضرورة لزيادة الثقة في العمليات الرقابية وضمان وضوح السياسات والإجراءات.

#### ثانياً: المعايير المتعلقة بالحوكمة (ICP 7) والافصاح العام (ICP 20)

يُلزم معيار (ICP7) الصادر عن الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS) شركات التأمين بوضع إطار فعال لحوكمة الشركات، يشرف عليه مجلس إدارة يتمتع بالكفاءة والتنوع والاستقلالية، ويملك الصلاحيات والموارد الكافية لأداء مهامه. يركز المعيار على ضرورة أن يتحلى أعضاء المجلس بسلوك مهني قائم على النزاهة، وتغليب مصلحة الشركة والمؤمن لهم على المصالح الشخصية، مع وجود آليات واضحة لإدارة تضارب المصالح. كما يشدد على دور المجلس في الرقابة على إدارة المخاطر، ونظم الضوابط الداخلية، واعتماد سياسة مكافآت مكتوبة تتجنب التحفيز على المخاطر المفرطة، وتُراعى فيها العدالة والاتساق مع الأداء طويل الأمد. ويؤكد المعيار أيضاً على مسؤولية المجلس في ضمان جودة التقارير المالية ومتابعة أعمال المدقق الخارجي وتعزيز استقلاليته، إلى جانب ضمان التواصل الفعال مع

<sup>1</sup> - <https://www.iais.org/> , consulté le 25/06/2025.

<sup>2</sup> - international association of insurance supervisions, **insurance core principles and common framework for the supervision of internationally active insurance groups**, December 2024, This document is available on the IAIS website ([www.iais.org](https://www.iais.org)) And Available at the following link: - <https://www.iais.org/uploads/2025/06/IAIS-ICPs-and-ComFrame-December-2024.pdf>

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

الجهات الرقابية. أما الإدارة العليا، فيجب أن تنفذ العمليات اليومية بما يتماشى مع استراتيجية الشركة، وتدعم الامتثال وإدارة المخاطر ومعاملة العملاء بعدالة. أخيراً، يلزم المعيار شركات التأمين بإثبات فعالية إطار الحوكمة لديها باستمرار، من خلال أدوات تقييمية متنوعة، بما يعزز الشفافية والثقة في قطاع التأمين.

ولضمان فعالية تجسيد الحوكمة في شركات التأمين، تم تعزيز هذا المعيار بمعيار آخر (ICP20) الذي يلزم الشركات بالإفصاح المنتظم والشفاف عن معلومات شاملة تشمل الحوكمة، والمخاطر، والأداء المالي، مما يمكن أصحاب المصلحة من تقييم مدى كفاءة الإدارة ومصداقيتها. وبالتالي هذا لا يُعد مجرد التزام تقني، بل هو أداة رقابية فعالة تعزز المساءلة وتدعم الحوكمة الرشيدة من خلال تمكين الجهات الرقابية والجمهور من ممارسة رقابة خارجية مبنية على المعلومات.

### ثالثاً: إدارة المخاطر والرقابة الداخلية (ICP 8)

ينص هذا المعيار خضوع شركات التأمين لمجموعة من المتطلبات الصارمة لضمان حوكمة فعالة، تُعزز الاستقرار المالي والامتثال التنظيمي. بحيث تشمل هذه الأخيرة إنشاء نظام متكامل وموثق لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، يدار من خلال هذه الوظائف الرئيسية: إدارة المخاطر، والاكتواري، والتدقيق الداخلي. كما يجب أن تتسم هذه الوظائف بالاستقلالية، والسلطة، والموارد الكافية لضمان فعاليتها. حيث يشمل نظام إدارة المخاطر توفر استراتيجية لإدارة المخاطر تحدد درجة تقبل المخاطر، وسياسة لإدارة المخاطر توضّح كيفية التعامل مع المخاطر الجوهرية ضمن حدود تلك الاستراتيجية، إلى جانب قدرة المؤسسة على الاستجابة السريعة لتغيرات لتلك المخاطر، في المقابل، تتطلب وظيفة الرقابة الداخلية التأكد من الامتثال للتشريعات والسياسات الداخلية، بينما تتولى الوظيفة الاكتوارية تقديم تقييمات دقيقة للمخاطر الفنية والمالية. أما التدقيق الداخلي، فيُعد آلية رقابية مستقلة تزود مجلس الإدارة بتقييم موضوعي حول كفاءة الحوكمة.

### رابعاً: تقييم الأصول والالتزامات (ICP 14)

يضع هذا المعيار متطلبات واضحة لتقييم الأصول والخصوم (الالتزامات) لدى شركات التأمين بغرض تحديد الملاءة المالية، ما يضمن تمثيلاً اقتصادياً دقيقاً للالتزامات الشركة ووضعها المالي، ومن بين هذه المتطلبات ما يلي:

- يشمل تقييم الأصول والخصوم لدى شركات التأمين جميع الجوانب المتعلقة بالاعتراف، والقياس، والتصفية؛



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- يتم التقييم بطرق متناسقة، بهدف الحصول على رؤية واضحة عن المركز المالي لشركة التأمين وفهم وضعها المالي مقارنة بالشركات الأخرى، كما يوفر هذا التقييم معلومات موثوقة التي تم الاعتماد عليها في اعداد الوضعيات المالية لهذه الشركات؛
- تقييم الأصول والالتزامات يتم بشكل موثوق ومفيد لاتخاذ القرار وشفاف، حيث يجب أن تعكس قيمتها الفعلية في تاريخ تقييم الملاءة المالية. فالموثوقية تعني الاعتماد على الموضوعية من خلال الاستعانة بحكم الخبراء واستخدام بيانات السوق والمعلومات الأخرى المستقلة وضوابط الرقابة الداخلية، مع خضوع النتائج لمراجعة مستقلة. أما عبارة " مفيد لاتخاذ القرار " فتعني مدى ملاءمتها لاتخاذ القرارات المتعلقة بالملاءة المالية. وتكتسب الشفافية أهمية خاصة في هذا الإطار، حيث يتعين على شركات التأمين الإفصاح عن منهجيات التقييم المعتمدة وضمان انسجامها وموثوقيتها، مع تقديم تقارير مفصلة للجهات الرقابية. كما يجب مراعاة الظروف الاستثنائية مثل اختلالات السوق أو حالات عدم اليقين القانوني التي قد تتطلب منهجيات تقييم بديلة. وتهدف هذه الإجراءات في مجملها إلى توفير معلومات داعمة لاتخاذ القرارات الرقابية والمالية السليمة، مع الحفاظ على إمكانية المقارنة بين المؤسسات المالية عبر مختلف الأسواق؛
- وجوب تقييم الأصول والخصوم تقيما اقتصاديا يعكس القيمة الحالية المعدلة حسب المخاطر للتدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بها، ويعني هذا التقييم بتجسيد القيمة الحقيقية للالتزامات والحقوق، مع الأخذ بعين الاعتبار عامل الزمن والمخاطر المرتبطة بعدم اليقين في تلك التدفقات؛
- يؤكد المبدأ على أن تقييم الأرصدة التقنية يجب أن يأخذ في الاعتبار القيمة الزمنية للنقود، أي أن القيمة الحالية للالتزامات المستقبلية يتم حسابها عبر خصم التدفقات النقدية باستخدام معدلات خصم مناسبة، التي يحددها المشرفين مسؤولية تحديد معايير واضحة لاختيار معدلات الخصم المستعملة، لضمان الانسجام والموثوقية في التقييم.

### خامسا: متطلبات رأس المال (ICP 17)

- يهدف المبدأ السابع عشر من مبادئ الرقابة التأمينية الأساسية (ICP 17) إلى ضمان أن شركات التأمين تحتفظ بمستوى كافٍ من رأس المال يسمح لها بامتصاص الخسائر غير المتوقعة، مع تمكين الجهات الرقابية من التدخل في الوقت المناسب باتخاذ تدابير رقابية ملائمة مع مستوى المخاطر والملاءة المالية، وأهم هذه المتطلبات ما يلي:



## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

- يشترط استخدام مقارنة الميزانية الاجمالية، في تقييم الملاءة المالية للاعتراف بالمخاطر والترابط بين الأصول والخصوم ( الالتزامات ) ومتطلبات رأس المال التنظيمي وموارده؛
- ضرورة تحديد مستوى كاف من رأس المال التنظيمي لضمان استمرار الوفاء بالتزامات شركة التأمين تجاه المؤمن لهم عند استحقاقها، مع إلزام شركات التأمين الاحتفاظ بموارد كافية من رأس مال التنظيمي لتلبية هذه المتطلبات؛
- يمنح المعيار للمشرف صلاحية اعتماد نماذج داخلية (جزئية أو كاملة) لتحديد متطلبات رأس المال، شريطة تحقق معايير دقيقة تشمل: إثبات ملاءمة النموذج من الناحية الإحصائية، التحقق من جودة المدخلات، إجراء اختبار للمعايرة، اختبار الاستخدام، والحصول على الموافقة المسبقة من الجهة الرقابية. ويلزم كذلك وجود حوكمة فعالة ونظام رقابة داخلية مرتبط بتطوير النموذج وتطبيقه، مع ضمان فهم مجلس الإدارة والإدارة العليا لبنية النموذج وتفسير نتائجه ومدى تأثيرها على قرارات إدارة المخاطر ورأس المال؛
- يشدد المبدأ على ضرورة توثيق وتحديث النموذج الداخلي بصفة دورية، مع مراقبة أدائه، وتقديم تقارير منتظمة للجهة الرقابية، إلى جانب إعلامها بأي تعديلات جوهرية، بما يضمن استمرارية مطابقة النموذج للمعايير التنظيمية المعتمدة؛
- تحديد مستويين رئيسيين للرقابة على رأس المال: **أولاً، "حد رأس المال المطلوب (PCR)"**، وهو الحد الأدنى الذي يجب أن تتجاوز فيه قيمة الأصول إجمالي الالتزامات الفنية والمالية، ويُعد مؤشراً لتدخل المشرف في حال تجاوزه؛ **وثانياً، "الحد الأدنى لرأس المال المطلوب (MCR)"**، والذي يمثل أدنى مستوى من رأس المال الذي لا يجوز أن تهبط دونه شركة التأمين، وفي حال تجاوزه يتم تفعيل إجراءات رقابية صارمة؛
- تغطية جميع المخاطر الجوهرية (مثل مخاطر السوق، الائتمان، التشغيل) في متطلبات رأس المال، مع تحديد درجة معالجتها في التقييم.

### سادساً: معيار إدارة مخاطر المؤسسة (ICP16)

نص هذا المعيار على قيام شركات التأمين بتأسيس إطار متكامل لإدارة مخاطر المؤسسة لأغراض الملاءة المالية، يُدمج ضمن نظام إدارة المخاطر العام لديها، بهدف التعرف المستمر على المخاطر وقياسها والإبلاغ عنها وإدارتها بطريقة منهجية وشاملة، وهذا من أجل دعم الملاءة المالية عن طريق

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

ملائمة استراتيجية الشركة مع المستوى المقبول المحدد للمخاطر، وضمان توافر رأس المال المناسب لمواجهة السيناريوهات غير المتوقعة، حيث يشمل الإطار عدة متطلبات أساسية، أبرزها:

- تحديد جميع المخاطر المادية وقياسها كمياً، وربط تحمل المخاطر بحدودها ومتطلبات رأس المال؛
- يتطلب من الشركات إجراء تقييم ذاتي منتظم لمخاطرها في مختلف السيناريوهات يُشرف عليه مجلس الإدارة والإدارة العليا، ويشمل جميع أنواع المخاطر بما في ذلك مخاطر السوق، الائتمان، التشغيل والسيولة، إضافة إلى اختبارات الضغط وتحليل الاستمرارية على المدى الطويل؛
- السماح باستخدام النماذج الداخلية لتعزيز دقة القياس واتخاذ القرار مع شرط توافر الحوكمة والشفافية؛
- كما يُلزم المعيار الشركات بوضع خطط تعاف مسبقة تُراجع وتطور بانتظام، ويلعب المشرف دوراً فعالاً في مراجعة هذا الإطار وفرض التعديلات اللازمة لضمان استقراره وفعاليته.

كخلاصة عما تم عرضه في هذا المبحث يمكن استنتاج أن المعايير الدولية التي ذكرت، رغم اختلاف مصادرها وتوجهاتها القطاعية، تتقاطع من حيث الأهداف وتتكامل من حيث التطبيق:

- تقدم لجنة بازل للرقابة المصرفية نموذجاً متقدماً للإشراف الاحترازي من خلال معاييرها الخاصة بكفاية رأس المال، وتحديداً من خلال مقررات بازل (II) و (III) التي أبرزت أهمية الملاءة المالية، إدارة المخاطر الشاملة، والتقييم الداخلي لرأس المال، فإن العديد من مفاهيمها تم تبنيها أو تكييفها تدريجياً ضمن الإشراف على قطاع التأمين، خصوصاً فيما يتعلق بمستوى رأس المال المطلوب، ونسب السيولة، وطرق احتساب المتطلبات الرأسمالية على أساس المخاطر؛
- من جانب آخر، تلعب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، وعلى وجه الخصوص المعيار (IFRS 17) المتعلق بعقود التأمين، دوراً بالغ الأهمية في توفير قاعدة محاسبية موحدة وشفافة لتقييم الالتزامات التأمينية. يُمكن هذا المعيار الشركات من تحديد المركز المالي الحقيقي بدقة، ويساعد الجهات الرقابية على تقدير مستويات رأس المال الصافي والاحتياطيات، وهو ما يُعد أساساً لتقييم مدى الملاءة. كما أن التفاعل بين (IFRS 9) و (IFRS 17) يعزز من انسجام التقييم بين الأصول والالتزامات، بما يُسهم في تحسين مؤشرات الملاءة؛

## الفصل الأول : الإطار المفاهيمي والمعياري لنظام الملاءة المالية

---

- أما معايير الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS) ، فتشكل المرجعية المتخصصة في قطاع التأمين، من خلال إصدارها لمجموعة من المبادئ الأساسية تضع الإطار التنظيمي الفني والاحترازي الخاص بصناعة التأمين، مثل إدارة المخاطر، كفاية رأس المال، والملاءة.

### خلاصة الفصل الأول

في ختام هذا الفصل، يتبين أن نظام الملاءة المالية يمثل الدعامة الأساسية لضمان متانة واستقرار قطاع التأمين، بالنظر إلى خصوصية نشاطه القائم على انعكاس دورة الإنتاج وطبيعة التزاماته طويلة الأجل، الأمر الذي يفرض ضرورة وجود إطار تنظيمي ورقابي فعال يضمن قدرته على الوفاء بالتزاماته تجاه المؤمن لهم وأصحاب الحقوق في مختلف الظروف. ويقوم هذا النظام على مجموعة من المقومات الأساسية، أهمها: رأس المال الكافي، والأرصدة التقنية، والأصول الممثلة لها، إضافة إلى هامش الملاءة المالية الذي يعد من أبرز مؤشرات قياس القوة المالية لقطاع التأمين واستمراريته نشاطه.

بالإضافة إلى أن أنظمة الملاءة المالية الحديثة لم تعد تعتمد على المقاربة التقليدية القائمة على القواعد المحاسبية فقط، بل أصبحت تركز على معايير دولية حديثة تقوم على الرقابة المبنية على المخاطر وتعزيز الشفافية والحوكمة. وفي هذا الإطار، ساهمت اتفاقيات بازل في إرساء الأسس المفاهيمية للرقابة الاحترازية، بينما وفرت المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية إطاراً محاسبياً موحداً لتقييم الالتزامات التأمينية، في حين شكلت معايير الجمعية الدولية للإشراف لمراقبي التأمين المرجعية الدولية المتخصصة لتأطير ومراقبة نشاط التأمين.

حظي هذا الموضوع باهتمام متزايد من قبل الهيئات والمنظمات الدولية المشرفة على قطاع التأمين، لاسيما في ظل الأزمات المالية المتعاقبة وما أفرزته من تحديات كشفت الحاجة إلى مراجعة وتطوير أنظمة الملاءة المالية بما يتلاءم مع التطورات التي يشهدها القطاع المالي والتأميني. وفي هذا السياق، سيتم في الفصل الموالي التطرق إلى أبرز التجارب الدولية التي قامت بإصلاح أنظمة ملاءتها التأمينية، مع دراسة أهم ملامح أسواقها.

# الفصل الثاني

دراسة تحليلية لأسواق التأمين

محل المقارنة

### تمهيد الفصل الثاني

يعتبر قطاع التأمين من العناصر الحيوية في القطاعات التي يبنى عليها الاقتصاد، وقد حددت أهميته بوضوح من طرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية سنة 1964 أين صرح بما يلي: "سوق التأمين وإعادة التأمين الوطني القائم على قاعدة عقلانية هو عنصر أساسي للنمو الاقتصادي"<sup>(1)</sup>، إذ يساهم التأمين في حماية ممتلكات الأفراد والمؤسسات والمحافظة على الثروات الوطنية، بالإضافة إلى كونه قناة تمويل لمختلف المشاريع الاستثمارية بفضل توفيره لحصيلة ادخارية طائلة، فهو بذلك يعمل على تحقيق أهداف النمو الاقتصادي والتنمية، الأمر الذي جعل دول العالم تعمل على تطوير هذا القطاع الاستراتيجي وتعزيز دوره في الاقتصاد، بوضع مختلف القوانين والأنظمة والتعليمات والمبادئ لتنظيمه والإشراف عليه بما يتلاءم مع بيئتها الاقتصادية.

علاوة على ذلك، يعد ارتفاع نسب مؤشر التأمين دليل على الرقي الاقتصادي، وهذا ما يلاحظ على مستوى اقتصاديات الدول المتقدمة، التي علاقتها بالتأمين جد قوية، ويتطور بها بوتيرة جد متسارعة. بناء على ما سبق ارتأينا التعريف في هذا الفصل بظروف نشأة قطاع تأمين الدول محل المقارنة، ووزنها الاقتصادي على المستوى العالمي والمحلي وذلك من خلال المبحثين التاليين:

- المبحث الأول: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في المغرب العربي
- المبحث الثاني: تحليل أداء والنشاط التقني لسوق التأمين العالمي.

<sup>1</sup> - Jean-François Outreville, les services d'assurance : mesure de leur rôle et création de valeur ajoutée, revue d'économie financière, Tom : 02, N 106, Éd Association Europe Finances Régulations Paris, France, 2012, P :63,  
- [https://shs.cairn.info/article/ECOFI\\_106\\_0063/pdf?lang=fr](https://shs.cairn.info/article/ECOFI_106_0063/pdf?lang=fr)

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### المبحث الأول: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في المغرب العربي

في هذا المبحث سيتم تسليط الضوء على ظروف نشأة سوق تأمين في الجزائر والمغرب، مع تحليل أهم التطورات التي مرت بها إلى غاية شكلها الحالي.

### المطلب الأول: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في الجزائر

مر تطور قطاع التأمين الجزائري بمجموعة من المراحل المختلفة، تميزت باتخاذ الدولة العديد من الإصلاحات والإجراءات بهدف إعادة تنظيم قطاع التأمين وترقيته وتطويره حتى يكون في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومنفتحا لمواكبة المتطلبات العالمية، وعليه من خلال هذا المطلب سنستعرض مسار التطور التاريخي لقطاع التأمين الجزائري.

### الفرع الأول: لمحة تاريخية عن نشأة سوق التأمين في الجزائر

يمكن تقسيم مراحل نشأة وتطور سوق التأمين الجزائري إلى ثلاث مراحل كما يلي:

#### أولاً: نشأة سوق التأمين في الجزائر

#### 1) مرحلة الاحتلال (ما قبل 1962)<sup>(1)</sup>

تعود الجذور التاريخية لبداية ونشأة التأمين في الجزائر إلى القرن 19 من خلال الشركات الأجنبية التي رافقت نشاط الاستعمار الفرنسي، حيث اقتصر التأمين بكل الأصناف التي يوفرها على المعمرين الأوربيين ونشاطهم الصناعي والفلاحي. أما علامات نشاط التأمين فظهرت في سنة 1845 عندما افتتحت شركة التأمين ضد الحريق وعلى الحياة الإنسانية (L'union) وكالة لها بمدينة الجزائر من أجل مباشرة عملياتها، ومنذ ذلك التاريخ بدأت شركات أخرى شيئاً فشيئاً تثبت نشاطها في الجزائر من أجل سد احتياجات أوائل المعمرين.

تجدر الإشارة هنا، إلى أنه وحتى قبل افتتاح وكالة لشركة التأمين (L'union)، كان ينشط بمدينة الجزائر بحسب كتاب دليل الجزائر (Annuaire de l'Algérie) لسنة 1842 وكيلين عاميين لشركتي التأمين هما:

– La compagnie lyonnaise d'assurance contre l'incendie ;

<sup>1</sup> - غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: علوم اقتصادية، قسم: العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة بالمسيلة (محمد بوضياف)، الجزائر، 2017/2018، ص: 62-63، أطروحة منشورة على الرابط الآتي:

- <https://repository.univ-msila.dz/server/api/core/bitstreams/8c565339-d247-4908-a14e-45ad99ef3e20/content>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

- La compagnie des assurances générales.

بمرور السنوات تطور نشاط شركات التأمين في الجزائر، فبتاريخ 16 جوان 1859 تم تأسيس شركة التعاوني (L'Agérie) لمزاولة نشاطها في كل من مقاطعات الجزائر، وهران وقسنطينة، وبحلول سنة 1880 تطور عدد هيئات التأمين الفرنسية التي وسعت نشاطها إلى الجزائر في كل من فروع التأمين ضد الحريق، البرد، على الحياة، حوادث الخيول والسيارات.

مع بداية القرن العشرين ارتفع الطلب والحاجة إلى التأمين ضد الأخطار التي تهدد المستوطنين سواء في شخصهم أو أملاكهم، واستجابة لهذا الطلب عملت فرنسا على إنشاء عدة وكالات تأمين تتولى مهمة وممارسة عمليات التأمين، وصدر أهم قانون فرنسي في 13 جويلية 1930 المتعلق بتنظيم عقد التأمين البري والذي لم يطبق في الجزائر إلا سنة 1933، بمقتضى المرسوم الصادر عن السلطة الفرنسية بتاريخ 1933/08/10 الذي يقضي بذلك، وتكمن أهمية هذا القانون في تنظيم عقود التأمين بصورة محكمة حيث يعتبر أول محاولة من قبل المشرع الفرنسي في هذا المجال.

تميزت هذه المرحلة بكون القطاع مشغلا من طرف شركات أجنبية (أغلبها شركات فرنسية) بلغ عددها آنذاك 270 شركة تأمين، وقيام المشرع الفرنسي بإصدار مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية لصالح المعمرين، إلى غاية 1947 حيث تم تكوين لائحة إدارية عامة تسببت في إحداث غوص على السوق الجزائري، مما اضطر المشرع الفرنسي إلى وضع تنظيمهم لتصحيح هذه الوضعية تتمثل في مجموعة قوانين ومراسيم، أهمها:

- مرسوم 06 مارس 1947 يتعلق بتنظيم الإدارة العامة لمراقبة شركات التأمين الذي يمثل ادخالا حقيقيا للتأمين إلى الجزائر؛

- مقرر 28 أوت 1947 تضمن تجديد النسبة المئوية الإلزامية للتعويضات والاحتياطات التقنية لشركات التأمين التي تنشط في الجزائر، والنسبة هي 50% حسب المادة الأولى من هذا المقرر<sup>(1)</sup>؛ وابتداء من

<sup>1</sup> -ضيف فضيل البشير، سوق التأمين في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد مالي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة بسبيدي بلعباس (الجيلاني ليايس)، الجزائر، 2017-2018 ص ص: 114-115، أطروحة منشورة على الرابط الآتي:

- <https://dspace.univ-sba.dz/bitstreams/b974d902-d3b6-4ada-a523-c69cfbb48531/download>



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

سنة 1950 عرفت صناعة التأمين انتعاشا، وشجع شركات التأمين بفرنسا على فتح وكالات لها

بالجزائر، وهذا تزامنا كذلك مع ظهور نوعين من التأمينات الإجبارية وهي:

- التأمين على حوادث العمل في سنة 1950.

- التأمين على السيارات في سنة 1958<sup>(1)</sup>.

### 2) مرحلة الاستقلال (من 1962 إلى غاية صدور الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات)

يمكن تقسيم هذه الفترة إلى أربع مراحل وهي:

أ- الفترة ما بين 1962-1966 (ما قبل الاحتكار والتأمين): بعد الاستقلال، وبمقتضى قانون 31

ديسمبر 1962 بقي التشريع الفرنسي القائم هو التشريع المعمول به، ماعدا ما كان يتنافى منه مع

السيادة الوطنية. وكان قطاع التأمين مستغلا من طرف شركات أجنبية فرنسية في معظمها، وكانت

أغلب الشركات الفرنسية فرعية مركزها في فرنسا ولم تكن خاضعة لرقابة الدولة الجزائرية، حيث تدفع

إلى شركات إعادة التأمين الفرنسية فلم تكن الجزائر تستفيد منها بسبب التحويل المستمر لرؤوس

الأموال إلى الخارج<sup>(2)</sup>، ومن أجل تنظيم سوق التأمين، والحفاظ على مصالح الجزائر تتدخل المشرع

الجزائري في 08 جوان 1963 بسن نصيين تشريعيين:

- القانون الأول 63-197: الذي ينص على إنشاء عملية إعادة التأمين وجعلها إجبارية، إذ يتعين

على جميع شركات التأمين العاملة بالجزائر التنازل ب 10% من مجموع الأقساط المحصلة لفائدة

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين C.A.A.R التي أنشأت بنفس هذا القانون.

- القانون الثاني 63-201: الذي يفرض رقابة وزارة المالية على كل أنواع شركات التأمين والوسطاء،

إضافة إلى اشتراط الحصول على الاعتماد من الوزارة المعنية لممارسة التأمين في الجزائر<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup> - la compagnie central de l'assurance et la réassurance, le bulletin de la compagnie central de l'assurance et la réassurance, N°9, P :02, Algérie, 1 semestre septembre 2012, disponible sur le lien suivant :

- <https://www.ccr.dz/images/bulletin/bulletin-1-2012.pdf>

<sup>2</sup> - حميداني دونبا، للوشي محمد، انعكاسات تحرير السوق الجزائرية للتأمينات على الاقتصاد الوطني، مخبر التنمية

الاقتصادية والبشرية في الجزائر مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، ع: 02، م: 09، جامعة البليدة 2 (لونيس علي)، الجزائر،

2018، ص: 166، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/275/9/2/61154>

<sup>3</sup> - Lezoul Mohamed, les assurances en Algérie : Quelles sont les alternatives de développement du secteur, revue Algérienne d'économie et gestion, Numéro 01, vol 08, Algérie, 2015, P :93, Article disponible sur le lien suivant : - <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/154/8/1/7012>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

تطبيق هذين القانونين تسبب في رحيل العديد من الشركات التي كانت تمارس نشاطها على المستوى الوطني وانخفض عددها إلى حوالي 17 بعدما كانت 300 عند الاستقلال<sup>(1)</sup>.

ب- الفترة ما بين 1966 - 1972 (تأمين واحتكار القطاع): خلال هذه الفترة تم تأمين قطاع التأمين من أجل تنظيم نشاطه واستغلاله، من طرف الشركات الأجنبية، وذلك بإصدار الدولة<sup>(2)</sup>:

- الأمر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 الذي نص على احتكار الدولة لكافة عمليات التأمين، حيث تضمنت المادة الأولى منه على " من الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة"؛

- بسط الدولة الجزائرية لسيادتها على كافة شركات التأمين القائمة آنذاك باتخاذ تدابير تقتضي تأمينها بالأمر 66-129.

وبموجب الأمر الأخير، تم تأمين الشركة الجزائرية للتأمين (SAA)، وتم توسيع نشاط (CAAR) ليشمل جميع عمليات التأمين وذلك بموجب القرار الصادر في 26 فيفري 1969، وبقيت الشركات التعاونية (MAATEC) و (CCRMA) وهو الاجراء الذي سمح بتوفير جو من المنافسة بين شركات التأمين الوطنية، وسمح لها باللجوء إلى وكلاء عامين خواص من أجل توزيع منتجاتها<sup>(3)</sup>، أما باقي الشركات الأجنبية وعددها 15 منها ما تم تصفيتها ، وأخرى حولت محفظتها إلى شركات التأمين الجزائرية<sup>(4)</sup>.

ت- الفترة ما بين 1973 - 1989 (التخصص): تميزت هذه الفترة باستمرار فرض الدولة لوجودها في قطاع التأمين من خلال انشاء شركات وطنية، وإقرار مبدأ التخصص، وتطوير النظام القانوني لعقد التأمين حيث:

<sup>1</sup> - Sadi Nour El Houda, Achouche Mohamed, **L'évolution du secteur des assurances en Algérie depuis l'indépendance**, revue d'économie et de statistique appliquée, , Numéro 02, vol 12, Algérie, 2015, P :235, Article disponible sur le lien suivant : <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/240/12/2/37011>

<sup>2</sup> - عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، م:19، ع:03، جامعة عنابة (باجي مختار)، الجزائر، 2013، ص:52، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/27/19/3/42208>

<sup>3</sup> - لبوزي مريم، فصل تأمينات الأشخاص عن تأمينات الأضرار بين النتائج الواقعية وضعف الثقافة التأمينية في الجزائر، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، م: 07، ع: 01، جامعة البليدة 2 (لونيسى علي)، الجزائر، 2018، ص:31، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/273/7/1/52080>

<sup>4</sup> - Sadi Nour El Houda, Achouche Mohamed, **Op.cit**, P :236.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

- انشاء شركات وطنية جديدة: بموجب الأمر 73-54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973 يمثل غرضها في القيام بعمليات إعادة التأمين على اختلاف أشكالها وتحقيق التوازن المالي في مجال إعادة التأمين عن طريق عائدات مالية تعويضية وتطوير المبادلات والتعاون الدولي، وقد بدأت الشركة نشاطها الفعلي سنة 1975<sup>(1)</sup>، إضافة إلى تأسيس الشركة الجزائرية للتأمين على النقل (CAAT) من خلال المرسوم التنفيذي رقم 85-82 المؤرخ في أبريل 1985<sup>(2)</sup>.

- أما بالنسبة للنظام القانوني: فقد تم إلغاء تمديد العمل بالتشريع الفرنسي بدءا من تاريخ 05 جويلية 1975، وذلك بموجب الأمر 73-29 المؤرخ في 05 جويلية 1973، وعوضه القانون المدني الذي تم سنه في عام 1975 بموجب الأمر 75-58، بعدها أصدر قانون التأمينات رقم 80-07 بتاريخ 09 أوت 1980 بهدف تسيير التأمين من كل جوانبه حيث عالج عقد التأمين بصفة مفصلة، وقسم عمليات التأمين إلى ثلاث فروع أساسية وهي: التأمينات البرية، التأمينات الجوية، التأمينات البحرية، إضافة إلى التأمينات الاجبارية في كل واحد من هذه الفروع، كما خصص هذا القانون بابا تطرق فيه لرقابة الدولة في مجال التأمين<sup>(3)</sup>.

كما شهدت هذه الفترة عملية تخصيص التأمين حسب الشركات الوطنية: فبموجب قرار وزارة المالية رقم 828 بتاريخ 21 ماي 1975 حيث: تخصصت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (C.A.A.R) في تأمين الأخطار الصناعية والنقل، (وبعد انشاء الشركة الجزائرية للتأمين على النقل (CAAT) سنة 1985 تكلفت هي بتأمين النقل البري والجوي والبحري، في حين C.A.A.R تخصصت في الأخطار الصناعية فقط)، بينما تتكفل الشركة الجزائرية للتأمين SAA بالتأمين على السيارات والأخطار الشخصية (الأخطار البسيطة وتأمينات على الحياة)<sup>(4)</sup>.

ث- الفترة ما بين 1989-1995 (الغاء مبدأ التخصص): استمرت فترة تخصص الشركات إلى غاية سنة 1989، أين تم استحداث سلسلة من الإصلاحات التي أدخلت إلى القطاع في عهد جديد هو

<sup>1</sup> -نبيل قبلي، بن علي بلعزوز، الإصلاحات القانونية في قطاع التأمين الجزائري ومدى توافقها مع المتطلبات الدولية، مخبر الحقوق والعلوم السياسية، مجلة الدراسات الإقتصادية، م: 07، ع: 01، جامعة الجلفة (زيان عاشور)، الجزائر، 2013، ص: 260، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/417/7/1/86455>

<sup>2</sup> - Cheikh bouaziz, Op.cit, P :288.

<sup>3</sup> - غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015)، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

<sup>4</sup> - la compagnie central de l'assurance et la réassurance, Op. Cit, P :02.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

مرحلة الانفتاح والتحرر<sup>(1)</sup>، وهذا في إطار الإصلاحات الهيكلية والتنظيمية التي استهدفت المؤسسات الاقتصادية العمومية، والتي كانت ترنوا إلى استقلاليتها حسب القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988<sup>(2)</sup>، حيث تمتعت شركات التأمين باستقلالية أكثر في شكل شركات اقتصادية عمومية، وفتح لها المجال لممارسة نشاطها في جميع فروع التأمين، مما نتج عنه التخلي عن احتكار النشاط والعمل وفق مبدأ اللاتخصص ابتداء من سنة 1989، وعلى الصعيد الاقتصادي تم التحول من النظام الإداري إلى النظام التنافسي رغم أن ملكية الدولة لشركات التأمين ظلت قائمة<sup>(3)</sup>.

### 3) مرحلة الانفتاح وتحرير القطاع بموجب القانونين 95-07 و 06-04

تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية والهيكلية التي باشرتها الجزائر في إطار التحضير للانتقال إلى اقتصاد السوق، ومست العديد من القطاعات على غرار قطاع التأمين الذي عرف مرحلة انتقالية هامة تجسدت من خلال صدور القانون 95-07 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 جانفي 1995<sup>(4)</sup>، والذي ينص على تحرير نشاط التأمين في الجزائر وإلغاء احتكار الدولة، وفي سنة 2006 تم تعديل هذا القانون بموجب الأمر 06-04<sup>(5)</sup>.

أ- **مضمون قانون 95-07:** عرف قطاع التأمين نظاما واتجاها جديدا بصور الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، حيث اتسم هذا التشريع الجديد بالشمولية والحدثة، فيعتبر حوصلة لما توصلت إليه التشريعات الأخرى. ويهدف إلى وضع السوق الوطنية في جو المنافسة من أجل ترقية مستوى الخدمات المقدمة، وكذلك تطوير الفروع التأمينية وتنويع محافظها، ويعتبر إدخال الوسطاء (وكلاء عامين،

<sup>1</sup> - فريد بلقوم، خليفة الحاج، **تطور سوق التأمين وأفاقه المستقبلية في الجزائر**، مداخلة مقدمة الملتقى الدولي السابع حول: "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير، -تجارب الدول-"، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الفترة 03-04 ديسمبر 2012، ص: 4.

<sup>2</sup> - لبوزي مريم، **مرجع سيق ذكره**، ص: 31.

<sup>3</sup> - عواطف مطرف، **مرجع سيق ذكره**، ص: 53.

<sup>4</sup> - الأمر رقم 95-07 مؤرخ في 23 شعبان عام 1415 هـ، الموافق 25 جانفي سنة 1995م، الصادر في ج.ر، ع: 13، المؤرخة في 07 شوال 1415 هـ، الموافق 08 مارس 1995م، المتعلق بالتأمينات، ج.ر، ع: 13، الصادر بتاريخ 08 مارس 1995، أمر منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/1995/A1995013.pdf?znjo=13>

<sup>5</sup> - القانون رقم 06-04 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 هـ، الموافق 20 فبراير سنة 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 هـ، الموافق 25 جانفي 1995، الصادر في ج.ر، ع: 15، المؤرخة في 12 صفر عام 1427 هـ، الموافق 12 مارس سنة 2006 والمتعلق بالتأمينات، قانون منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2006/A2006015.pdf?znjo=15>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

سماسرة) في نشاط التأمين أحد العوامل المهمة لإصلاح قطاع التأمين ولتحسين عرض نوعية المنتجات وتسويقها، بغرض ترقية سوق التأمينات وتحسين نوعية الخدمات وتوجيه الادخار وتنمية التراكم فضلا عن ضمان حماية حقيقية للأشخاص والممتلكات، وبالموازاة مع تحديده للوسائل الكفيلة ببلوغ الأهداف المنشودة من خلال ضمان رقابة الدولة على نشاط التأمين ومراجعة نظام التأمينات الإجبارية وإضفاء التوازن بين مصالح المؤمن لهم وشركات التأمين بإنشاء المجلس الوطني للتأمينات لدوره الفعال في تطوير نشاط التأمين<sup>(1)</sup>.

**ب- مضمون قانون 04-06:** على الرغم من التعديلات العميقة التي أحدثها الأمر 07-95 في سوق التأمين، بقيت ممارسة النشاط على مستوى القطاع لا ترقى للأهداف المسطرة من طرف السلطات العمومية، حيث ظل قطاع التأمين يعاني من النقائص التالية<sup>(2)</sup>.

- مساهمة ضئيلة جدا للقطاع في الناتج الوطني؛
  - عدم التخلص من المشاكل المالية وركود جانب العرض؛
  - تركيز نشاط شركات التأمين على تأمين الأضرار، بينما بقي التأمين على الأشخاص محدودا؛
  - سيطرة التأمين الإلزامي على حجم الأقساط الصادرة في سوق التأمين.
- في هذا السياق، تم تعديل الإطار القانوني للصناعة التأمينية من خلال القانون 04-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07-95، وهذا بغية تعزيز عملية الإصلاح التي بودر فيها سنة 1995، وأجريت هذه التعديلات على مستوى المحاور التالية<sup>(3)</sup>:
- **انتعاش عام للنشاط: من خلال:**

- الفصل بين نشاطي التأمين على الأشخاص والتأمين على الأضرار؛
- إضافة إلى توسيع شبكة بيع منتجات التأمين عن طريق إدراج الشبابيك البنكية أي "التأمين البنكي"؛

<sup>1</sup> - حمول طارق، إصلاح المنظومة القانونية لقطاع التأمين في الجزائر وتوجهاته الحديثة -دراسة تقييمية-، مقال منشور على الموقع الآتي: <https://www.insurance4arab.com> تاريخ الاطلاع 2021/08/30 على 15:30.

<sup>2</sup> - غفصي توفيق، مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011-2015)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية، والعلوم التجارية وعلوم التسيير، م: 10، ع: 17، جامعة المسيلة (محمد بوضياف)، الجزائر، 2017، ص: 380، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/324/10/17/17859>

<sup>3</sup> - وزارة المالية الجزائرية، خمسون سنة من الإنجاز، مجلة داخلية، الجزائر، 2012، ص: 58.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

- تعزيز الأمن المالي للسوق وشركات التأمين عبر:
  - التحرير الشامل لرأس المال الأدنى عند إنشاء شركة التأمينات؛
  - الحد من المشاركة البنكية في رأس مال شركات التأمين، ولتجنب المخاطر النظامية تقتصر هذه المشاركة على 15% من رأس مال شركة التأمين؛
  - تنظيم مشاركة الشركات في رأس مال مؤسسات أخرى، فكل مشاركة تفوق 20% من الأموال الخاصة لشركة التأمين تخضع لموافقة مسبقة من لجنة الإشراف على التأمينات.
- إعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات :بإنشاء لجنة مستقلة للإشراف على التأمينات مع صلاحيات الرقابة فيما يخص وتغيير المسيرين أصول الشركة.

### ثانيا: هيكل قطاع التأمين الجزائري

يتكون سوق التأمين الجزائري من: الشركات الفاعلة، الهيئات المكلفة بالرقابة والتأطير على سوق التأمين الجزائري، الوسطاء، الخبراء ومحافظو العواريات، والاكتواريون، متدخلون آخرون.

#### أولاً: الشركات الفاعلة حسب التخصص

يتكون سوق التأمين الجزائري من 23 شركة تأمين (عمومية، خاصة، مختلطة، تعاونية)، منها 12 شركة تمارس التأمين على الأضرار، 08 التأمين على الأشخاص، أما باقي ثلاث شركات متخصصة كما يلي: الشركة المركزية لإعادة التأمين، شركة تأمين القروض العقارية، وشركة ضمان الصادرات، وفيما يلي جدول معلومات عن شركات التأمين الناشطة بالسوق حسب التخصص:

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

الجدول رقم (06): شركات التأمين الفاعلة في سوق التأمين الجزائري حسب التخصص

| شركات التأمين الخاصة للتأمين على الأضرار |                |         |
|------------------------------------------|----------------|---------|
| اسم الشركة                               | تاريخ النشأة   | طبيعتها |
| CAAR                                     | 08 جوان 1963   | عمومية  |
| SAA                                      | 12 ديسمبر 1963 | عمومية  |
| MAATEC                                   | 10 ديسمبر 1964 | تعاضدية |
| CNMA                                     | 02 ديسمبر 1972 | تعاضدية |
| CAAT                                     | 30 أبريل 1985  | عمومية  |
| TRUST ALGERIA                            | 10 جانفي 1997  | خاصة    |
| CIAR                                     | 15 فيفري 1997  | خاصة    |
| GIG Algeria (2A سابقا)                   | 06 ماي 1997    | خاصة    |
| SALAMA ASSURANCES ALGERIE                | 26 مارس 2000   | خاصة    |
| CASH                                     | 04 أكتوبر 1999 | عمومية  |
| GAM                                      | 10 سبتمبر 2002 | خاصة    |
| ALLIANCE ASSURANCES                      | 30 جويلية 2005 | خاصة    |
| AXA DOMMAGES                             | 03 أكتوبر 2011 | مختلطة  |
| شركات التأمين الخاصة للتأمين على الأشخاص |                |         |
| CARDIF EL DJAZAIR                        | 11 أكتوبر 2006 | خاصة    |
| TALA ASSURANCES                          | 09 مارس 2011   | عمومية  |
| CAARAMA ASSURANCE                        | 09 مارس 2011   | عمومية  |
| SAPS                                     | 10 مارس 2011   | مختلطة  |
| MACIR VIE                                | 10 أوت 2011    | خاصة    |
| AXA VIE                                  | 02 نوفمبر 2011 | مختلطة  |
| LE MUTUALISTE                            | 05 جانفي 2012  | تعاضدية |
| AGLIC                                    | 22 فيفري 2015  | خاصة    |
| شركات التأمين الخاصة في إعادة التأمين    |                |         |
| CCR                                      | 01 أكتوبر 1973 | عمومية  |
| شركات التأمين المتخصصة                   |                |         |
| CAGEX                                    | 10 جانفي 1996  | عمومية  |
| SGCI                                     | 05 نوفمبر 1997 | عمومية  |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مواقع الشركات

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

أما فيما يخص فروع التأمين فهو ينقسم إلى فرعين: فرع التأمين على الأضرار وفرع التأمين على الأشخاص، والجدول التالي يلخص منتجات كل فرع:

الجدول رقم (07): منتجات فرع التأمين على الأضرار وفرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين

### الجزائري

| منتجات فرع التأمين على الأضرار       | منتجات فرع التأمين على الأشخاص                                    |
|--------------------------------------|-------------------------------------------------------------------|
| - التأمين على السيارات؛              | - التأمينات على الحياة وتشمل تأمينات التقاعد والتأمينات الجماعية؛ |
| - التأمينات على المسؤولية المدنية؛   | - تأمينات الوفاة؛                                                 |
| - التأمينات على الحرائق؛             | - تأمينات السفر؛                                                  |
| - التأمين على الأخطار الزراعية؛      | - تأمينات الحوادث الشخصية.                                        |
| - التأمين على هلاك الحيوانات؛        |                                                                   |
| - تأمين نقل البضائع؛                 |                                                                   |
| - تأمين خسائر الاستغلال؛             |                                                                   |
| - تأمين الأخطار التقنية؛             |                                                                   |
| - تأمين متعدد الأخطار؛               |                                                                   |
| - التأمين ضد أخطار الكوارث الطبيعية. |                                                                   |

### ثانيا: الهيئات المكلفة بالرقابة والتأطير على سوق التأمين الجزائري

استحدث المشرع الجزائري مجموعة من الهيئات والأجهزة من أجل ضمان السير الحسن لعمليات قطاع التأمين وتنظيمه والرقابة عليه، نظرا لأهميته وحساسيته.

أ- وزير المالية: في هذا الشأن يتدخل وزير المالية من خلال المهام التالية: التفويض لهيئة الإشراف والمراقبة لمنح تراخيص أولية للشركات الأجنبية لممارسة نشاط التأمين في الجزائر، وفتح مكاتب ممثلة لشركات التأمين وإعادة التأمين، ولا يمكن لشركات التأمين أو إعادة التأمين ممارسة النشاط إلا بعد حصولها على الاعتماد من طرف الوزير. كما يقوم بمنع الاعتماد للجمعية المهنية للوكلاء العامين والسماصرة، ويعمل على إعداد قائمة الوثائق التي يجب على شركات التأمين وإعادة التأمين تقديمها لهيئة الإشراف والمراقبة<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> - KPMG, **le guide des assurances en Algérie** 2009, P :119, disponible en ligne sur le lien suivant : <https://pt.scribd.com/doc/204211519/Kpmg-Guide-Des-Assurances-en-Algerie>



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

ب- **مديرية التأمينات:** تعتبر مديرية التأمينات هيئة تنفيذية و الوسيلة التي تعمل بها هيئة الإشراف والرقابة على التأمينات<sup>(1)</sup>، وتتشكل ثلاث مديريات فرعية هي: نيابة المديرية للتنظيم، نيابة المديرية للتحليل والدراسات، نيابة المديرية للرقابة، وتقوم بالمهام التالية<sup>(2)</sup>:

- دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتعطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية والاقتصادية والاجتماعية؛
- دراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين؛
- دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله؛
- الإشراف على تسيير الهيئات التي تمارس المهام المتصلة بنشاط التأمين والموضوعة تحت سلطة وزير المالية؛
- متابعة وتقييم مساهمات الدولة في شركات التأمين واقتراح أي تدبير يهدف إلى تحسين تسييرها؛
- السهر على الوفاء بدين شركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين؛
- دراسة ملفات طلبات الاعتماد لشركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين؛
- القيام بتجميع وتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية لنشاط التأمين وإعادة التأمين وإعداد حصائل دورية بشأنها.

ت- **المجلس الوطني للتأمينات Le Conseil National Des Assurances:** تأسس في 25 جانفي 1995 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-339 المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 07-137 المؤرخ في 19 ماي 2007 ، ، يعتبر هيئة استشارية خاضعة لوزير المالية ، و يجمع المجلس الوطني للتأمينات مختلف الأطراف التي تتعلق بالتأمين بما فيهم ممثلين من وزارة المالية، شركات تأمين، وسطاء التأمين والمؤمن لهم ومديرية التأمينات كما أن للمجلس أمانة دائمة لدعم أعماله من الناحية التقنية والإدارية ، ويتكون من ممثلين عن مختلف الهيئات<sup>(3)</sup>. ومن بين المهام المكلف بها تقديمه للأراء الرامية إلى ترشيد القطاع وترقيته.

<sup>1</sup> - المادة 209 من المرسوم التنفيذي 06-04، مرجع سبق ذكره، ص:6.

<sup>2</sup> - المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 07-364 مؤرخ في 8 ذي القعدة 1428هـ، الموافق 28 نوفمبر 2007، ج.ر، ع: 75، المؤرخة في 22 ذو القعدة 1428هـ، الموافق 02 ديسمبر 2007م، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية ، مرسوم منشور على الرابط الآتي: <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007075.pdf?znjo=75>

<sup>3</sup> - أنظر إلى المرسوم التنفيذي رقم 07-137 مؤرخ في 02 جمادى الأولى 1428هـ، الموافق 19 ماي 2007م، ج.ر، ع: 33، المؤرخة في 03 جمادى الأولى 1428هـ، الموافق 20 ماي 2007م، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

ث- لجنة الإشراف على التأمينات (CSA): تم انشاء هيئة الرقابة " لجنة الاشراف على التأمينات" بمقتضى المادة 26 من القانون 04-06 المعدلة للمادة 209 للأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، حيث تمارس الدولة من خلالها الرقابة على نشاط التأمين وإعادة التأمين. وبمقتضى المادة 210 من القانون رقم 04-06 تم تحديد مهام هذه الهيئة كالتالي:

- السهر على احترام شركات التأمين ووسطاء التأمين المعتمدين، الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين؛
- التأكد من أن هذه الشركات تقي بالالتزامات التي تعاقدت عليها تجاه المؤمن لهم ولا زالت قادرة على الوفاء؛
- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين.

ج-هيئة مركزية الأخطار Centrale Des Risques : أنشأ المشرع الجزائري هذه الهيئة في 19 ماي 2007، وهي تابعة لوزارة المالية وتلحق بالهيئة المكلفة بالتأمينات، مهمتها تتمثل في<sup>(1)</sup>:

- جمع المعلومات الضرورية حول عقود التأمين على الأضرار المكتتبة لدى شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة؛
- في المقابل يستوجب على شركات التأمين إبلاغ مركزية الأخطار بالعقود التي تصدرها، في المقابل تقوم الهيئة بإعلامها بكل حالة لتعددية التأمين من نفس الطبيعة وعلى نفس الخطر لدى أكثر من مؤمن.

ح-صندوق ضمان السيارات:(FGA): تم تأسيس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-103 الصادر يوم 05 ماي 2004، صندوق ضمان السيارات، الذي يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

---

339 المؤرخ في 06 جمادى الأولى 1416هـ، الموافق 30 أكتوبر 1995م، المتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله، ص: 7، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007033.pdf?znjo=33>

<sup>1</sup>- المرسوم التنفيذي رقم 07-138 مؤرخ في 02 جمادى الأولى 1428هـ، الموافق 19 ماي 2007م، ج.ر، ع: 33، المؤرخة في 03 جمادى الأولى 1428هـ، الموافق 20 ماي 2007م، يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها، ص: 8. مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007033.pdf?znjo=33>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

تتمثل مهمته في تحمل كل أو جزء من التعويضات الممنوحة لضحايا الحوادث الجسمانية أو ذوي حقوقهم التي تتسبب في وقوعها عربات برية ذات محرك وفي حالة ما التي تتسبب في وقوعها عربات برية ذات محرك وفي حالة ما ذا ظل المسؤول عن الأضرار مجهولا، أو سقط عنه الضمان، أو كانت تغطيته غير كافية، أو غير مؤمن وغير قادر على الوفاء جزئيا أو كلي<sup>(1)</sup>.

**خ- صندوق ضمان المؤمن لهم (FGA)** أنشأ صندوق ضمان المؤمن لهم بغرض تحمل كل أو جزء من الديون تجاه المؤمن لهم أو المستفيدين من عقود التأمين في حالة عجز شركات التأمين. وتتشكل موارد الصندوق من اشتراك سنوي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة، على ألا يتعدى مبلغه 1% من الأقساط الصادرة صافية من الإلغاءات<sup>(2)</sup>.

### ثالثا: الوسطاء

وسطاء التأمين هم: الوكيل العام، سمسار التأمين، والوسيط الجديد الثالث هو البنك:

**أ- الوكيل العام:** الوكيل العام كما عرفه المشرع الجزائري: "شخص طبيعي يمثل شركة أو عدة شركات للتأمين بموجب عقد التعيين المتضمن اعتماده بهذه الصفة"<sup>(3)</sup>.

**ب- سمسار التأمين:** هو: "شخص طبيعي أو معنوي يمارس لحسابه الخاص مهنة التوسط بين طالبي التأمين وشركات التأمين بغرض اكتتاب عقد التأمين، ويعد سمسار التأمين وكيلًا للمؤمن له ومسؤولًا اتجاهه"<sup>(4)</sup>.

**ت- البنوك:** يعتبر توزيع المنتجات التأمينية من خلال البنوك أو ما يسمى "التأمين البنكي" أحج التوجهات الجديدة التي سعت إليها الجزائر للمقاربة بين النشاط التأميني والنشاط البنكي، وتجسد من خلال القانون 04-06 الذي نص على: "يمكن لشركات التأمين توزيع منتجات التأمين من خلال البنوك والمؤسسات المالية وشبه المالية، والشبكات الأخرى للتوزيع"<sup>(5)</sup>.

<sup>1</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 04-103 مؤرخ في 15 صفر 1425هـ، الموافق 05 أبريل 2004، ج.ر، ع: 21، المؤرخة في 17 صفر 1425هـ، الموافق 07 أبريل 2004، المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات ويحدد قانونه الأساسي، ص: 6، مرسوم منشور على الرابط الآتي: <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2004/A2004021.pdf?znjo=21>

<sup>2</sup> - المادة 32 من القانون 04-06، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

<sup>3</sup> - المادة 253 من الأمر رقم 95-07، مرجع سبق ذكره، ص: 34.

<sup>4</sup> - المادة 258، نفس المرجع أعلاه، ص: 34.

<sup>5</sup> - المادة 53 من القانون 04-06، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

رابعاً: الخبراء ومحافظو العواريات، والاكثاريون

أ-الخبراء: "الخبير كل شخص مؤهل لتقديم الخدمة في مجال البحث عن الأسباب وطبيعة وامتداد الأضرار وتقييمها والتحقق من ضمان التأمين"<sup>(1)</sup>.

ب-محافظو العواريات: هو: " كل شخص مؤهل لتقديم الخدمة في مجال المعاينة والبحث عن أسباب وقوع الأضرار والخسائر والعواريات اللاحقة بالسفن والبضائع المؤمن عليها وتقديم التوصيات بشأن الإجراءات التحفظية والوقاية من الأضرار"<sup>(2)</sup>. ويجب أن يكون كل من الخبير ومحافظ العواريات معتمد لدى اتحاد التأمين وإعادة التأمين الجزائري.

ت-الاكثاريون : الإكتواري هو: "كل شخص يقوم بدراسات اقتصادية ومالية واحصائية بهدف إعداد أو تغيير عقود التأمين، ويقوم بتقييم أضرار وتكاليف المؤمن والمؤمن لهم، ويحدد أسعار الاشتراك بالسهر على مردودية الشركة، ويتابع نتائج الاستغلال ويراقب الاحتياطات المالية للشركة"<sup>(3)</sup>.

خامساً: متدخلين آخرين في قطاع التأمين

أ- الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين (UAR): هو جمعية مهنية أنشأ في 22 فيفري 1994، واعتمد في 24 أبريل 1994 بموجب القانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 ويختلف عن المجلس الوطني للتأمين، كونه يهتم بمشاكل المؤمنين حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين وإعادة التأمين في حين يهتم المجلس بمشاكل السوق بصفة عامة بما فيها المؤمنين، المؤمن لهم، محيط قطاع التأمين...الخ<sup>(4)</sup>.

ب-الجمعية الجزائرية للدفاع عن مستهلكي التأمين (AADCA): تأسست هذه الجمعية سنة 2012، بمبادرة مجموعة من المواطنين، هدفها حماية والدفاع عن مصالح المؤمن لهم، تضم حوالي 100 عضو موزعين على 13 ولاية<sup>(5)</sup>.

<sup>1</sup> - المادة 269، من الأمر 95-07، مرجع سبق ذكره، ص:35.

<sup>2</sup> - المادة 271، نفس المرجع أعلاه، ص:35.

<sup>3</sup> - المادة 58 من القانون 06-04، مرجع سبق ذكره، ص:13.

<sup>4</sup> - بن دخان رتيبة، الرقابة على التأمين في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، م: 05، ع: 01، جامعة الأغواط (عمار ثليجي)، الجزائر، 2019، ص:64، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/304/5/1/73150>

<sup>5</sup> - le site officielle de L'Union Algérienne Des Sociétés d'Assurance Et De Réassurance : <https://uar.dz/> , consulté le 06/09/2021.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### الفرع الثاني: دراسة تحليلية لأداء نشاط سوق التأمين في الجزائر

عرف سوق التأمين العديد من الإصلاحات القانونية والتشريعية منذ الاستقلال، بهدف تنظيم القطاع وتطوير أدائه، إلا أنها لم تنعكس بعد على قوة مؤشرات خاصة فيما يتعلق بالكثافة التأمينية، معدل الاختراق، وحصته السوقية العالمية حيث لا تزال أدنى من المتوسط العالمي.

#### أولاً: أداء سوق التأمين الجزائري

##### أ- الحصة السوقية لسوق التأمين الجزائري عالمياً

الجدول رقم (08): تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)

| السنوات                                | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 | 2023 |
|----------------------------------------|------|------|------|------|------|
| الحصة السوقية العالمية (%)             | 0.02 | 0.02 | 0.00 | 0.02 | 0.00 |
| الحصة السوقية على المستوى الإفريقي (%) | 1.80 | 1.70 | 1.40 | 1.80 | 1.90 |

Source : Voir :

- SwissRe l'assurance dans le monde en 2020 jusqu'à 2024, revue de sigma, Suisse.

- Marché africain de l'assurance en (2019-2023)<sup>1</sup>.

يبين مؤشر الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين الجزائري على مدار خمس سنوات مساهمة تكاد منعدمة، مقارنة مع الدول الرائدة في مجال صناعة التأمين واحتلت المرتبة 63 عالمياً، على غرار الولايات المتحدة الأمريكية التي تبلغ حصتها السوقية العالمية 44.9 %، الصين 10.1 %، اليابان 5 % سنة 2023.

أما إفريقيا، كذلك تبقى الحصة السوقية للجزائر جد ضعيفة مقارنة بجنوب إفريقيا التي تحتل المرتبة الأولى بنسبة 68.20 % المغرب 8.70 %، ومصر 4 %.

#### ب- الكثافة التأمينية

من الجدول رقم (09)، يلاحظ أن مؤشر الكثافة التأمينية للفرد الجزائري خلال الفترة (2019-2023)، متذبذب طول فترة الدراسة، وتعتبر قيمته جد ضعيفة رغم نمو السكان إذا ما قورنت بالمعدل العالمي

<sup>1</sup> - Article disponible en ligne sur le lien suivant : (consulté le 15/08/2025)

- <https://www.atlas-mag.net/article/le-marche-africain-de-la-reassurance>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

(889 دولار أمريكي للفرد سنة 2023)، أو بدول شمال إفريقيا كالمغرب 146 دولار أمريكي، تونس 93 دولار أمريكي، سنة 2023، حيث تقلصت من 29 إلى 26 دولار أمريكي، ويمكن تفسيره بركود في الطلب التأميني وانخفاض طفيف في حجم السوق الإجمالي. وشهدت الكثافة التأمينية استقرار سنتي 2020 و2021 بالرغم من انخفاضها جراء جائحة كوفيد-2019 وتوقف السفر، إضافة إلى ركود قطاع السيارات الذي يهيمن على القطاع. تلاه تعاف نسبي سنة 2022 إلى 27 دولار أمريكي بسبب إعادة فتح السفر وجزء من النشاط، الذي تراجع بدوره سنة 2023 بسبب استمرار أزمة السيارات وبطء تجدد الحظيرة.

الجدول رقم (09): الكثافة التأمينية لسوق التأمين الجزائري (2023-2019).

| السنوات                         | 2019       | 2020       | 2021       | 2022       | 2023       |
|---------------------------------|------------|------------|------------|------------|------------|
| عدد السكان (مليون)              | 43.053.054 | 44.042.091 | 44.061.099 | 45.477.389 | 46.164.219 |
| الكثافة التأمينية (دولار/الفرد) | 29         | 24         | 24         | 27         | 26         |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- SwissRe, de (2020 jusqu'à 2024) , Op. Cit.
- <https://www.insuranceeurope.xn--eu%2Cconsult-meb/> consulté le15/07/2025.

### ت-معدل الاختراق

يمثل هذا المعدل نسبة مساهمة رقم الأعمال الإجمالي لقطاع التأمين (خارج عمليات إعادة التأمين الدولية المقبولة)، وبين الناتج الداخلي الخام.

الجدول رقم (10): معدل الاختراق لسوق التأمين الجزائري (2023-2019)

| السنوات                             | 2019   | 2020   | 2021   | 2022   | 2023   |
|-------------------------------------|--------|--------|--------|--------|--------|
| الناتج الداخلي الخام (مليار دولار ) | 193.46 | 164.87 | 186.23 | 225.64 | 247.63 |
| معدل الاختراق %                     | 0.74   | 0.8    | 0.7    | 0.6    | 0.50   |
| المرتبة                             | 80     | 82     | 84     | 83     | 69     |

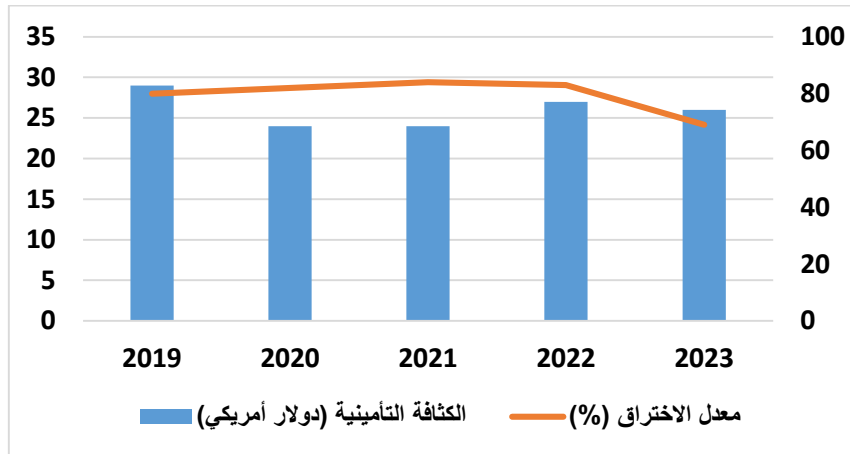
المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- SwissRe, Op.Cit. (2020 jusqu'à 2024)
- <https://www.insuranceeurope.xn--eu%2Cconsult-meb/> , Op.Cit.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

يتبين من الجدول (10) احتلال الجزائر المراتب الأخيرة من حيث معدل الاختراق، بالرغم من تحسنها سنة 2023، لكن معدل الاختراق يشهد تدهور طيلة الفترة ليصل إلى أدنى مستوى 0.50 %، وهذا ما يدل على ضعف مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني والذي يعتمد بشكل كبير على فرع التأمين على السيارات الذي يشهد بدوره ركود حاد منذ 2015، بالإضافة إلى تأثير جائحة كوفيد 2019. والشكل يترجم معطيات الجدولين (09) و(10) كما يلي:

الشكل رقم (03): تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (09) و(10)

### ثانيا: تحليل النشاط التقني للتأمين وإعادة التأمين لسوق التأمين الجزائري

المقصود بالنشاط التقني هو تطور أقساط التأمين لكل من شركات التأمين التي تمارس التأمين المباشر، وشركات إعادة التأمين.

#### أ- تحليل النشاط التقني للتأمين المباشر

##### 1) حجم الإنتاج الكلي (الأقساط الكلية) لسوق التأمين الجزائري

من خلال الجدول رقم (10) والشكل رقم (03)، نلاحظ أن الصناعة التأمينية الجزائرية قد عرفت نموا متواضعا طيلة الفترة المدروسة (2019-2023)، حيث انكشفت من 144.7 إلى 137.5 مليار دج وتراجع النمو بنسبة 5% بسبب تأثر النشاط بجائحة كوفيد 2019، ثم استعاد النشاط وتيرة نموه بالتدريج منذ سنة 2021 وتسارع سنة 2022.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

الجدول رقم (11): تطور انتاج سوق التأمين الجزائري خلال الفترة (2019-2023)

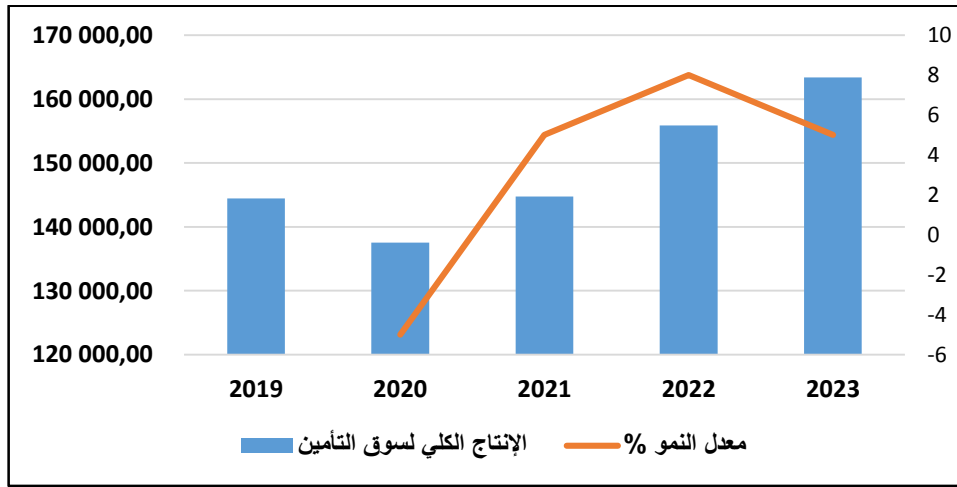
| 2023         |             | 2022         |             | 2021         |             | 2020         |             | 2019         |             | السنة                   |
|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|-------------------------|
| نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | الفرع                   |
| 4            | 18 708      | 25           | 16 284      | 9            | 13 077      | -12          | 12 007      |              | 13 612      | التأمين على الحياة      |
| 15           | 144 669     | 5            | 139 602     | 5            | 139 695     | -4           | 125 549     |              | 130 839     | التأمين على الأضرار     |
| 5            | 163 377     | 8            | 155 886     | 5            | 144 773     | -5           | 137 556     |              | 144 451     | المجموع (الإنتاج الكلي) |

الوحدة: مليون دينار جزائري

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير:

Source : Ministère des Finances, les rapports d'activités des assurances en Algérie de 2019 à 2023.

الشكل رقم (04): تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (11).

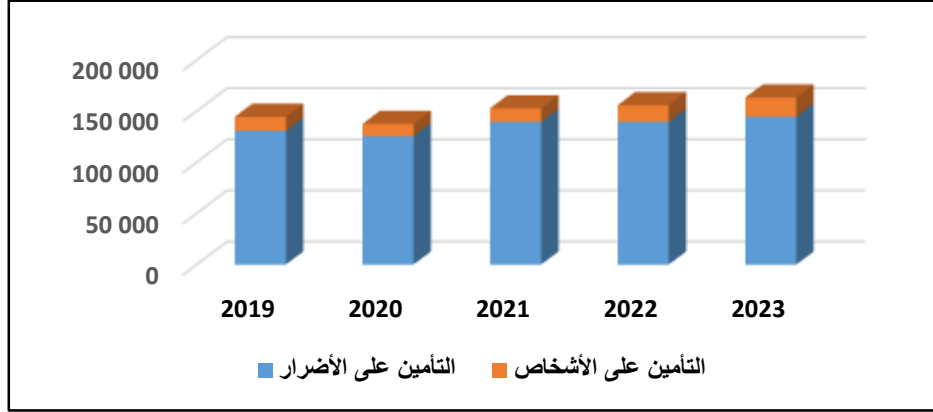
### (2) حجم الإنتاج حسب فروع التأمين

تتكون محفظة إنتاج التأمين للسوق الجزائري من فرعين: التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص، حيث الشكل رقم (04) والجدول رقم (11) يظهران بوضوح سيطرة فرع التأمين على الأضرار طيلة الفترة المدروسة فهو يساهم بأكثر من 90% في الإنتاج الكلي مقارنة بفرع التأمين على الأشخاص.



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

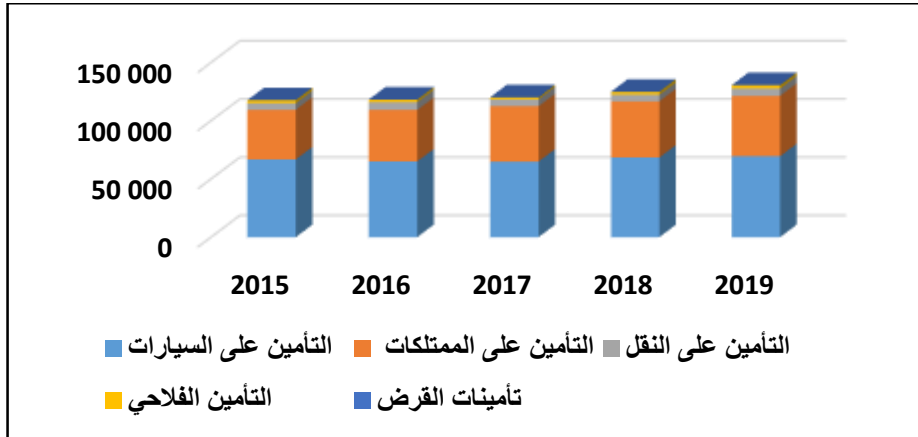
الشكل رقم (05): تطور أقساط سوق التأمين الجزائري حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المرجع السابق

أما بخصوص هيكلية محفظة فرع التأمين على الأضرار، فالشكل رقم (05) يبين تطور أقساط التأمين المحققة لمختلف أصنافه خلال (2019-2023)، حيث نلاحظ هيمنة التأمين على السيارات والتأمين على الممتلكات بحصة سوقية متساوية 46.2 % سنة 2023 أي 93% من السوق ككل ثم باقي الفروع الأخرى التي تسجل نسب جد ضعيفة.

الشكل رقم (06): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين الجزائري خلال (2019-2023)

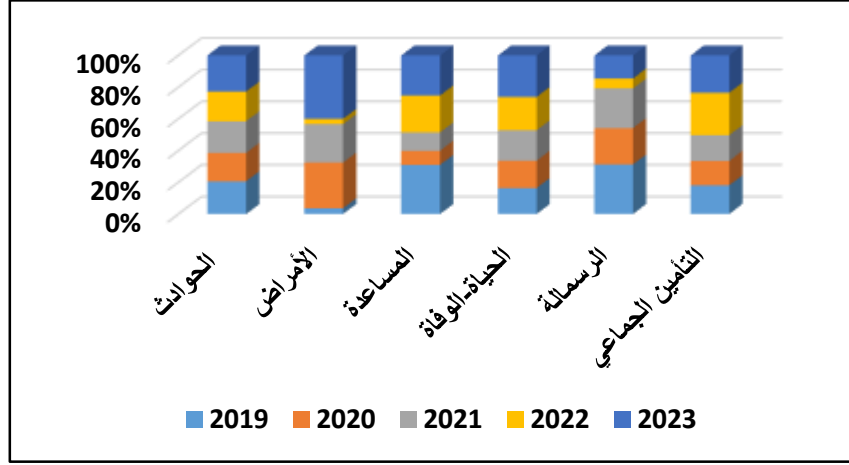


المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير: 2019 à 2023, Op.Cit, Ministère des Finances, تتمثل الحصة السوقية لفرع التأمين على الأشخاص نسبة لا تتجاوز 11% من حجم الأقساط الكلية لقطاع التأمين، وهذا بمساهمة الأصناف الثلاثة الأولى: التأمين على الحياة-الوفاة، ثم يليه التأمين الجماعي، وأخيرا التأمين على السفر، أما بقية الأصناف فتعرف نمو ضعيف ومتذبذب خلال الفترة المدروسة، وهذا ما تبرزه معطيات الشكل رقم (07).

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

الشكل رقم (07): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين الجزائري

(2019-2023)

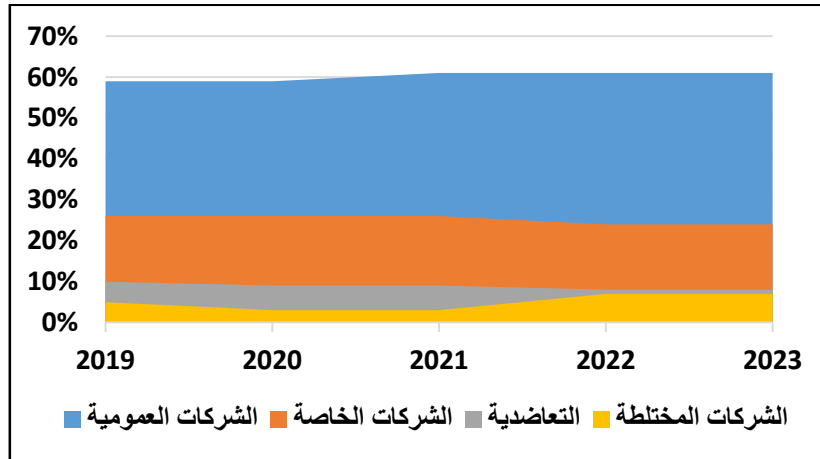


المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المرجع السابق

### (3) حجم الإنتاج حسب صنف شركات التأمين

كما هو موضح في الشكل (08)، فإن الشركات العمومية تسيطر على قطاع التأمين الجزائري، حيث تستحوذ على أكثر من 50% من حجم الأقساط الكلية طيلة الفترة المدروسة، وهذا نتيجة لخبرتها وثقة الزبائن بها، وكذلك لأسعارها المنخفضة. في المقابل فإن الشركات الخاصة تساهم بحوالي 24% فقط، ثم التعااضدية والشركات المختلطة نسب ثابتة على التوالي: 8% و 7%.

الشكل رقم (08): الحصة السوقية لشركات التأمين الجزائرية حسب صنفها (2023-2019)



المصدر: مرجع سابق.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### ب- تحليل النشاط التقني لإعادة التأمين

تعتبر الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR الشركة الوحيدة التي تزاوّل نشاط إعادة التأمين في سوق التأمين الجزائري، يبين الجدول رقم (12) تطور نشاط إعادة التأمين نمواً تصاعدياً في موافقات السوق بين 2019 و 2023؛ إذ ارتفع الإجمالي من 35.7 إلى 46.5 مليار دج، أي زيادة تراكمية بنحو 30.5% وبمعدل نمو سنوي يقارب 6.9%، مع تراجع في سنة 2020 (-5.7%) ثم نمو قوي في 2021 (+17.9%)، واستقرار نسبي في 2022 (+2.5%) قبل قفزة جديدة في 2023 (+14.6%). من ناحية أخرى ظلت الموافقات الوطنية مهيمنة بنسبة تتراوح ما بين 83-84% مقابل 16-17% للموافقات الدولية.

الجدول رقم (12): حجم انتاج نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين الجزائري (2019-2023)

الوحدة: مليون دينار جزائري

| 2023  |        | 2022  |        | 2021  |        | 2020  |        | 2019  |        | السنوات           |
|-------|--------|-------|--------|-------|--------|-------|--------|-------|--------|-------------------|
| الحصة | المبلغ | الحصة | المبلغ | الحصة | المبلغ | الحصة | المبلغ | الحصة | المبلغ | الفرع             |
| 84%   | 38 965 | 83%   | 33 812 | 83%   | 32 979 | 82%   | 27 565 | 83%   | 29 767 | الموافقات الوطنية |
| 16%   | 7 582  | 17%   | 6 807  | 17%   | 6 657  | 18%   | 6 059  | 17%   | 5 888  | الموافقات الدولية |
| 100%  | 46 546 | 100%  | 40 619 | 100%  | 39 635 | 100%  | 33 624 | 100%  | 35 655 | المجموع           |

المصدر: مرجع سابق.

### المطلب الثاني: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين في المغرب

يشكل سوق التأمين المغربي أحد أهم الأسواق المالية في المملكة، كونه ركيزة أساسية في المنظومة الاقتصادية، حيث يلعب دوراً مهماً في حماية الأفراد والمؤسسات من المخاطر، وتعبئة الموارد المالية. وقد عرف هذا السوق تطوراً مستمراً من حيث التنظيم، وتنوع الفاعلين، وتوسع قاعدة المؤمن لهم، مما يعكس ديناميكيته وتزايد أهميته في الاقتصاد الوطني.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### الفرع الأول: نبذة تاريخية عن نشأة تطور سوق التأمين في المغرب<sup>(1)</sup>

لقد تميز تاريخ التأمين في المغرب بتطور تدريجي رغم العوائق الثقافية والقانونية، فعلى مدى فترة طويلة، كان يُنظر إلى التأمين على أنه منافٍ للأخلاق ومخالف للتقاليد المحلية، بسبب ارتباطه بالمقامرة، مما حدّ من تطوره الطبيعي. وكما هو الحال في بقية دول المغرب العربي، بدأت ملامح التأمين بالمغرب تتشكل خلال القرن التاسع عشر في ظل النفوذ الاستعماري، وخصوصًا مع فرض الحماية الفرنسية، وفي سياق نظام الامتيازات الأجنبية الذي أقر بموجب معاهدة ديسمبر 1856. تم إنشاء فروع لشركات تأمين بحرية أجنبية:

- La Espagnola en 1879.
- La Centrale et la Réparation en 1883.
- The Calpean Maritime Insurance Ltd en 1887.
- La Manheim en 1886
- Le Lloyd Allemand 1893.

شهدت سنة 1916 تأسيس أول شركة مغربية باسم "المغرب"، ذات قانون محلي ولكن برأسمال أجنبي، وركزت أنشطتها على التأمين البحري ومخاطر الحرب. وحتى الحرب العالمية الثانية، ظل السوق المغربي خاضعًا لهيمنة مكاتب وساطة أجنبية وفروع شركات متعددة الجنسيات، وفي سنة 1941، صدر مرسوم ملكي ينص على تنظيم المهنة، حيث أصبحت ممارسة التأمين مشروطة بالحصول على اعتماد رسمي، وأجبر الفاعلون على تغطية المخاطر الواقعة داخل التراب المغربي من خلال شركات معتمدة محليًا.

تأسست أول شركة مغربية سنة 1950، وهي الشركة الملكية المغربية للتأمين (RMA)، وتزايد عدد الشركات المغربية بعد الاستقلال سنة 1956. وفي سنة 1958، بلغ عدد شركات التأمين 315، منها

<sup>1</sup> - voir : - Hind ben Khayat, Ayoub Errahoui, **assurance participative : état des lieux, enjeux et perspectives au Maroc**, international journal of advanced research in innovation, management & social sciences, vol : 4, issue 1, Algérie, February 2021, P :4, Article disponible sur le lien suivant :

- [https://www.researchgate.net/profile/Hind-Ben-Khayat/publication/349522395\\_Assurance\\_Participative\\_Etat\\_des\\_Lieux\\_Enjeux\\_et\\_Perspectives\\_au\\_Maroc/links/6034f3f94585158939c39520/Assurance-Participative-Etat-des-Lieux-Enjeux-et-Perspectives-au-Ma-roc.pdf?\\_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uInI9wicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uInI9](https://www.researchgate.net/profile/Hind-Ben-Khayat/publication/349522395_Assurance_Participative_Etat_des_Lieux_Enjeux_et_Perspectives_au_Maroc/links/6034f3f94585158939c39520/Assurance-Participative-Etat-des-Lieux-Enjeux-et-Perspectives-au-Ma-roc.pdf?_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uInI9wicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uInI9)

- Agonnoude Hebert Alban, **secteur marocain des assurances et notions de solvabilité sous SBR**, revue internationale du chercheur, vol 5, N°2, Marseille, France, 2024, P :1126., Article disponible sur le lien suivant :

- <https://revuechercheur.com/index.php/home/article/view/1005/837>

- **Histoire du marché marocain de l'assurance**, Article disponible en ligne sur le lien suivant (consulté le 01/07/2025).

- <https://www.atlas-mag.net/category/tags/focus/histoire-du-marche-marocain-de-l-assurance>

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

23 شركة مغربية. وبسبب محدودية استثمار القطاع الخاص، تدخلت الدولة عبر إنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين (SCR) سنة 1960، وألزمت شركات التأمين بالتنازل عن 10% من أقساطها لصالحها، في إطار آلية "التنازل الإجمالي". كما تم تأسيس شركة التأمين المباشر (CNIA)، المملوكة للدولة، كما عرف القطاع تحولات تنظيمية مهمة، أبرزها تصفية عدد من الشركات غير القادرة على الاستمرار سنة 1995، وهي:

- Arabia Insurance Company Morocco S.A.
- Compagnie Atlantique d'Assurances
- Réunion Marocaine d'Assurances et de Réassurances
- La Renaissance
- La Victoire

ثم صدور مدونة (قانون) التأمين الجديدة سنة 2002، التي فرضت توطين تغطية المخاطر بالمغرب عبر شركات معتمدة، وفي نفس السنة، تم تمرير قانون إطار خاص بالتأمين الإجمالي عن المرض وقد حاولت شركات التأمين أن تدخل في هذا المشروع، بينما رأت السلطات أنه يجب إسناد إدارة هذا النظام إلى:

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة للقطاع الخاص.

- الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي بالنسبة للقطاع العام.

يمثل مسار التأمين في المغرب انعكاسًا لتفاعل معقد بين الامتدادات الاستعمارية، والإرادة الوطنية لتنظيم السوق، والإصلاحات القانونية والاقتصادية المتواصلة. وقد تم في السنوات الأخيرة إدماج مفاهيم التأمين الإسلامي (التكافلي) كجزء من منظومة التمويل التشاركي، مما يعكس استجابة القطاع لمتغيرات ثقافية واجتماعية حديثة، وسعيه الدائم لتحقيق الشمولية والفعالية في خدمة الاقتصاد الوطني.

### الفرع الثاني: هيكلية قطاع التأمين المغربي

تقوم هيكلية سوق التأمين في المغرب على مجموعة من الفاعلين الرئيسيين الذين يؤديون أدوارًا متكاملة ضمن المنظومة التأمينية. يمكن تصنيف هؤلاء المتدخلين إلى ثلاث فئات أساسية:

#### أولاً: الدولة

تقوم الدولة بمراقبة نشاط شركات التأمين وإعادة التأمين بهدف حماية المؤمن لهم من خلال الهيئات

التالية:

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

أ- هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي (ACAPS)<sup>(1)</sup>: تم إنشائها في 14 أبريل 2016، وهي مؤسسة عمومية مستقلة. تعمل الهيئة بموجب القانون رقم 64-12، وتقوم بشكل مستقل بأداء المهام ذات النفع العام التي حددها المشرع. وتتمتع الهيئة بصلاحيات واسعة في مجال تنظيم ومراقبة القطاعات الخاضعة لمراقبتها، وذلك خدمة لمصالح المؤمن لهم والمنخرطين والمستفيدين من الحقوق، وهي مسؤولة عما يلي:

- تقنين وتحديد المعايير من خلال منح الاعتمادات أو التراخيص ووضع قواعد ومعايير لتنظيم السوق؛
- مراقبة ملاءة شركات التأمين وإعادة التأمين والديمومة المالية لأنظمة وهيئات الاحتياط الاجتماعي؛
- السهر على احترام القواعد المطبقة على كل قطاع من طرف الفاعلين الخاضعين لمراقبتها؛
- حماية المؤمن لهم والمنخرطين والمشاركين والمستفيدين من الحقوق؛
- تتبع الممارسات التجارية ومعالجة الشكايات المتعلقة بالعمليات التي تزاولها المؤسسات الخاضعة لمراقبتها.

ب- صندوق ضمان السيارات (FGA)<sup>(2)</sup>: هو مؤسسة وطنية مغربية تأسس في 22 فيفري 1955، تهدف إلى تعويض ضحايا حوادث السير في الحالات التي يتعذر فيها الحصول على تعويض من شركة تأمين، وذلك بسبب غياب التأمين أو فرار الفاعل أو حالات خاصة أخرى. وتم إحداؤه بموجب القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، ويُمَوَّل من مساهمات شركات التأمين التي تمارس فرع تأمين السيارات.

ت- المكتب المركزي المغربي (BCM)<sup>(3)</sup>: هو الهيئة الرسمية في المغرب المكلفة بإدارة نظام البطاقة الدولية للتأمين "البطاقة الخضراء" (هو اتفاق دولي بين عدد من الدول، يضمن أن السيارات المسافرة بين هذه الدول تكون مغطاة بتأمين صالح في حالة وقوع حادث مرور خارج بلدها الأصلي)، وتتمثل مهام هذه المكتب في: الدفاع عن حقوق وتعويض ضحايا الحوادث التي تقع:

- في الخارج، وتكون ناتجة عن مؤمن لهم مغاربة حاملين للبطاقة الخضراء؛
- في المغرب، وتكون ناتجة عن مؤمن لهم أجانب حاملين للبطاقة الخضراء؛
- تمثيل سوق التأمين المغربي والإدارات الوطنية المعنية أمام الهيئات الدولية في إطار نظام البطاقة الخضراء؛
- ضمان احترام السوق المغربي للنظام العام؛

<sup>1</sup> - <https://www.acaps.ma>, consulté le 01/07/2025

<sup>2</sup> - <http://www.fgar.ma/>, consulté le 01/07/2025.

<sup>3</sup> - <https://bcma.ma/BCMA/>, consulté le 01/07/2025.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

- تولي مسؤولية اعتماد المراسلين المعيّنين من قبل شركات التأمين الأجنبي.

### ثانيا: المؤسسات الفاعلة في القطاع (1)

يضم السوق المغربي أربع أنواع من شركات التأمين وهي:

أ- **الشركات التجارية:** تتمثل في شركات التأمين وإعادة التأمين، تمتلك رأسمال أدنى كما يفرضه القانون، وتُدار بواسطة مجلس إدارة كما يمكنها مزاوله جميع فروع التأمين دون أي قيود جغرافية، بالإضافة إلى أنه يُسمح لها بالعمل مع الوكلاء العامين والوسطاء. ويبلغ عددها 25 شركة.

ب- **التعاضديات:** يشمل السوق المغربي على 23 تعاضدية، وهي جمعيات تعتمد على اشتراكات متغيرة، يحظر عليها القيام بعمليات تأمين تتطلب إدارة رأسمالي. ولا يُسمح لها بالعمل مع وسطاء.

ت- **هيئات الاحتياط الاجتماعي (غير ربحية):** هي شركات تدير عقود تأمين جماعية تتعلق بالتأمين على الأشخاص أو الحياة، وتغطي هذه العقود مخاطر متنوعة كالأمراض، عدم القدرة على العمل، العجز، فقدان الاستقلالية، والوفاة، عددها 7 شركات.

ث- **شركات المساعدة:** عددها 5، مختصة في تقديم المساعدة للأشخاص في حالات الإصابات، الأمراض الخطيرة، الوفاة، وأيضاً لمركباتهم في حالات الأعطال، الحوادث أو السرقة.

### ثالثا: الوسطاء

يضم سوق التأمين المغربي مجموعة متنوعة من الفاعلين الذين يساهمون كل بطريقته في تطوير هذا القطاع الحيوي، ومن أبرزهم الوسطاء في التأمين، ويشمل ذلك:

أ- **الوكلاء العامون للتأمين (Agents Généraux):** يبلغ عددهم 1473 وكيلاً في سنة 2025، ويديرون وكالات تمثل شركات التأمين، ويعملون كحلقة وصل مباشرة بين الشركة والزبائن، أما مهمتهم الأساسية تتمثل في تقديم عروض تأمين تتماشى مع الحاجيات الخاصة للزبائن.

ب- **سماسرة التأمين (Courtiers):** بلغ عددهم 475 في سنة 2025، يشتغلون بشكل مستقل عن شركات التأمين، وغالباً ما يخدمون شركات ومقاولات. ويمثل دورهم في التفاوض والبحث عن أفضل العقود لدى مختلف شركات التأمين لفائدة زبائنهم.

ت- **الخبراء الإكتواريون (les actuaires):** هم متخصصون في تحليل وتقييم المخاطر باستخدام تقنيات رياضية مثل الإحصاء والاحتمالات، كما يساهمون في تسعير المنتجات وتقدير التزامات الشركات تجاه

<sup>1</sup> -<https://www.acaps.ma>, op,cit.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

المؤمن لهم.

ث- **مديرو المخاطر (Risk Managers)** : يتكفلون بتحديد وتحليل وقياس المخاطر التي قد تواجه الشركة أو المؤسسة المالية. ويمثل هدفهم في ضمان السلامة القانونية والمالية للمؤسسة من خلال نظام إدارة فعال للمخاطر، كما تجدر الإشارة إلى أنه جميع هؤلاء الوسطاء ينتمون إلى الفدرالية الوطنية لوكلاء وسماسرة التأمين بالمغرب (FNACAM)، وهي الهيئة التي تمثل مهنيين الوساطة في التأمين وتدافع عن مصالحهم.

### الفرع الثالث: دراسة تحليلية لأداء نشاط سوق التأمين في المغرب

يتميز قطاع التأمين المغربي بتطور ملحوظ على المستويين البنوي والتشريعي، وهذا ما انعكس على مكانته العالمية وخاصة على المستوى الإفريقي، وهذا ما سيتم إبرازه من خلال هذا المطلب.

أولاً: أداء سوق التأمين المغربي

أ- الحصة السوقية لسوق التأمين المغربي عالمياً

الجدول رقم (13): تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين المغربي (2019-2023)

| السنوات                                | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 | 2023 |
|----------------------------------------|------|------|------|------|------|
| الحصة السوقية العالمية (%)             | 0.07 | 0.08 | 0.1  | 0.1  | 0.1  |
| الحصة السوقية على المستوى الإفريقي (%) | 6.80 | 8.10 | 7.20 | 7.80 | 8.70 |

Source : Voir :

- SwissRe **l'assurance dans le monde en 2020 jusqu'à 2024**, revue de sigma, Suisse.

- **Marché africain de l'assurance**, article sur le site : <https://www.atlas-mag.net/> consulté le 11/07/2025.

حسب معطيات الجدول رقم (13)، والذي يبين تطور مؤشر الحصة السوقية لسوق التأمين المغربي خلال الفترة (2019-2023)، يتضح تحسن تدريجي للحصة السوقية العالمية من 0.07% (2019) إلى 0.1% (2021)، ثم استقرت، وهذا راجع لأسباب منها: تزايد وتيرة نسبة نمو الأسواق العالمية خاصة في البلدان الناشئة بوتيرة أسرع، بالإضافة إلى انخفاض الكثافة التأمينية وهيمنة فرع التأمين على الحياة خاصة بعد جائحة كوفيد-19، وثبات نمو حصة المغرب العالمية بالرغم من نموه محلياً، أما على



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

المستوى الإفريقي، يعتبر سوق التأمين المغربي من أبرز الأسواق الإفريقية، ويحتل المرتبة الثانية بعد جنوب إفريقيا الذي يهيمن على القارة بنسبة تتراوح بـ 68 % منذ سنة 2019 من إجمالي الأقساط الإفريقية.

### ب-الكثافة التأمينية

الجدول رقم (14): الكثافة التأمينية لسوق التأمين المغربي (2019-2023)

| السنوات                            | 2019  | 2020  | 2021  | 2022  | 2023  |
|------------------------------------|-------|-------|-------|-------|-------|
| عدد السكان(مليون)                  | 36.47 | 36.91 | 37.34 | 37.74 | 38.05 |
| الكثافة التأمينية<br>(دولار/الفرد) | 127   | 143   | 143   | 140   | 146   |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- SwissRe, de (2020 jusqu'à 2024), **Op. Cit.**
- <https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL> , **Op-Cit.**

يُظهر تطور مؤشر الكثافة التأمينية في المغرب خلال الفترة 2019-2023 تطور إيجابي بوجه عام، حيث انتقل من 127 دولارًا للفرد سنة 2019 إلى 146 دولارًا سنة 2023، أي بزيادة إجمالية تقارب 15% خلال خمس سنوات. مع تسجيل نمو أقوى بين سنتي 2019 و 2020 (من 127 إلى 143 دولارًا)، الذي كان سببه زيادة الأقساط التأمينية، خاصة في فرع التأمين على الحياة، رغم ظروف الجائحة. في حين عرف ارتفاع أكثر خلال سنة 2023 مسجلا 146 دولار للفرد، ما يشير إلى استئناف النمو في السوق التأميني، وهذا راجع إلى الإصلاحات التشريعية والتنظيمية التي خضع لها القطاع من أبرزها: إطلاق مشروع تعميم الحماية الاجتماعية، إدماج التأمين التكافلي، وتعزيز استقلالية هيئة الرقابة (ACAPS) ورغم هذا التحسن، تظل الكثافة التأمينية في المغرب أقل بكثير من المعدل العالمي الذي يتجاوز في بعض الأسواق الناشئة 300 دولار للفرد.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### ت-معدل الاختراق

الجدول رقم (15): معدل الاختراق لسوق التأمين المغربي (2019-2023)

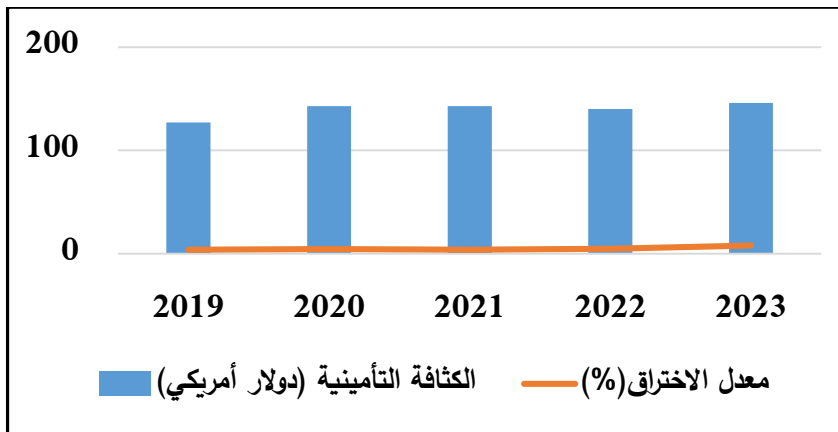
| السنوات                             | 2019   | 2020   | 2021   | 2022   | 2023   |
|-------------------------------------|--------|--------|--------|--------|--------|
| الناتج الداخلي الخام (مليار دولار ) | 128.92 | 121.35 | 142.02 | 130.95 | 144.42 |
| معدل الاختراق %                     | 3.89   | 4.5    | 4      | 4.7    | 7.9    |
| المرتبة                             | 41     | 34     | 38     | 37     | 30     |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على.

- SwissRe, de (2020 jusqu'à 2024), **Op. Cit.**
- <https://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD> , **Op.Cit.**

يظهر من خلال معطيات الجدول (15) أن مؤشر قطاع التأمين المغربي عرف تطوراً مهماً بين (2019 و 2023)، حيث ارتفع من 3.89% سنة 2019 إلى 7.9% سنة 2023، أي تضاعف تقريباً في غضون خمس سنوات. وحتى من حيث الترتيب العالمي، رغم التقلبات التي عرفها الناتج الداخلي الخام بسبب جائحة كوفيد-19. ويرجع هذا التحسن إلى الإصلاحات التشريعية والتنظيمية، ومع ذلك تظل نسبة الاختراق أعلى من المتوسط الإقليمي لكنها لا تزال دون مستويات الأسواق المتقدمة.

الشكل رقم (09): تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين المغربي (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (14) و (15)

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

ثانيا: تحليل النشاط التقني للتأمين وإعادة التأمين لسوق التأمين المغربي

أ- تحليل النشاط التقني للتأمين المباشر

### 1) حجم الإنتاج الكلي لسوق التأمين المغربي

شهد قطاع التأمين بالمغرب خلال الفترة المدروسة (2019-2023) تطورا ملحوظا يعكس مرونة القطاع وقدرته على التكيف مع الأزمات والتقلبات الاقتصادية. فقد انتقل الإنتاج الكلي من 44.7 مليار درهم إلى 56.7 مليار درهم أي بنمو إجمالي يقارب 27%. وهذا وقد سجل القطاع سنة 2020 تباطؤا نتيجة تداعيات جائحة كوفيد-19، حيث اتخذت هيئة مراقبة التأمينات إجراءات استثنائية لضمان التوازن المالي لشركات التأمين، مثل تخفيف قواعد التحوط وتعليق توزيع الأرباح، ما ساهم في المحافظة على استقرار القطاع رغم التراجع الظرفي في النمو. وفي سنة 2021، عاد النشاط إلى النمو، مدعوما بالانتعاش الاقتصادي الوطني (نسبة نمو الاقتصاد بلغت 7.9%) وتحسن أداء الأسواق المالية ما أثر إيجابا على سوق التأمين واستمر هذا النمو الإيجابي طيلة الفترة المدروسة.

الجدول رقم (16): تطور انتاج سوق التأمين المغربي خلال الفترة (2019-2023)

الوحدة: مليون درهم مغربي

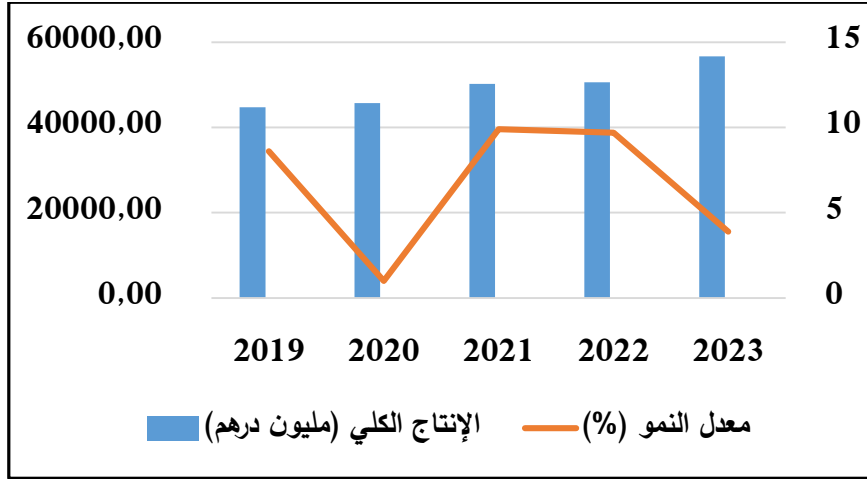
| 2023         |             | 2022         |             | 2021         |             | 2020         |             | 2019         |             | السنة                       |
|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|-----------------------------|
| نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | الفرع                       |
| 1.8          | 25 864      | 10.7         | 25 202      | 12.5         | 22 942      | 0.3          | 20 396      | 12.5         | 20 288      | التأمين على الحياة والرسملة |
| 5.8          | 30 835      | 6.6          | 25 383      | 7.5          | 27 271      | 2.2          | 25 306      | 5.5          | 24 421.5    | التأمين على الأضرار         |
| 3.9          | 56 699      | 9.7          | 50 585      | 8.9          | 50 213      | 1            | 45 702      | 8.6          | 44 709.5    | المجموع (الإنتاج الكلي)     |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: Acaps, les rapports d'activités du secteur

des assurances marocain (2019-2023)

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

الشكل رقم (10): تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين المغربي (2019-2023)

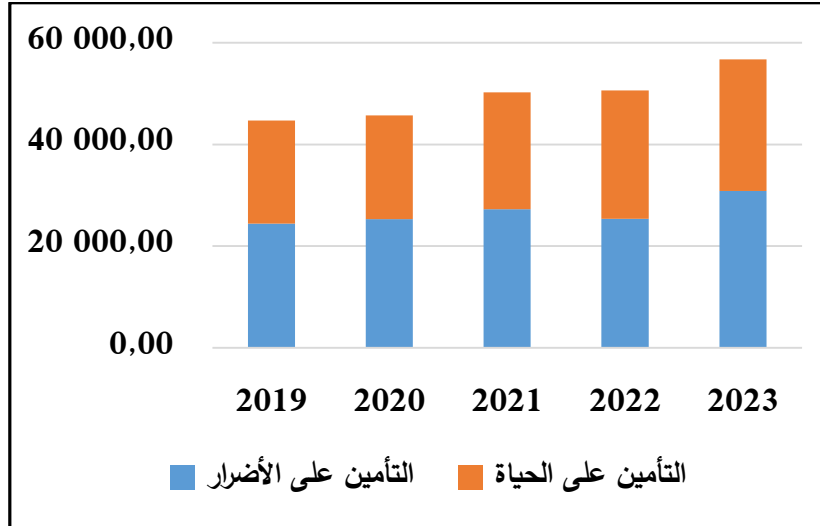


المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (26).

### 2) حجم الإنتاج حسب فروع التأمين

يظهر الجدول رقم (16) والشكل رقم (11)، أن فرع التأمين على الحياة يمثل أحد الركائز الأساسية لسوق التأمين المغربي ويشكل نسبة تتجاوز 50% ثم يليه الفرع الثاني وهو التأمين على الأضرار (غير الحياة).

الشكل رقم (11): تطور أقساط سوق التأمين المغربي حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)

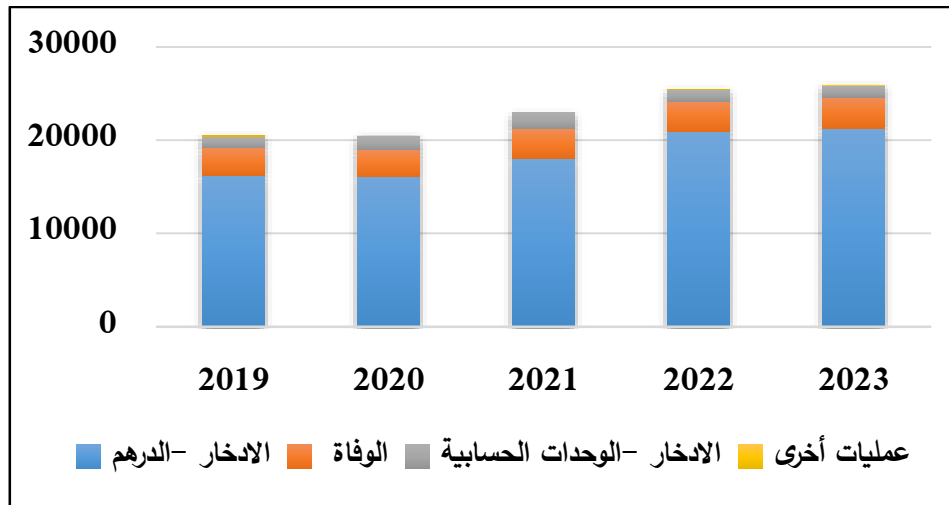


المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (16).

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

شهد فرع التأمين على الحياة والرسملة تقلبات في النمو، بعدما بلغت النسبة 12.5% سنة 2019، وهذا بسبب دائما تداعيات جائحة كوفيد-19 سنة 2020 أدت إلى تباطؤ حاد في النمو وصل إلى 0.3% فقط، نتيجة انخفاض قدرة الأسر على الادخار وتغير أولوياتها المالية. وقد عكست هذه الوضعية حساسية هذا الفرع للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، في سنة 2021، عاد الفرع إلى النمو القوي (12.5%) بفضل تحسن الأداء الاقتصادي وتنامي الثقة، واستمر هذا الاتجاه خلال سنة 2022 بنسبة نمو 10.7% غير أن سنة 2023 شهدت من جديد تباطؤًا حادًا إلى 1.8% بسبب تأثيرات التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة التي أثرت سلبًا على قرارات الادخار للأسر، كما تجدر الإشارة أن هذا الفرع يتضمن عدة منتجات (الشكل رقم 12) مع هيمنة منتجات الادخار الكلاسيكية، يليها التأمين الصحي وتغطيات الوفاة، مع تزايد تدريجي في الإقبال على التأمين المرتبط بالوحدات الحسابية، رغم ما يشكله من تقلبات مرتبطة بأداء السوق المالية.

الشكل رقم (12): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين المغربي خلال (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير:

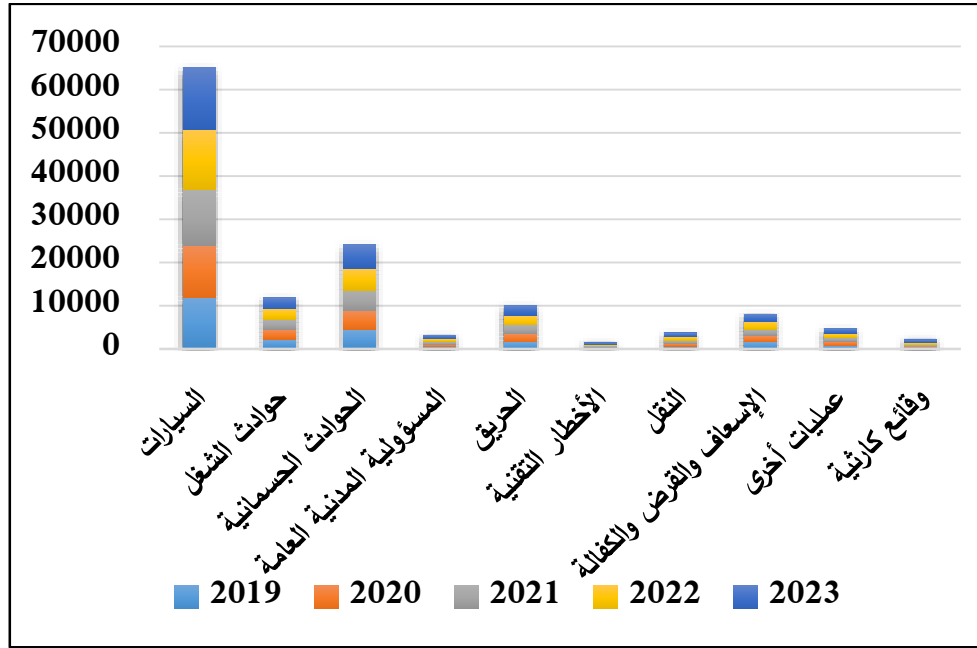
Acaps, Op-cit.

أما فرع تأمين الأضرار، فقد تميز بأداء أكثر استقرارًا نسبيًا. فبعد نمو قدر 5.5% سنة 2019، تباطأ بدوره في 2020 إلى 2.2% نتيجة الظروف العامة المرتبطة بالجائحة، لكن دون أن يتأثر بنفس الحدة مقارنة بفرع الحياة. ويُفسر ذلك بطبيعة هذا الفرع المرتبطة بتغطية المخاطر الأساسية كالتأمين على السيارات والمقاولات، والتي تبقى ضرورية في جميع الظروف. خلال السنوات 2021، 2022، 2023

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

شهد هذا الفرع انتعاشاً تدريجياً بمعدلات نمو بلغت 7.5 %، 6.6 %، 5.8 % على التوالي، متأثراً بانتعاش النشاط الاقتصادي، خاصة في قطاع النقل والخدمات.

الشكل رقم (13): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأشخاص لسوق التأمين المغربي (2019-2023)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المرجع السابق

### (3) حجم التعويضات المدفوعة

الجدول رقم (17): حجم التعويضات حسب فرع التأمين لسوق التأمين المغربي (2023-2019)

الوحدة: مليون درهم

| السنوات             | 2019     | 2020   | 2021   | 2022     | 2023     |
|---------------------|----------|--------|--------|----------|----------|
| التأمين على الأضرار | 14 943   | 13 955 | 15 216 | 18 181   | 21 900   |
| التأمين على الأشخاص | 12 455.3 | 12 274 | 15 248 | 17 106.8 | 16 522.9 |

المصدر: مرجع سابق

يظهر الجدول أعلاه تحليل التعويضات خلال (2023-2019)، أن السوق المغربي عرف توسعاً في التزاماته تجاه المؤمن لهم، بالرغم من تراجعها خلال سنة 2020 بسبب أزمة كوفيد-19، بعدها يسجل كلا الفرعين نمو قوي خاصة سنة 2023 بجمالي يقارب 38.4 مليار درهم، وعلى اتساع قاعدة المستفيدين

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

من خدمات التأمين، وهو ما يعكس من جهة تطور حجم السوق، ومن جهة أخرى الحاجة إلى تدبير محكم للمخاطر والتعويضات، خصوصاً مع تنامي تأثيرات الكوارث الطبيعية والتقلبات الاقتصادية.

### ب- تحليل النشاط التقني لإعادة التأمين

تنشط في سوق إعادة التأمين المغربي شركتين (الشركة المركزية لإعادة التأمين وماداري) تمارسان بصفة حصرية إعادة التأمين إلى جانب شركات أخرى تمارس هذا النشاط بشكل ثانوي.

من خلال الجدول رقم (18)، الذي يظهر تطور الأقساط المقبولة والمحالة خلال الفترة 2019-2023، نلاحظ تذبذب في تطور نمو الأقساط المقبولة، فبعد أن بلغت 2 مليار درهم سنة 2019، ارتفعت إلى 3 مليار درهم سنة 2020، نتيجة للإجراءات المرنة التي اتخذتها السلطات الرقابية خلال الأزمة الصحية. ثم تراجعت من جديد إلى 2.8 مليار درهم سنة 2021، قبل أن تعود للارتفاع إلى 3.7 مليار درهم سنة 2022، وتستقر تقريباً عند 3.8 مليار درهم في 2023. هذا الاتجاه يعكس محاولة السوق المغربي تعزيز موقعه كمستقبل للأخطار من خلال توسيع نشاطه في إعادة التأمين، رغم أن حجم القبولات لا يزال محدوداً نسبياً مقارنة بحجم السوق، أما فيما يخص الأقساط المحالة، فقد شهدت ارتفاعاً مستمراً نسبياً طيلة الفترة المدروسة، حيث انتقلت من 3.5 مليار درهم سنة 2019 إلى 3.6 مليار درهم سنة 2020، ثم إلى 4.9 مليار درهم سنة 2021. وتواصل هذا النمو في سنة 2023 ليصل إلى 5.9 مليار درهم، كما يكشف الفارق الواضح بين القبولات والمحالات عن تموقع السوق المغربي كمستورد صافٍ لخدمات إعادة التأمين، حيث يفوق حجم المحالات بشكل دائم القبولات، وهو ما يطرح تحديات تتعلق بتقوية السوق المحلية وتطوير قدرات شركات إعادة التأمين الوطنية من حيث رأس المال والخبرة الفنية.

### الجدول رقم (18): تطور نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين المغربي (2019-2023)

الوحدة: مليار درهم

| السنوات                              | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 | 2023 |
|--------------------------------------|------|------|------|------|------|
| الأقساط المقبولة (الموافقات الوطنية) | 2    | 3    | 2.8  | 3.7  | 3.8  |
| الأقساط المحالة (الموافقات الدولية)  | 3.5  | 3.6  | 4.9  |      | 5.9  |

المصدر: مرجع سابق

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### المبحث الثاني: تحليل أداء النشاط التقني لسوق التأمين العالمي

يعتبر ارتفاع نسب مؤشر التأمين دليل على الرقي الاقتصادي، لذلك وبغية معرفة مكانة ووزن قطاع التأمين في سويسرا، سيتم دراسة أدائه من خلال حصته العالمية، بالإضافة إلى مؤشرين هامين هما الكثافة التأمينية، ومعدل الاختراق، وفي الأخير سنقوم بتحليل نشاطه التقني أي تطور أقساط التأمين ونموها.

#### المطلب الأول: سوق التأمين السويسري

يعد سوق التأمين السويسري أحد أكثر الأسواق تطوراً وموثوقية على المستوى العالمي، لتمييزه بيئة تنظيمية صارمة وإشراف فعال، وانفتاح اقتصادي يُشجّع على المنافسة والابتكار. بحيث يتكون هذا الأخير من فروع رئيسية تشمل تأمينات الحياة وغير الحياة، والتأمين الصحي التكميلي، إضافة إلى نشاط قوي في إعادة التأمين، مع حضور شركات محلية ودولية وخدمات مصرفية واستثمارية داعمة. كما يستند هذا السوق إلى ثقافة ادخار واسعة، ومستوى ثقة مرتفع لدى المتعاملين، وبنية تحتية مالية متقدمة تُسهل توزيع المنتجات وتشغيلها.

#### الفرع الأول: نشأة سوق التأمين السويسري<sup>(1)</sup>

نشأ سوق التأمين السويسري في القرن الثامن عشر كجمعية تعاونية بسيطة لتغطية مخاطر مثل الحرائق، ثم تطور ليصبح نظاماً متقدماً بفضل الاستقرار السياسي والاقتصادي في سويسرا، كما ساعد الحياد السويسري خاصة خلال الحروب الأوروبية في استقطاب رؤوس أموال أجنبية وثقة الفاعلين الاقتصاديين، ما مكن الشركات المحلية من التوسع وابتكار المنتجات وبهذا تشكل الأساس الأول لنظام تأمين حديث بسويسرا وعزز مكانتها الدولية وتطورت لتصبح نموذجاً ناجحاً في الصناعة التأمينية العالمية.

#### أولاً: مرحلة بدايات التأمين في سويسرا (1850-1914)

شهدت سويسرا تحولاً جوهرياً في مجال التأمين خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حيث انتقلت من نظام لا مركزي يعتمد على التكافل المحلي إلى سوق تأمين متطور ومنظم. وقد ارتبط هذا التحول بشكل وثيق بالتطورات السياسية والاقتصادية التي شهدتها البلاد حيث:

في ذلك الوقت، كان السوق المحلي خاضعاً لهيمنة شركات التأمين الأجنبية، خاصة الفرنسية والبريطانية، التي بدأت في ممارسة أنشطتها منذ ثلاثينيات القرن التاسع عشر، وقد ساهمت الطبيعة المجزأة للبلاد المكونة من 25 وحدة سياسية مستقلة، لكل منها نظامه الضريبي وعملته الخاصة، في

<sup>1</sup> - SwissRe, histoire de l'assurance en suisse, sur le site : <https://www.swissre.com/> visite le 30/05/2025, et disponible sur le lien suivant : [https://www.swissre.com/dam/jcr:c4313ff1-60fc-43af-b33e-a0dbd8819189/150Y\\_Markt\\_Broschuere\\_Schweiz\\_FR\\_Inhalt.pdf](https://www.swissre.com/dam/jcr:c4313ff1-60fc-43af-b33e-a0dbd8819189/150Y_Markt_Broschuere_Schweiz_FR_Inhalt.pdf)



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

تعطيل نشوء سوق تأمين موحد، إذ كان على الشركات الحصول على ترخيص في كل منطقة على حدة، مما أعاق عملية تجميع وتوزيع المخاطر بشكل فعال. كما أن سويسرا لم تكن تمتلك وسائل طبيعية لتعزيز قطاع التأمين، كغياب الأسطول البحري، الذي كان في دول أخرى دافعاً رئيسياً لتطور التأمين البحري. لعب ألفريد إيشر (1819-1882) دوراً محورياً في وضع الأسس لنظام تأميني متكامل، من خلال مبادراته في تأسيس كل من بنك كريدي سويس (1856) وشركة سويس لايف (1857)، بالإضافة إلى تأسيس الدولة الفيدرالية عام 1848 التي وحدت النظام الاقتصادي والقانوني بين الكانتونات (الولايات). مما شهدت الفترة تطوراً ملحوظاً في عدة مجالات تأمينية:

- تأمينات النقل البري: التي نمت بفضل ازدهار الصناعة النسيجية في زيورخ وسانت غالن؛
  - التأمينات الاجتماعية: التي تعود جذورها إلى نظام الصناديق التعاونية في العصور الوسطى؛
- كما أدت الثورة الصناعية إلى تحولات نوعية في القطاع، تمثلت في: ظهور شركات إعادة التأمين المتخصصة مثل سويس ري (1863) صدور أول تشريع اتحادي لتنظيم قطاع التأمين (1886)، تميز واضح بين التأمين على الأشخاص والتأمين على الأضرار.

هذه التطورات وضعت الأسس لنموذج تأميني فريد جمع بين الرقابة الحكومية الفعالة وحرية السوق مع الحفاظ على التوازن بين الأهداف التجارية والغايات الاجتماعية، مما جعل منه نموذجاً يحتذى به في العديد من الدول الأوروبية لاحقاً، حيث احتلت سويسرا بحلول نهاية القرن التاسع عشر المرتبة الثانية عالمياً في سوق التأمين بعد بريطانيا.

### ثانياً: مرحلة تموقع شركات التأمين السويسرية في السوق الدولية خلال الفترة 1914-1945

شهد قطاع التأمين السويسري خلال الفترة الممتدة بين سنتي 1914 و 1945 تحولات جذرية، نتيجة للتداعيات الاقتصادية والسياسية التي خلفتها الحربان العالميتان، حيث استقادت من الحياد السويسري لتعزيز موقعها الدولي خلال الحرب العالمية الأولى، وواصلت توسعها لتبلغ ذروتها بعد الحرب العالمية الثانية حيث:

- تراجعت أنشطة شركات التأمين بسبب تجنيد أعداد كبيرة من المواطنين، وارتفاع معدلات التضخم التي تجاوزت 100% بين 1913 و 1918؛
- كما اضطرت شركات التأمين الألمانية العاملة في سويسرا إلى الانسحاب من السوق، لعجزها عن الالتزام بالضمانات المالية المطلوبة قانونياً، مما ألحق الضرر بعشرات الآلاف من المؤمنين السويسريين. وقد تدخلت بعدها السلطات الفدرالية سنة 1924، لنقل محافظ هذه الشركات إلى

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

مؤسسات وطنية. وفي ظل هذا السياق، تمكنت شركات التأمين السويسرية من تعزيز موقعها المحلي، حيث انخفضت حصة الشركات الأجنبية إلى 1.4% فقط قبيل اندلاع الحرب العالمية الثانية. كما استقادت الشركات السويسرية من تراجع ثقة الأسواق الأوروبية بشركات بلدانها بعد الحرب وانطلقت نحو التوسع الخارجي، خاصة في ألمانيا، عبر تقديم وثائق تأمين مسعرة بعملات قوية مثل: الفرنك السويسري والدولار؛

- أما في سوق التأمين على الحياة، فقد أدى الانسحاب التدريجي للشركات الأجنبية إلى تراجع حصتها من 55% إلى 2% بحلول 1929، مما عزز من هيمنة الشركات المحلية، التي أطلقت فروعاً جديدة في أوروبا وأمريكا اللاتينية، مثل: Zurich و Winterthur و Helvetia.

### ثالثاً: مرحلة التوسع الدولي بعد 1945 إلى يومنا هذا

في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، بدأت الشركات السويسرية في تقديم منتجات تأمينية متنوعة، وبرزت محاولات لتحرير السوق، رغم تخوف الشركات المحلية الصغرى من المنافسة الأجنبية. في خمسينيات القرن الماضي، دخلت شركات جديدة السوق بعقود أكثر مرونة، تميزت بالتركيز على سهولة الاشتراك، وقلة المتطلبات الإدارية، وجاذبية الأسعار، ما جعلها تلائم الفئات المتوسطة والصاعدة. في نفس السياق، ومع تطور السوق الأوروبية وتزايد التقارب الاقتصادي منذ السبعينيات تحديداً، اضطرت شركات التأمين السويسرية إلى التكيف مع متطلبات السوق الموحدة، مما دفعها إلى تبني سياسات متقدمة لإدارة المخاطر والامتثال، مثل معايير الملاءة 1، ولاحقاً معايير الملاءة 2، بالإضافة إلى تطوير الاختبار السويسري للملاءة المالية سنة 2006، كإطار تنظيمي داخلي متقدم. أما على المستوى المحلي، فقد تطورت نظم التأمين ضد الكوارث الطبيعية، خاصة تأمين المباني، لتشمل الزلازل والفيضانات والانزلاقات الأرضية، وهو ما جعل من النظام السويسري نموذجاً عالمياً في الوقاية والاستجابة.

من جهة أخرى، شكّلت سلسلة الكوارث الكبرى في أواخر القرن العشرين تحديات كبيرة للقطاع، من أبرزها حريق "شفافيتسرهاله" سنة 1986، والعاصفتان المدمرتان "لوثار" و"مارتن" سنة 1999، ثم الانهيارات الأرضية في منطقة غوندو، مما أبرز أهمية التأمين ضد المخاطر الاستثنائية. بالتوازي، تزايدت المنافسة الدولية، خاصة مع دخول شركات إعادة التأمين الكبرى التي استقرت في زيورخ، الأمر الذي أدى تدريجياً إلى تراجع الريادة التقليدية للشركات السويسرية. ورغم هذه التحديات، رسّخت شركات التأمين السويسرية مكانتها كمؤسسات ذات كفاءة عالية وملاءة مالية قوية، وقادرة على مواكبة التغيرات العالمية. وقد ساهمت بشكل فعال في المسائل المرتبطة بالقضايا العالمية المعاصرة، مثل تغيّر المناخ، المخاطر

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

التكنولوجية، الأوبئة، والأمن السيبراني، مما جعل من التأمين وإعادة التأمين عنصرين أساسيين في البنية الاقتصادية والاجتماعية لسويسرا، ومكونين محوريين في النظام المالي العالمي.

### الفرع الثاني: هيكل قطاع التأمين السويسري<sup>(1)</sup>

يعد قطاع التأمين السويسري أحد أكثر الأنظمة تطوراً ونضجاً على مستوى الصعيد الدولي، حيث يجمع بين شركات خاصة وعامة، وهيئات تنظيمية صارمة، وسوق متنوع يغطي كافة أنواع المخاطر.

#### أولاً: الجهات الرقابية (FINMA) Swiss Financial Market Supervisory Authority

تعد (FINMA) هيئة رقابية مستقلة تشرف على الأسواق المالية السويسرية، وتتمتع بصلاحيات سيادية تجاه البنوك وشركات التأمين، والبورصات والمؤسسات المالية، بالإضافة إلى وسطاء التأمين. بدأت نشاطها الرقابي في 01 جانفي 2009 لتحل محل الهيئات الثلاثة (الديوان الفيدرالي للتأمينات الخاصة، اللجنة الفيدرالية للبنوك، وهيئة الرقابة في مجال مكافحة تبيض الأموال) وتتمتع باستقلال وظيفي ومالي ومؤسسي بحيث تتمثل مهمتها الأساسية في حماية المؤمن العملاء في الأسواق المالية (بما فيها الدائنين، المستثمرين والمؤمن لهم)، وضمان حسن سير هذه الأسواق، وتؤدي الهيئة هذه المهمة من خلال أدوات تشمل منح التراخيص، والإشراف، وعند الضرورة تطبيق قانون الرقابة. كما تتمتع بصلاحيات إصدار اللوائح التنظيمية على المستوى الأدنى.

#### ثانياً: المؤسسات الفاعلة

يقوم قطاع التأمين السويسري على شبكة مترابطة من شركات التأمين التجارية الخاصة (سواء التأمين المباشر أو إعادة التأمين)، والمؤسسات العمومية وشبه العمومية.

أ- شركات التأمين التجارية الخاصة: ينشط في سوق التأمين السويسري 117 شركة تأمين تقدم منتجات التأمين على الحياة والأضرار، بالإضافة إلى 48 شركة إعادة تأمين.

ب- المؤسسات العمومية وشبه العمومية: هي مؤسسات تخضع للدولة تقدم خدمات تأمينية إلزامية في مجالات محددة، هدفها حماية المجتمع. أما شبه العمومية لها شراكة بين القطاع العام والخاص وتخضع لإشراف عمومي لكن برأسمال مختلط، ونشاطها جزئياً تجاري.

<sup>1</sup>- <https://www.finma.ch/> : consulté le 27/07/2025.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

### ثالثا: الوسطاء

يتضمن سوق التأمين السويسري 8852 وسيط ينقسمون إلى مجموعتين: وسطاء (Tied agents) يعملون لصالح شركة تأمين واحدة أو عدة شركات، ووسطاء يعملون لصالح العملاء ويجب عليهم تقديم عروض من عدة شركات (Independent brokers).

### رابعا: الجمعيات والمنظمات المهنية

تلعب الجمعيات والمنظمات المهنية دورا محوريا في تنظيم وتطوير قطاع التأمين السويسري، حيث تعمل كحلقة وصل بين الشركات العاملة في السوق والهيئات التشريعية والرقابية، بحيث تتمثل أبرزها: في جمعية شركات التأمين السويسرية (Swiss Insurance Association) وهي الهيئة التمثيلية الرئيسية لشركات التأمين الخاصة، إذ تضم في عضويتها مؤسسات تغطي أكثر من 85% من سوق التأمين المباشر في البلاد، وتمثل مصالحها على المستويين الوطني والدولي. ومن بين مهامها المساهمة في صياغة السياسات، ودعم الإطار القانوني الملائم لنمو السوق، وتوفير بيانات وإحصاءات دورية تعكس أداء القطاع<sup>(1)</sup>. إلى جانبها، تبرز جمعية وسطاء التأمين السويسريين (Swiss Insurance Brokers Association)، تركز على تعزيز المعايير المهنية والأخلاقية، وتقديم خدمات استشارية لأعضائها، والدفاع عن مصالحهم أمام الجهات الرقابية والرأي العام<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثالث: تحليل أداء نشاط سوق التأمين السويسري

يتميز سوق التأمين السويسري بنضجه واستقراره، وتكشف مؤشراته الأساسية حجم الأقساط، والكثافة التأمينية، ومعدل الاختراق عن قوة أدائه وعمق مساهمته في الاقتصاد الوطني، كما يعد من أبرز الأسواق العالمية.

### أولا: أداء سوق التأمين السويسري

#### أ - الحصة السوقية لسوق التأمين السويسري عالميا

الجدول رقم (19): تطور الحصة السوقية العالمية لسوق التأمين السويسري (2019-2023)

| السنوات                    | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 | 2023 |
|----------------------------|------|------|------|------|------|
| الحصة السوقية العالمية (%) | 0.94 | 1    | 0.8  | 2.1  | 0.9  |
| المرتبة العالمية           | 18   | 19   | 18   | 17   | 17   |

<sup>1</sup> - <https://svv.ch/fr> , consulté le 09/08/2025.

<sup>2</sup> - <https://www.siba.ch/fr> , consulté le 09/08/2025.

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

**Source :** Voir : SwissRe l'assurance dans le monde en 2020 jusqu'à 2024,  
**Op-Cit.**

شهدت الحصة السوقية لقطاع التأمين السويسري على المستوى العالمي تحولات ملحوظة خلال الفترة 2019-2023، متأثرة بجملة من العوامل الاقتصادية والقطاعية. ففي سنتي 2020 و 2021، انخفضت النسبة بفعل التداعيات المباشرة لجائحة كوفيد-19، التي أدت إلى تباطؤ النشاط الاقتصادي وتراجع بعض فروع التأمين. وقد سجلت سنة 2022 ارتفاع ملحوظ إلى 2.1%، نتيجة الارتفاع الحاد في أسعار إعادة التأمين عقب الخسائر المسجلة في السنوات السابقة، مدعوما بقوة الدولار الأمريكي أمام الفرنك السويسري، مما عزز القيمة المحولة بالدولار للأقساط المكتتبة. إلا أن سنة 2023 شهدت تراجعا مرة أخرى إلى نحو 0.9% بسبب تباطؤ النمو الاقتصادي العالمي، وتقلص بعض المحافظ التأمينية، وانخفاض نسبي في سعر صرف الدولار.

### ب- الكثافة التأمينية

تعتبر سويسرا من الأسواق ذات الكثافة التأمينية المرتفعة على المستوى العالمي (حيث تراوح متوسط مؤشر الكثافة التأمينية العالمي خلال فترة الدراسة بين 818 دولار أمريكي للفرد سنة 2019 و 889 دولار أمريكي سنة 2023)، وحتى على المستوى الأوروبي تأتي في المرتبة الثانية بعد الدنمارك، وتتجاوز المتوسط الأوروبي بعدة أضعاف (راوح بين 1705 دولار أمريكي سنة 2019 و 1787 سنة 2023)، وهذا راجع لعدة عوامل أهمها: ارتفاع الدخل الفردي السنوي، طلب على المنتجات الادخارية التأمينية، انتشار واسع للتأمينات على الأضرار (غير الحياة)، أما فيما يخص الجدول رقم (20) يظهر تذبذب لمستوى الكثافة التأمينية خاصة في 2021 بسبب جائحة كوفيد، بعدها عاد إلى النمو بعد انتعاش الاقتصاد العالمي سنة 2022، ثم تراجع سنة 2023 بسبب تراجع أقساط التأمين على الحياة.

**الجدول رقم (20): الكثافة التأمينية لسوق التأمين السويسري (2019-2023).**

| السنوات                                 | 2019 | 2020 | 2021 | 2022 | 2023 |
|-----------------------------------------|------|------|------|------|------|
| عدد السكان (مليون)                      | 8.57 | 8.63 | 8.70 | 8.77 | 8.88 |
| الكثافة التأمينية بسويسرا (دولار/الفرد) | 6835 | 7224 | 6610 | 8200 | 6830 |
| الكثافة التأمينية بأوروبا (دولار/الفرد) | 1705 | 1668 | 1902 | 1702 | 1787 |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

- SwissRe, de (2020 jusqu'à 2024), Op. Cit.
- <https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL>, Op. Cit.

### ت-معدل الاختراق

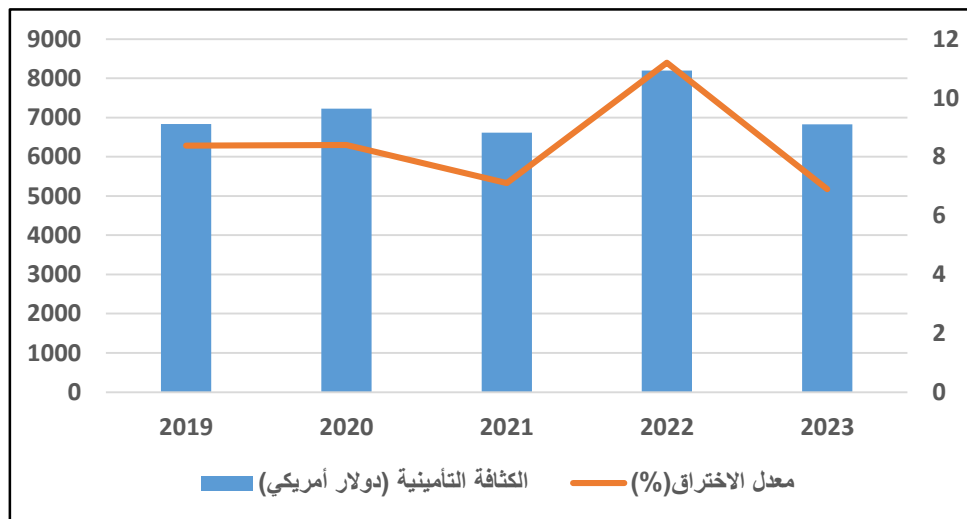
يظهر معدل الاختراق التأميني على نضج سوق التأمين السويسري وقدرته على الاحتفاظ بمستواه العالمي (بلغ معدل الاختراق العالمي بالتقريب 7 %)، وتفوقه في أوروبا (تراوح متوسط معدل الاختراق الأوروبي 6.58 % و 6.32 على التوالي سنتي 2019 و 2023)، أما على المستوى المحلي ظل معدل الاختراق مرتفعاً ومستقراً نسبياً في 2019-2020 (تقريباً 8.4 %) قبل أن يتراجع في 2021 بسبب الأزمة الصحية، وسجل نمو استثنائي سنة 2022، لينخفض سنة 2023 بالتزامن مع ضعف في فرع التأمين على الحياة في أوروبا.

الجدول رقم (21): معدل الاختراق لسوق التأمين السويسري (2019-2023)

| 2023   | 2022   | 2021   | 2020 | 2019   | السنوات                             |
|--------|--------|--------|------|--------|-------------------------------------|
| 894.42 | 828.51 | 815.31 | 742  | 721.37 | الناتج الداخلي الخام (مليار دولار ) |
| 6.9    | 11.2   | 7.1    | 8.4  | 8.38   | معدل الاختراق في سويسرا %           |
| 6.32   | 6.10   | 6.24   | 6.71 | 6.58   | معدل الاختراق في أوروبا %           |
| 17     | 13     | 19     | 15   | 14     | المرتبة                             |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المراجع السابق

الشكل رقم (14): تطور الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق لسوق التأمين السويسري (2019-2023)



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدولين رقم (20) و (21)

ثانياً: تحليل النشاط التقني للتأمين وإعادة التأمين لسوق التأمين السويسري

أ- تحليل النشاط التقني للتأمين المباشر

### 1) حجم الإنتاج الكلي لسوق التأمين السويسري

شهد قطاع التأمين السويسري تقلبات ملحوظة في الإنتاج الكلي خلال الفترة (2019-2023)، حيث بلغ ذروته سنة بقيمة 87.3 مليار فرنك، بينما سجل أدنى مستوى له سنة 2020 حيث تراجع بنسبة 6% بسبب تأثيرات جائحة كوفيد على النشاط الاقتصادي، تلاه انتعاش متباين سنتي 2021 و 2022 بمعدلات نمو 1% و 5% على التوالي. أما في سنة 2023، فقد قفز النمو إلى 12%، وزيادة الطلب على منتجات فرع التأمين على الأضرار. في الأخير يمكن أن نستنتج أن القطاع يتمتع بمرونة عالية وقدرة على استعادة استقراره، حيث تجاوز حجم الإنتاج في 2023 مستويات ما قبل الجائحة.

الجدول رقم (22): تطور انتاج سوق التأمين السويسري خلال الفترة (2019-2023)

الوحدة: آلاف فرنك سويسري

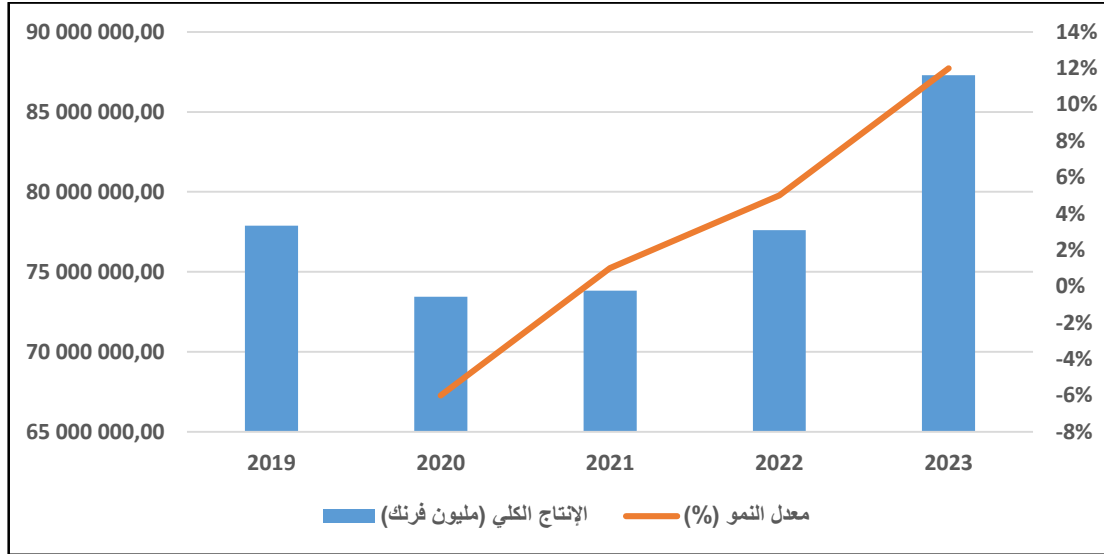
| السنة                   | 2019        |              | 2020        |              | 2021        |              | 2022        |              | 2023        |              |
|-------------------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|-------------|--------------|
| الفرع                   | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % | حجم الأقساط | نسبة النمو % |
| التأمين على الحياة      | 32021906    | 0.9          | 26750134    | -16.5        | 24989065    | -6.6         | 26149066    | 4.6          | 25846804    | -1.2         |
| التأمين على الأضرار     | 45857578    | 2.3          | 46691703    | 1.8          | 48838241    | 4.6          | 51455308    | 5.4          | 61435430    | 19.4         |
| المجموع (الإنتاج الكلي) | 77 879 484  |              | 73 441 837  | -6%          | 73 827 306  | 1%           | 77 604 374  | 5%           | 87 300 234  | 12%          |

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

Finma, les rapports d'activités sur le marché de l'assurance, (2019-2023)

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

الشكل رقم (15): تطور الإنتاج الكلي لسوق التأمين السويسري (2019-2023)

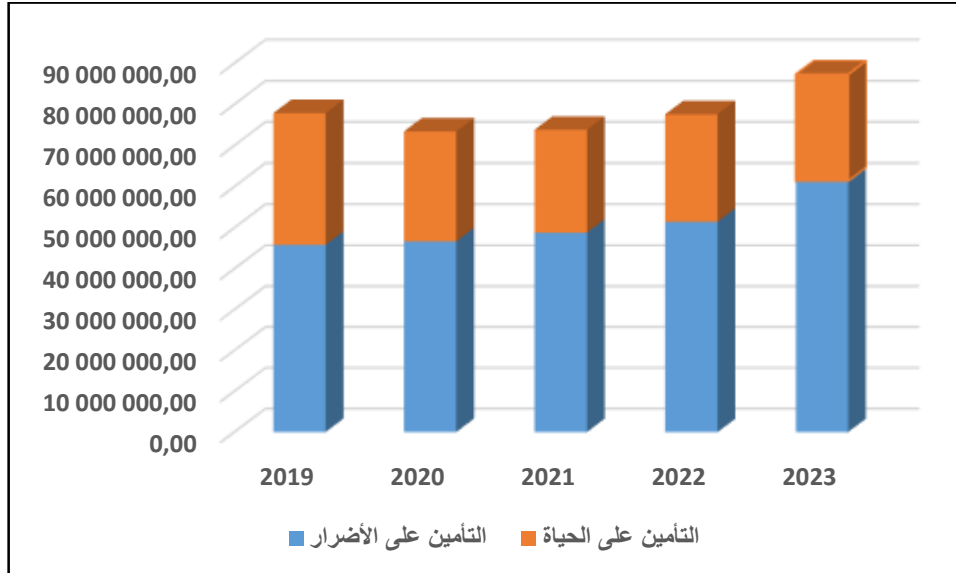


المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (22)

### 2) تطور حجم الإنتاج حسب فروع التأمين

يظهر الجدول (22) والشكل (16) هيمنة فرع التأمين على الأضرار بسوق التأمين السويسري حيث يمثل أكثر من 60% من حجم السوق ككل.

الشكل رقم (16): تطور أقساط سوق التأمين السويسري حسب فروع التأمين خلال (2019-2023)



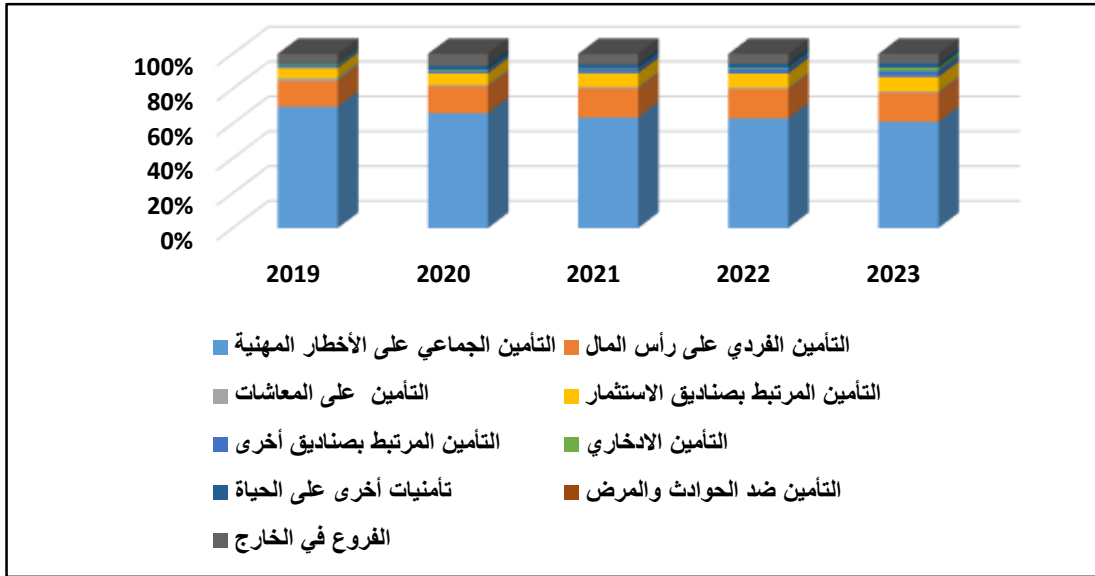
المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المرجع السابق



## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

شهد قطاع التأمين على الحياة في سويسرا تحولات كبيرة خلال السنوات الخمس الماضية، حيث تراجعت أقساطه الإجمالية من 32 مليار فرنك في 2019 إلى 25.8 مليار فرنك في 2023، بانخفاض نسبته 19%، بسبب تغيير الطلب نحو منتجات فردية وتراجع حصة فرع التأمين الجماعي (أكبر مكون للفرع) من 22.05 مليار فرنك إلى 14.71 مليار فرنك أي بنسبة (-33%) بسبب تقلص أنشطة الشركات وتحولها إلى بدائل أخرى، إضافة إلى صعوبات البيع خلال جائحة كوفيد، كما تراجع التأمين على المعاشات بنسبة 61%، مما يشير إلى ضعف الجاذبية الاستثمارية لهذه المنتجات بسبب انخفاض سعر الفائدة. في حين بقيت الأقساط في التأمين الفردي على رأس المال شبه مستقرة، علاوة على ذلك، شهدت بعض المنتجات نمواً ملحوظاً، لا سيما التأمين المرتبط بصناديق أخرى الذي انتقل من 406 مليون فرنك إلى 834 مليون فرنك (بنمو 105%)، والتأمين الادخاري الذي ارتفع من 232 مليون إلى 478 مليون فرنك (106%)، مما يشير إلى تزايد اهتمام العملاء بالمنتجات الاستثمارية المرتبطة بالتأمين. أما باقي الفروع الأخرى فقد عرفت تراجعاً.

الشكل رقم (17): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الحياة لسوق التأمين السويسري خلال (2019-2023)



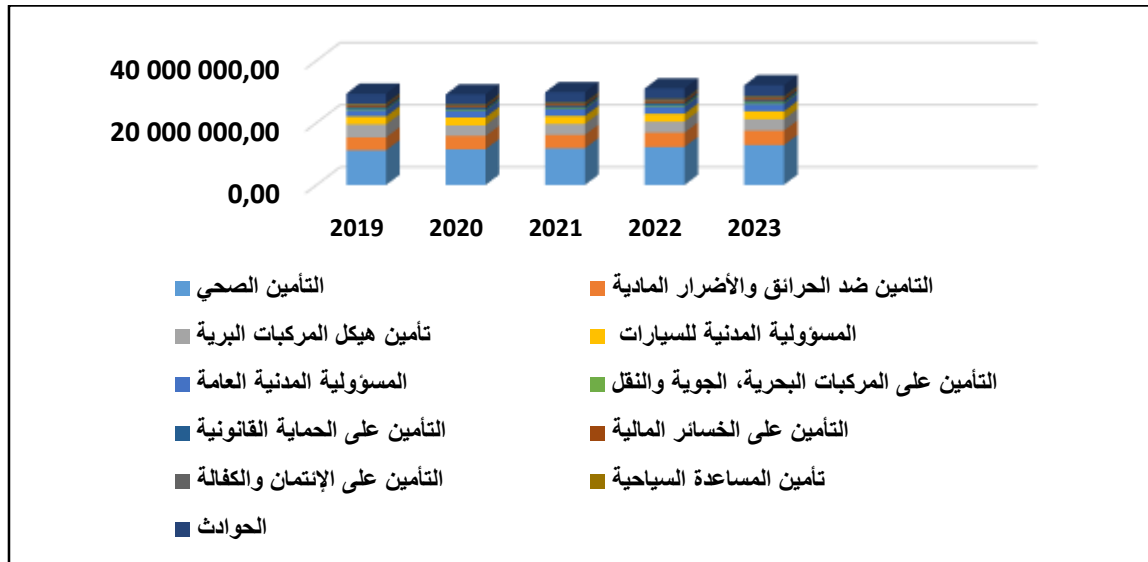
المصدر: مرجع سابق

يظهر الشكل رقم (18) نمو مستمر لأقساط فرع التأمين على الأضرار حيث انتقلت من 45.8 مليار فرنك إلى 61.4 مليار فرنك أي بنسبة 33% مما يعكس متانة هذا القطاع وقدرته على التكيف مع

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

التحديات الاقتصادية والمناخية. وهذا النمو قادته فروع وفي مقدمتها التأمين الصحي الذي استحوذ في 2023 على قرابة 40% من السوق وساهم وحده بنحو 60% من صافي النمو منذ 2019 (+1.63 مليار). ويأتي بعده فرع الحرائق والأضرار المادية بمساهمة تقارب 20% (+0.54 مليار)، ثم الحوادث بما يقارب 13% (0.37 مليار). في المقابل، ظلت فروع السيارات محدودة الأثر، إذ انكمش تأمين هيكل المركبات البرية مقارنة بسنة 2019 (-0.47 مليار)، وبقيت المسؤولية المدنية للسيارات شبه ثابتة، وهو ما ينسجم مع تغيير سلوك المستهلك بعد الجائحة وتزايد كلفة الإصلاح وتشدّد التسعير.

الشكل رقم (18): تطور أقساط محفظة فرع التأمين على الأضرار لسوق التأمين السويسري خلال (2019-2023)



المصدر: مرجع السابق

### ب- تحليل النشاط التقني لإعادة التأمين

يظهر الجدول رقم (23) تطوراً ملحوظاً في الأقساط المكتتبة لنشاط إعادة التأمين بالسوق السويسري بين سنتي 2019 و 2023، حيث بدأت بقيمة 51.29 مليار في 2019، ثم انخفضت بشكل حاد بنسبة 11.2% في 2020 لتصل إلى 45.56 مليار، نتيجة تغييرات تنظيمية داخل المجموعة وتأثير العملات أكثر منه ضعفاً في الطلب التأميني. في 2021، ظلت الأقساط شبه مستقرة عند 45.56 مليون ما يعكس انتهاء أثر التعديلات البنوية (في سنة 2019 استعاد السوق من إعادة ترتيب عقود داخل المجموعات وعودة اتفاقات الحصص (quota-shar) لدى الفاعلين الكبار، لا سيما Swiss Re) واستيعاب السوق لصدمة 2020. ثم شهدت نمو إيجابي بنسبة 12.5% في 2022 مدفوعاً بتصلّب

## الفصل الثاني: دراسة تحليلية لأسواق التأمين محل المقارنة

التسعير عالميًا وارتفاع التعويضات المعاد تسعيرها. أما سنة 2023 فكان نموه معتدلاً بنسبة 4%+ في 2023 لتصل إلى أعلى قيمة في السلسلة عند 53.32 مليار.

الجدول رقم (23): تطور نشاط إعادة التأمين لسوق التأمين السويسري (2019-2023)

الوحدة: الاف فرنك

| 2023     | 2022     | 2021     | 2020     | 2019     | السنوات          |
|----------|----------|----------|----------|----------|------------------|
| 53315272 | 51260705 | 45559467 | 45563681 | 51288253 | الأقساط المكتتبة |
| +4       | +12.5    | 0.01-    | -11.2    | -        | نسبة النمو %     |

Source : Finma, Op-Cit.

### خلاصة الفصل الثاني

وفي ختام هذا الفصل الذي قمنا فيه بدراسة أسواق تأمين النماذج محل المقارنة: الجزائر، المغرب، وسويسرا، وذلك بالتطرق إلى ظروف نشأتها، ووزنها الاقتصادي على المستوى العالمي والقاري، فتتضمن أهم النتائج التي تم التوصل إليها فيما يلي:

- شهد قطاع التأمين الجزائري مراحل مختلفة وهامة بدءا بالفترة الاستعمارية، ثم الفترة بعد الاستقلال التي تميزت باحتكار الدولة للقطاع لحماية الاقتصاد الوطني، وأخيرا مرحلة تحرير القطاع إلى غاية اليوم، حيث ساهمت كل مرحلة في تكوين وتطوير صناعة التأمين بالجزائر، تخللتها الإصلاحات التشريعية الجوهرية التي قامت بها الدولة بهدف ترقيته والنهوض به إلى المستوى العالمي، لكن هذا لم يكف إذ لازال هذا القطاع يعاني من تأخر عالمي وقاريا، وهذا ما تعكسه مؤشرات الأداء سواء الحصة السوقية التي تكاد تنعدم، إضافة إلى مساهمته الضعيفة في الناتج الداخلي الخام، ومعدل الكثافة التأمينية الذي يبقى بعيدا على متوسط الكثافة العالمية. أما المؤشرات الداخلية فهي تظهر هيمنة الشركات العمومية على أغلبية حصة السوق، هذه الأخيرة تتميز بنمو بطيء للأقساط الاجمالية، إضافة إلى سيطرة فرع التأمين على الأضرار مقارنة بالتأمين على الأشخاص؛
- أما على مستوى سوق التأمين المغربي فقد شهد تطوره التاريخي مسارا تراكميا بداية في النصف الثاني من القرن 19 عبر الوكالات الأجنبية ثم انتقلت الريادة تدريجيا عقب الاستقلال إلى المؤسسات الوطنية. كما شهد السوق إصلاحات على المستوى التنظيمي والتشريعي مما جعله يصبح ركيزة أساسية في النظام المالي الوطني، إضافة إلى أدائه المالي القوي الذي رسخ مكانته الافريقية، أما على المستوى العالمي فلا يزال تموضعه محدود؛
- نشأ سوق التأمين السويسري في القرن الثامن عشر كجمعية تعاونية بسيطة لتغطية مخاطر مثل الحرائق، ثم تطور تدريجيا وتوسعت شركات التأمين السويسرية خارج الحدود خاصة في مجال إعادة التأمين. كما تظهر مؤشرات الإنتاج التقني للسوق أنه متطور وضخم ويتمتع بمرونة عالية وقدرة على استعادة استقراره، ما يجعله تجعله ركيزة أساسية من ركائز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في سويسرا، وأحد النماذج التي تتطلع إليها الأسواق العالمية.

# الفصل الثالث

أنظمة الملاءة المالية للنماذج

(المضمون والمقارنة)

سعت العديد من دول العالم إلى تطوير أنظمة ملائتها المالية تتماشى مع خصوصية أسواقها التأمينية ومعايير الهيئات الدولية، فتبنت كل من الجزائر وسويسرا والمغرب نماذج مختلفة لتنظيم هذا النظام، تختلف من حيث الأسس القانونية والرقابية وطرق احتساب هامش الملاء ومتطلبات رأس المال. ويعكس هذا الاختلاف تفاوت مستويات تطور الأسواق التأمينية والأهداف الرقابية والاقتصادية لكل دولة.

قمنا بتخصيص هذا الفصل لدراسة تحليلية مقارنة لمضامين أنظمة الملاء المالية للدول السابقة مع النظام الجزائري، من خلال إبراز أهم القواعد والآليات التي يقوم عليها في كل دولة، ثم إجراء مقارنة بين هذه الأنظمة لبيان أوجه التشابه والاختلاف بينها، ومدى فعاليتها في تعزيز استقرار القطاع التأميني وحماية حقوق المؤمن لهم، وقسمنا الفصل إلى مبحثين:

- المبحث الأول: مضمون نظام الملاء المالية في النماذج محل المقارنة
- المبحث الثاني: مقارنة أنظمة الملاء المالية النماذج محل الدراسة والإطار المقترح للجزائر

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### المبحث الأول: مضمون نظام الملاءة المالية في النماذج محل المقارنة

نقوم من خلال هذا المبحث بدراسة مضمون نظام الملاءة المالية، الجزائر، المغرب (SBR)، السويسري اختبار (SST)، ثم نجري المقارنة نستخرج أوجه المقارنة والتشابه.

#### المطلب الأول: نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري

وضع نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري من خلال الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، تماشيا مع الإصلاحات القانونية والتشريعية التي باشرتها الجزائر على مستوى قطاع التأمين بغرض مواكبة التطورات العالمية، وترقية أداء هذا القطاع الحيوي وتفعيله، خاصة فيما يتعلق بجانب الملاءة المالية، بعدها تم تعديل الأمر السابق بإصدار القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 و حيث كان من ضمن أهدافه الفصل بين فرع التأمين على الأشخاص ، بعدها أصدر مرسومين تنفيذيين بغرض تنظيم الشركات من جهة ومن جهة أخرى تعزيز الدور الرقابي لهيئات التأمين فيما يخص القواعد الاحترازية على هذه الشركات لتضمن السير الحسن لمزاولة نشاطها والتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وفي هذا المطلب سيتم تناول نظام الملاءة المالية ،حسب هذه الإصلاحات.

#### الفرع الأول: نظام الملاءة المالية الجزائري قبل 2013

##### أولا: الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي

اهتم المشرع الجزائري بمستوى رأس المال الاجتماعي لشركات التأمين أو/إعادة التأمين الجزائرية بهدف تعزيز قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، حيث قام بمراجعته من خلال المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 تماشيا مع الإصلاحات التي جاء بها قانون 06/04 والتي نص على ضرورة الفصل بين فرعي التأمين على الأشخاص والتأمين، مما تطلب ضرورة رفع رأس المال شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، إضافة إلى أنه نص على تحريره "كليا ونقدا عند الاكتتاب"<sup>(1)</sup>، ويختلف حجم رأس المال الاجتماعي لشركات التأمين تبعا للشكل القانوني لها (شركة ذات أسهم أو شركة تعاقدية)، وكذلك حسب نوع نشاط التأمين الممارس، سواء تعلق الأمر بتأمينات الأشخاص أو الأضرار، وذلك على النحو التالي:

<sup>1</sup> - المادة 35: القانون رقم 06-04، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الجدول رقم (24): الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين الجزائرية

| شركات التأمين أو/إعادة التأمين ذات أسهم<br>- رأس المال الاجتماعي-                                                                                                                                                                                                                                    | التعاضدية<br>- الأموال التأسيسية-                                                                                                                                                                                         |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- 1 مليار دينار للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛</li> <li>- 2 مليار دينار للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار؛</li> <li>- 5 مليار دينار للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات إعادة التأمين.</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>- 600 مليون دينار للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛</li> <li>- 1 مليار دينار للشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار.</li> </ul> |

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على:

المادتين (02)، (03): من المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، المعدل والمتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 والمتعلق بأحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين، ج.ر، ع: 67، الصادرة بتاريخ 19 نوفمبر 2009، ص: 12<sup>1</sup>.

### ثانيا: الالتزامات التنظيمية (les engagements réglementes)

حدد المشرع الجزائري الالتزامات التنظيمية التي تلزم شركات التأمين بتكوينها في جانب خصوم ميزانيتها، وضبط كفاءات وشروط ذلك، وهي تتمثل في: الاحتياطات، الأرصدة التقنية، والديون التقنية كما يلي<sup>(2)</sup>:

أ- **تكوين الاحتياطات:** تتمثل الاحتياطات حسب التنظيم المعمول به فيما يلي:

- الاحتياطات المبينة في المخطط المحاسبي لقطاع التأمين؛

<sup>1</sup> - مرسوم منشور على الرابط الآتي: <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2009/A2009067.pdf?znjo=67>

<sup>2</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 95-342 مؤرخ في 06 جمادى الثاني 1416هـ، الموافق 30 أكتوبر 1995م، ج.ر، ع: 65، المؤرخة في 07 جمادى الثاني 1416هـ، الموافق 31 أكتوبر 1995م، يتعلق بالالتزامات المقننة، مرسوم منشور على الرابط الآتي: <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/1995/A1995065.pdf?znjo=65>

- والمرسوم التنفيذي رقم 04-272 مؤرخ في 13 رجب عام 1425هـ، الموافق 29 غشت سنة 2004، الصادر في ج.ر، ع: 55، المؤرخة في الأربعاء 16 رجب عام 1425هـ، الموافق 01 سبتمبر 2004، يتعلق بالالتزامات التقنية الناتجة عن تأمين آثار الكوارث الطبيعية، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2004/A2004055.pdf?znjo=55>



## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- كل احتياط آخر اختياري يكون بمبادرة الأجهزة المختصة في هيئات التأمين وإعادة التأمين.
- ب-الأرصدة التقنية: تضم نوعين من الأرصدة التقنية: القابلة للخصم وغير القابلة للخصم.

### 1) الأرصدة التقنية القابلة للخصم

أ. **رصيد الضمان (Provision de Garantie):** يخصص هذا الرصيد الذي يعتبر كتكاليف السنة المالية لتعزيز قدرة شركة التأمين على الوفاء، ويمون باقتطاع 1% من مجموع الأقساط أو الاشتراكات الصافية السنوية دون إلغاء أو رسم (دون خصم تنازلات بإعادة التأمين)، ويتوقف تمويل هذا الرصيد عندما يساوي مبلغه الإجمالي ورأس مال الشركة أو أموالها التأسيسية المبلغ الأكثر ارتفاعا والحاصل من إحدى النسب التالية:

- 5% من مجموع الديون التقنية؛
- 7,5% من مجموع الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة صافية من أي إلغاء أو رسم؛
- 10% من المعدل السنوي من الخسائر التي تقع عن السنوات المالية الثلاث الأخيرة.

ب. **الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقني:** يهدف تكوين هذا الرصيد إلى تعويض عجز محتمل في أرصدة الخسائر المطلوب دفعها، والنتائج عن نقص تقييم تصريحات الخسائر بعد إقفال السنة المالية وكل النفقات المرتبطة بها. ويمون باقتطاع من مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها بنسبة 5%. ويعاد ضبط هذا الرصيد كل سنة تناسبا مع مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها. ويمثل هذا الرصيد تكاليف السنة المالية.

ج. **رصيد أخطار الكوارث الطبيعية:** يخصص هذا الرصيد لمواجهة تكاليف الأضرار الاستثنائية الناتجة عن عمليات التأمين على آثار الكوارث الطبيعية، ويمون عن طريق تخصيص سنويا 95% من الربح التقني الناتج عن العمليات التي تضمن آثار الكوارث الطبيعية.

### 2) الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم

تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري ترك الحرية لشركات التأمينات، تكوين أي نوع من الأرصدة التي تراها ضرورية لتعزيز قدرتها على الوفاء بمبادرة من هيئاتها المؤهلة وحسب التنظيم المعمول.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### ت-الديون التقنية

تتمثل الأرصدة (الديون) التقنية في التزامات شركة التأمين و/أو إعادة التأمين تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين والمؤسسات المتنازلة في خصوم الميزانية، وتختلف حسب فرع التأمين كما يلي:

#### 1) الديون التقنية في مجال التأمين على الأضرار

أ. رصيد الخسائر والتكاليف المطلوب دفعها في تأمينات الأضرار غير أضرار السيارات: يمثل هذا الرصيد مبلغ المصاريف التقديرية المترتبة على الخسائر التي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها الرساميل (les capitaux) المكونة للريوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين أو إعادة التأمين، بحيث يتم حساب هذا الرصيد سنويا وبطريقة ملف بملف، وإذا حدد تعويض إثر وقوع خسارة بقرار من العدالة نهائي أو غير نهائي، وجب أن يساوي الدين الذي يؤخذ بعين الاعتبار على الأقل هذا التعويض مع طرح التسبيقات المدفوعة عند الاقتضاء، كما يجب حساب الخسائر والمصاريف المطلوب دفعها على أساس مبلغها الخام، دون اعتبار الطعون التي تقدم والخسائر التي تتحمل تكاليفها إعادة التأمين.

ب. رصيد الخسائر والمصاريف التي تدفع في تأمين السيارات: يحسب هذا الدين التقني بإجراء تقييمات مختلفة بالنسبة إلى الخسائر المادية والخسائر الجسمانية وتجرى هذه التقييمات بانتهاج إحدى الطرق الأربع الآتية:

- تقييم الملفات ملفا بملف؛
- التقييم استنادا إلى معدل تكلفة الخسائر التي سواها المؤمن خلال السنوات الثلاث الأخيرة؛
- التقييم على أساس وتيرة التسوية الملاحظة في مستوى المؤمن خلال السنوات الخمس الأخيرة؛
- الطريقة الجزافية أو طريقة توقيف الأقساط وتتم على أساس حساب يحقق التناسب بين الخسائر والأقساط المكتسبة.

أما فيما يخص الخسائر الجسدية والتسويات التي تتم في شكل ريوع يحسب رصيد رياضي يمثل عند الجرد قيمة رؤوس الأموال المكونة التي هي على عاتق الشركة.

ت. الأقساط والاشتراكات المؤجلة: يحدد هذا الرصيد لتغطية الأخطار والمصاريف العامة بالنسبة إلى أي عقد ذي قسط أو اشتراك مدفوع مسبقا، في الفترة بين تاريخ الجرد وتاريخ الاستحقاق المقبل المحدد في العقد، ويحسب وفق إحدى الطريقتين الآتيتين:

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

• **الطريقة الأولى:** الحساب تبعاً لنسبة القيمة المساوية وعقداً بعقد على أساس القسط التجاري الصافي من الرسوم؛

• **الطريقة الثانية:** ضرب نسبة (القسط التجاري - التكاليف)  $\times 2/$  الأقساط أو اشتراكات السنة المالية غير الملغاة عند تاريخ الجرد وتحدد كما يلي:

- الأقساط الصادرة خلال السنة المالية بالنسبة إلى العقود السنوية؛
- الأقساط الصادرة خلال السداسي الثاني بالنسبة للعقود السداسية؛
- الأقساط الصادرة خلال الفصل الرابع بالنسبة للعقود الفصلية؛
- الأقساط الصادرة في شهر ديسمبر بالنسبة إلى العقود الشهرية.

أما بالنسبة للأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة المرتبطة بالعقود التي تدفع أقساطها مقدماً، عن مدة تفوق سنة أو مدة تختلف عن المدد المبينة أعلاه (1،2،3،4)، فإن مبلغ الرصيد يحسب كما يلي:

- بالنسبة للسنة الجارية فتتبع نفس الطريقة أعلاه.
- أما فيما يخص السنوات الموالية لها فتساوي 100% من الأقساط أو الاشتراكات الصادرة.

### 2) الديون التقنية في مجال التأمين على الأشخاص

تسمى الديون التقنية في تأمين الأشخاص أرصدة حسابية " أرصدة رياضية" والتي تتمثل في جميع التعويضات التي تتم في شكل ربوع، وتحدد بالطريقة الحسابية التأمينية:

- أ. **الأرصدة الحسابية في تأمين الأشخاص:** تمثل الفرق بين القيم الحالية لديون المؤمن الدفع المؤجل للخسائر وديون المؤمن له، الدفع المؤجل للأقساط خلال فترة محددة لتأمين الأشخاص.
- ب. **الأرصدة الحسابية المرتبطة بالحوادث الجسمانية:** تمثل قيمة التزامات المؤمن للربوع التي يتحملها في تأمين الحوادث الجسمانية، لذا يجب أن تبرز على حدة في حسابات آخر السنة، الأقساط الصادرة والأرصدة الحسابية وكذلك توظيف الأموال ومدخولها في مجال تأمين الأشخاص.

### ثالثاً: تمثيل الالتزامات التنظيمية

تمثل الالتزامات التنظيمية التي تتضمن الاحتياطات والأرصدة التقنية والديون التقنية السابقة الذكر بأصول معادلة ومناسبة بنسب معينة تخضع لقواعد التوظيف الثلاث التالية: الأمان، المردودية والتوازن،

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

وقد حدد المشرع الجزائري جملة من التوظيفات التي يمكن أن تغطي الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين والمتمثلة في: قيم الدولة، القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء، توظيفات أخرى<sup>(1)</sup>.

### أ- قيم الدولة

- سندات الخزينة؛

- ودائع لدى الخزينة؛

- السندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

ب- القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء:

- أسهم المؤسسات الجزائرية للتأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى؛

- أسهم المؤسسات الجزائرية للتأمين أو إعادة التأمين بعد موافقة وزير المالية؛

- السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

### ت- الأصول العقارية

- العقارات المبنية في التراب الوطني؛

- الحقوق العقارية العينية؛

### ث- توظيفات أخرى

- توظيفات السوق النقدية؛

- أي نوع آخر من التوظيفات تحدده القوانين والتنظيمات المعمول بها في الجزائر؛

أما فيما يخص نسب التوظيف المفروضة هي كما يلي<sup>(2)</sup>: 50% على الأقل من قيم الدولة، مع الزامية تخصيص نصفها على الأقل للقيم المتوسطة وطويلة الأجل، أما الجزء المتبقي من الالتزامات التنظيمية فيوزع على عناصر الأصول الأخرى وفقا للفرص المتاحة في السوق، مع وجوب ألا تتجاوز حصة القيم المنقولة الصادرة عن الشركات الجزائرية غير مسجلة على مستوى البورصة نسبة 20% من الالتزامات التنظيمية.

<sup>1</sup> - المادة 10، المرسوم التنفيذي رقم 95-342، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

<sup>2</sup> - القرار الوزاري رقم 01-02 الصادر في 07 جانفي 2002 والمعدل للقرار 96-07 الصادر في 02 أكتوبر 1996 الذي يحدد نسب تمثيل الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### رابعاً: تكوين هامش الملاءة

يجب أن تتجسد قدرة شركات التأمين و/أو إعادة التأمين على الوفاء من خلال إثبات توفرها على مبلغ إضافي لتسديد ديونها التقنية أو على حد قدرتها على الوفاء، ويتكون من:

- جزء من رأسمال الشركة أو من أموال التأسيس المحررة؛
- الاحتياطات المقننة أو غير المقننة التي تكونها هيئة التأمين ولو كانت غير متطابقة مع التزاماتها تجاه المؤمن لهم أو اتجاه الغير؛
- رصيد الضمان؛
- الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية؛
- الأرصدة الأخرى المقننة أو غير المقننة التي لا تتطابق مع التزاماتها تجاه المؤمن لهم أو اتجاه الغير باستثناء الأرصدة الخاصة بالالتزام المتوقع أو الخاصة بتناقص عناصر الأصول.

كما قد حدد هامش الملاءة بـ 15% على الأقل من الديون التقنية كما هي محددة في خصوم الميزانية، كما يجب أن لا يقل عن 20% من مجموع المبيعات ومنها جميع الرسوم الصافية من الإلغاء وإعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة. وإذا كان هامش الملاءة أقل من 20% من المبيعات، وجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين أن:

- أما أن تحرر رأسمالها (أموالها التأسيسية) أو ترفع رأسمالها (أموال الشركة)؛
- أو تدفع للخزينة العمومية كفالة حسب نسبة العجز.

يتم ذلك بعد أجل أقصاه ستة أشهر من معاينة العجز نتيجة رقابة قام بها المحافظون المراقبون أو تقوم بها كل مؤسسات الرقابة الأخرى المؤهلة طبقاً للتنظيم المعمول به.

### الفرع الثاني: نظام الملاءة في قطاع التأمين الجزائري بعد 2013

يتناول نظام الملاءة في قطاع التأمين الجزائري بعد 2013 أهم تعديلات نذكر منها:

#### أولاً: التعديلات والإضافات على مستوى الأرصدة المقننة

بالنسبة لتكوين الأرصدة المقننة فقد أضاف المشرع الجزائري رصيد واحد على مستوى الأرصدة المقننة القابلة للخصم فقط (أما غير القابلة للخصم فهي نفسها)، ويمثل هذا الرصيد في: **رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة**، الذي يهدف لمواجهة النقص في قيمة مجموع الأصول الممثلة للالتزامات المقننة. ويتم حسابه بالفرق بين المبلغ الإجمالي لقيمة السوق والمبلغ الإجمالي للقيمة المحاسبية الصافية

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

للتوظيفات الممثلة للالتزامات المقننة وهذا في حالة ما إذا كان هذا الفارق سالبا. ويتم ضبط هذا الرصيد كل سنة تناسبا مع مبلغ الفارق المذكور سابقا. (1)

**ثانيا: التعديلات والاضافات على مستوى الأرصدة التقنية**

لقد تم إضافة أرصدة جديدة لكل فرع تأمين كما يلي:

**أ- الأرصدة التقنية في التأمين على الأشخاص**

**(1) رصيد التعديل:** يخصص رصيد التعديل إلى تقلبات نسب الخسائر المرتبطة بعمليات تأمين

الجماعة أو التأمين الجماعي لاسيما خطر الوفاة، أي لتعويض العجز في النتائج التقنية للسنة المالية، ويحسب عن طريق تخصيص سنوي لا يتعدى 72 % من الربح التقني الناتج للعقد أو لجميع العقود المعنية، يتوقف تمويل هذا الرصيد عندما يصل مبلغه 15 % من المعدل السنوي لعبء خسائر الثلاث سنوات المالية الأخيرة.

**(2) رصيد الخسائر المطلوب دفعها provision pour sinistre à payer:** يمثل هذا الرصيد

القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين، ويحدد على أساس مبلغه الخام أي دون خصم الطعون التي تقدم والخسائر المسجلة على عاتق إعادة التأمين أو إعادة التنازل، ويتم حسابه ملف بملف وسنة بسنة.

تعتبر الأرصدة المذكورة أعلاه إجمالية بالنسبة لجميع فروع التأمين على الأشخاص، لكن هناك أرصدة خاصة حسب نوع عمليات التأمين على الأشخاص الممارسة وهي كالاتي:

**أ. أرصدة خاصة بعمليات التأمين الفروع: حياة، وفاة وزواج، ولادة ورسملة:** وتتمثل في رصدين:

**(1) الأرصدة الحسابية (المخصصات الرياضية):** تحدد الأرصدة الحسابية في هذه الفروع بالطريقة

الإكتوارية، وتحسب في تاريخ الجرد بالفرق بين القيم الحالية للالتزامات المتخذة على التوالي من قبل المؤمن والمؤمن لهم، مع الأخذ بعين الاعتبار الأعباء المخصصة لتكاليف الاقتناء في التزام دافع

<sup>1</sup> -المادة 8، المرسوم التنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى 1434هـ، الموافق 28 مارس 2013م، ج.ر، ع: 18، المؤرخة في 19 جمادى الأولى 1434هـ، الموافق 31 مارس 2013م، المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، ص: 05، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2013/A2013018.pdf?znjo=18>

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الأقساط، وتحدد حسب جداول الوفيات وكذا نسبة الضمان الأدنى المحددة بموجب التنظيم المعمول به.

(2) **رصيد المساهمة في الأرباح التقنية والمالية:** يمثل هذا الرصيد مبلغ المساهمات في الأرباح المخصصة للمستفيدين من عقود التأمين في حالة عدم تسديد هذه الأرباح مباشرة بعد إقفال سنة تحقيقها. ويحدد هذا الرصيد حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين.

ب- **أرصدة خاصة بعمليات التأمين على الأشخاص غير عمليات تأمين الفروع: حياة، وفاة وزواج، ولادة ورسملة، تنقسم إلى:**

(1) **لأرصدة الحسابية:** تمثل هذه الأرصدة قيمة التزامات المؤمن المرتبطة بالريوع التي تقع على عاتقه، لاسيما في التأمين على الحوادث الجسمانية. وتحدد بالطريقة الاكتوارية.

(2) **رصيد الأقساط غير المكتسبة:** يحدد هذا الرصيد لجميع العقود السارية المفعول، ويمثل حصة الأقساط الصادرة والمتبقي إصدارها المتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط، وإن تعذر ذلك فتاريخ نهاية العقد.

ب- **الأرصدة التقنية في التأمين على الأضرار**

(1) **رصيد التوازن:** يكون رصيد التوازن لتغطية الخسارة التقنية المحتمل وقوعها في فرع التأمين على القروض والتأمين على الكفالة، ويحدد مبلغ هذا الرصيد لكل سنة مالية متتالية باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني، إلى غاية أن يساوي هذا الرصيد أو يفوق 150% من المبلغ السنوي الأكثر ارتفاعا للأقساط أو الاشتراكات صافية من الالغاءات ومن الرسوم خلال الخمس السنوات المالية السابقة للفرع المعني. وفي حالة ما إذا كان الناتج التقني سالبا، فيجب إعادة إدراج رصيد التوازن في نتيجة السنة المالية بقيمة تعادل المبلغ السلبي الناتج.

(2) **رصيد التعديل:** يكون هذا الرصيد في شركات التأمين الممارسة لفرع التأمين من "البرد Grêle"، من أجل تعديل تقلبات نسب الخسائر للسنوات المقبلة. ويحدد مبلغ هذا الرصيد لكل سنة مالية متتالية باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني، إلى غاية أن يساوي هذا الرصيد أو يفوق 200% من أقساط أو اشتراكات السنة المالية صافية من الالغاءات ومن الرسوم للفرع المعني أما في حالة ما إذا كان الناتج التقني سالبا، فيجب إعادة إدراج رصيد التعديل في نتيجة السنة المالية بقيمة تعادل المبلغ السلبي الناتج.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

3) رصيد المساهمة في الأرباح والإرجاعات: يتمثل هذا الرصيد المبالغ المخصصة للمؤمن لهم أو المستفيدين من عقود التأمين في شكل مساهمة في الأرباح التقنية وفي الإرجاعات إذا لم دفع هذه المبالغ. ويحدد هذا الرصيد حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين.

### ت-الإضافات والتعديلات على مستوى تمثيل الالتزامات المقننة

أضاف المشرع الجزائري بعض الأصول الجديدة إلى جملة التوظيفات التي حددها سابقا والتي تخص النوع الرابع والمتمثلة في التوظيفات الأخرى ما يلي: ودائع لدى المتنازلين وودائع لأجل لدى البنوك<sup>(1)</sup>.

### ث-الإضافات والتعديلات على مستوى هامش الملاءة المالية<sup>(2)</sup>

استحدث المشرع الجزائري رصيد جديد يضاف إلى مكونات هامش الملاءة المالية والمتمثل في "المحول من جديد دائن أو مدين" وعليه تحسب هامش الملاءة المالية كما يلي:

هامش الملاءة المالية = رأس المال المحرر أو أموال التأسيس المحررة + الاحتياطات المقننة أو غير المقننة + الأرصدة المقننة + المحول من جديد دائن أو مدين

كما نص التنظيم الجديد على التفريق بين حد هامش الملاءة المالية المفروض حسب نوع فرع التأمين كما يلي:

- 1) هامش الملاءة المالية في شركات التأمين على الأضرار: يساوي على الأقل 15% من الأرصدة التقنية، ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء المنصوص عليه سابقا في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات.
- 2) هامش الملاءة المالية في شركات التأمين على الأشخاص يميز بين:

<sup>1</sup> - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114، مرجع سبق ذكره، ص:9.

<sup>2</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ في 16 جمادى الأولى 1434هـ، الموافق 28 مارس 2013م، ج.ر، ع: 18، المؤرخة في 19 جمادى الأولى 1434هـ، الموافق 31 مارس 2013م، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 95-343 المؤرخ في 06 جمادى الأولى 1416هـ، الموافق 30 أكتوبر 1995م، والمتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء، ص:10،

مرسوم منشور على الرابط الآتي: <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2013/A2013018.pdf?znjo=18>



### الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

أ. فروع التأمين على الحياة، الوفاة، زواج، ولادة ورسملة: التي تسمى فروع التأمين على الحياة، فهامش الملاءة لهذه الفروع تساوي 4% من الأرصدة الحسابية و 0.3 % من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة والتي تساوي الفرق بين رؤوس الأموال المؤمنة والأرصدة المكونة.

ب. أما باقي الفروع الأخرى: تساوي 15% من الأرصدة التقنية. كما يجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء المنصوص عليه في المادة 2 المذكورة سابقا وفي أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات.

#### ج- مستويات التدخل والإشراف

إذا كان هامش الملاءة أقل من الحد المطلوب وجب على شركة التأمين و/أو إعادة التأمين، تسوية وضعيتها إما برفع رأسمالها، (أموالها التأسيسية)، أو إيداع كفالة لدى الخزينة العمومية وهذا في أجل أقصاه ستة أشهر ابتداء من تاريخ تبليغ إدارة الرقابة شركة التأمين و/أو إعادة التأمين المعنية بالعجز في القدرة على الوفاء. وفي حال تم إيداع الكفالة تحرر بمجرد تسوية الوضعية بمقرر من لجنة الإشراف على التأمينات، وفيما يلي مقارنة بين مكونات نظام الملاءة المالية قبل وبعد سنة 2013 حسب ما تم التطرق إليه سابقا:

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الجدول رقم (25): مقارنة بين نظام الملاءة المالية الجزائري قبل وبعد سنة 2013.

| قبل سنة 2013                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | بعد سنة 2013                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| رأس المال الاجتماعي                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| نفسه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | نفسه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |
| مكونات الالتزامات التنظيمية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| <p>1. الاحتياطات.</p> <p>2. الأرصدة المقننة:</p> <p>أ. الأرصدة المقننة القابلة للخصم نضيف رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة إلى تلك الخاصة بسنة 2013</p> <p>ب. الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم نفسها.</p> <p>3. الديون (الأرصدة) التقنية</p> <p>أ. في فرع التأمين على الأضرار نضيف: رصيد التوازن ورصيد التعديل، رصيد المساهمة في الأرباح والإرجاعات.</p> <p>ب. على الأشخاص: نضيف رصيد التعديل، رصيد الخسائر المطلوب دفعها على جميع العمليات. إضافة إلى الأرصدة التالية:</p> <p>- أرصدة خاصة بعمليات التأمين الفروع: حياة، وفاة وزواج، ولادة ورسملة وهي: أرصدة الحسابية ورصيد المساهمة في الأرباح التقنية والمالية.</p> <p>- أرصدة خاصة بعمليات التأمين غير الفروع: حياة، وفاة وزواج، ولادة ورسملة وهي: الأرصدة الحسابية، رصيد الأقساط غير المكتسبة.</p> | <p>1. الاحتياطات.</p> <p>2. الأرصدة المقننة:</p> <p>د. القابلة للخصم: رصيد الضمان، الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقني، رصيد أخطار الكوارث الطبيعية.</p> <p>هـ. غير القابلة للخصم: حسب التنظيم المعمول به.</p> <p>3. الديون التقنية</p> <p>أ. في فرع التأمين على الأضرار: رصيد الخسائر والتكاليف المطلوب دفعها في تأمينات الأضرار غير أضرار السيارات، رصيد الخسائر والمصاريف التي تدفع في تأمين السيارات، الأقساط والاشتراكات المؤجلة.</p> <p>ب. في فرع التأمين على الأشخاص: الأرصدة الحسابية في تأمين الأشخاص، الأرصدة الحسابية المرتبطة بالحوادث الجسمانية.</p> |
| تمثيل الالتزامات التنظيمية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| <p>1. قيم الدولة: سندات الخزينة، ودائع لدى الخزينة، السندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.</p> <p>2. القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء: أسهم المؤسسات الجزائرية للتأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى، أسهم المؤسسات الجزائرية للتأمين أو إعادة التأمين بعد موافقة وزير المالية، السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.</p> <p>3. الأصول العقارية العقارات المبنية في التراب الوطني، الحقوق العقارية العينية.</p>                                                                                                                                                                                                                                           | <p>نفس الأصول فقط يضاف إلى توظيفات أخرى: ودائع لدى المتنازليين وودائع لأجل لدى البنوك.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

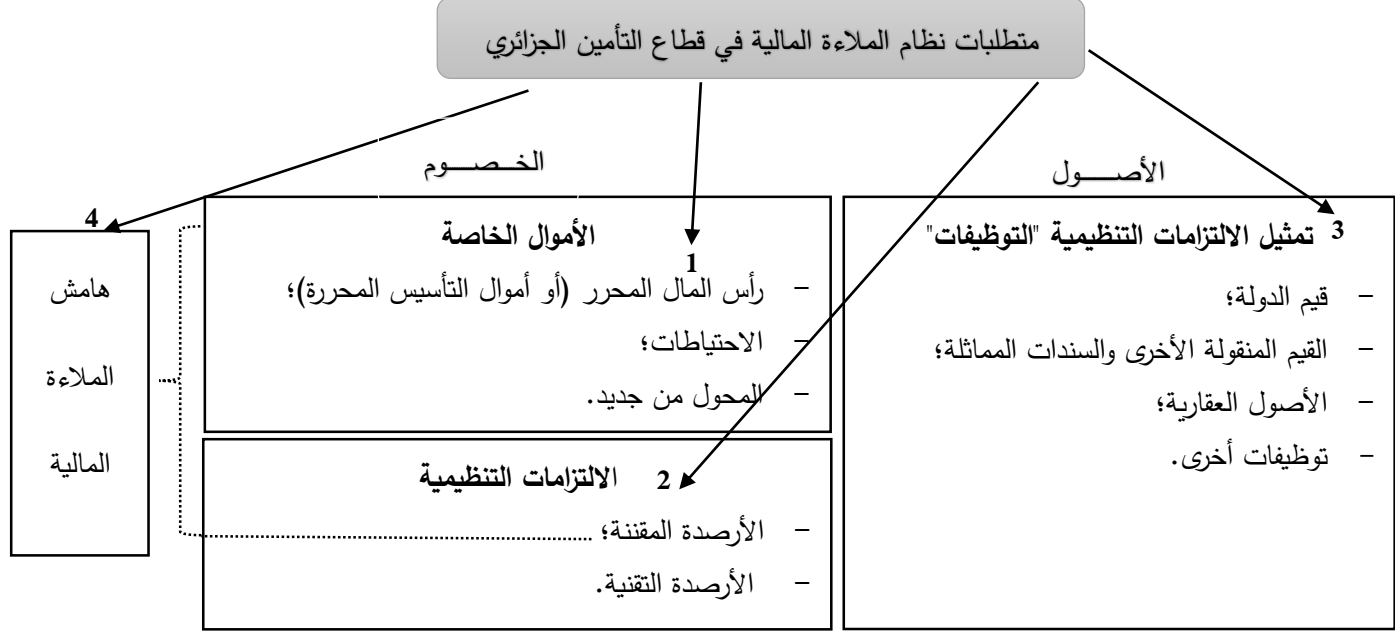
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | <p>4. <b>توظيفات أخرى:</b> توظيفات السوق النقدية، أي نوع آخر من التوظيفات تحدده القوانين والتنظيمات المعمول بها في الجزائر؛</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| <b>هـ - هامش الملاءة</b>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| <p>1. <b>مكونات هامش الملاءة المالية</b></p> <p>هامش الملاءة المالية = رأس المال المحرر أو أموال التأسيس المحررة + الاحتياطات المقننة أو غير المقننة + الأرصدة المقننة + المحول من جديد دائن أو مدين.</p> <p>2. <b>أما حدودها فهي حسب فرع التأمين كما يلي:</b></p> <p>أ. على مستوى شركات التأمين على الأضرار يساوي على الأقل:</p> <p>15% من الأرصدة التقنية و 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات.</p> <p>ب. أما في شركات التأمين على الأشخاص نميز:</p> <p>- فروع التأمين على الحياة، الوفاة، زواج، ولادة ورسملة: التي تسمى فروع التأمين على الحياة، فهامش الملاءة لهذه الفروع تساوي 4% من الأرصدة الحسابية و 0.3 % من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة.</p> <p>- أما باقي الفروع الأخرى: تساوي 15% من الأرصدة التقنية، ولا يجب أن يقل عن 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات.</p> | <p>1. <b>مكونات هامش الملاءة المالية</b></p> <p>هامش الملاءة المالية = جزء من رأسمال الشركة أو من أموال التأسيس المحررة + الاحتياطات المقننة أو غير المقننة + رصيد الضمان + الرصيد التكميلي الإلزامي للديون التقنية + الأرصدة الأخرى المقننة أو غير المقننة.</p> <p>2. <b>حدودها</b></p> <p>حدد هامش الملاءة ب 15% على الأقل من الديون التقنية ، كما يجب أن لا يقل عن 20% من مجموع المبيعات ومنها جميع الرسوم الصافية من الإلغاء وإعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة.</p> |

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على ما سبق

بناء على ما سبق يمكن تلخيص قواعد نظام الملاءة الجزائري من خلال الشكل التالي:

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الشكل رقم (19): متطلبات نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري



المصدر: من إعداد الطالبة

### المطلب الثاني: مضمون نظام الملاءة المالية في المغرب

لقد أولى المغرب، من خلال هيئة الرقابة للتأمينات والاحتياط الاجتماعي (ACAPS)، اهتماما بالغا بموضوع الملاءة المالية، وسارع إلى مواكبة المعايير الدولية، لاسيما من خلال تبني وإعداد الأطر التنظيمية المتطورة مثل: معايير الملاءة المالية 2 للاتحاد الأوروبي والسويسري (test suisse) وإرشادات (IAIS) التي تهدف إلى تقييم أكثر دقة للمخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين، وفرض متطلبات رأس المال تتناسب مع هذه المخاطر، وتعزيز الحوكمة والإفصاح والشفافية، وتسهيل الاندماج في الأسواق العالمية، وتماشيا مع هذا التغيير في الإطار الاحترازي يتجه المغرب نحو فرض تطبيق معيار (IFRS17) على حسابات شركات التأمين وإعادة التأمين لسنة 2025، وهذا لتوحيد القياس والعرض المالي على أساس القيمة الاقتصادية ويتيح قابلية المقارنة، وبالتالي التكامل بين الإطار المحاسبي والاحترازي سيدعم حماية حملة الوثائق ويقوي متانة القطاع واستدامته.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### الفرع الأول: دوافع تبني نظام الملاءة المبني على أساس المخاطر (SBR)

يتجه المغرب نحو اعتماد نظام ملاءة مالية جديد مبني على المخاطر (SBR)، لعدة أسباب منها لمواكبة التطورات الدولية في مجال تطور المخاطر والمعايير الدولية وتعزيز متانة السوق، بالإضافة إلى أسباب تنظيمية وسوقية، نلخصها في النقاط التالية<sup>(1)</sup>:

#### أولاً: نقائص النظام الحالي

- النظام الاحترازي الحالي بسيط ولا يأخذ بعين الاعتبار كل المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، فلحساب هامش الملاءة المالية يطبق معامل واحد على جميع الشركات، فيمكن أن تمتلك هذه الأخيرة نفس الأرصدة التقنية لكن لا تتعرض لنفس المخاطر ومع هذا لديها هامش ملاءة واحد. ومن جهة أخرى هذا الهامش يتوقف على مستوى الأرصدة التقنية أي من تكون أرصدة أكثر هامش ملائتها يكون أعلى والعكس صحيح؛
- قواعد تمثيل الأصول يخضع لشروط وحدود لا تراعي تطور السوق المالي وأدواته المالية؛
- لضمان مواءمة الأصول والخصوم يشترط توفر وسائل وتقنيات بدون الأخذ في الحسبان هامش الملاءة.

#### ثانياً: التحكيم التنظيمي بين القطاعات (البنوك وشركات التأمين)

يذكر أن هناك أنشطة متداخلة بين البنوك وشركات التأمين، وكل منها تقوم على إطار تنظيمي خاص بها، وهذا ما يستدعي ضرورة وجود تحكيم تنظيمي لتقادي بينها المخاطر التنظيمية، الأمر الذي تم أخذه بعين الاعتبار في مشروع نظام الملاءة المالية الجديد.

#### ثالثاً: عدم مطابقة معايير النظام الحالي لمبادئ الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS)

فمشروع الملاءة المالية الجديد يستوحي الأعمدة الثلاثة من هذه المبادئ (سيتم تفصيلها لاحقاً)؛

<sup>1</sup> - Voir :

- Ayola komi maza-balo, **étude comparative de la nouvelle norme marocaine solvabilité basée sur les risques (SBR) et la norme solvabilité II**, mémoire présente pour l'obtention du diplôme université d'actuariat de l'ISFA et l'admission à l'institut des actuaires, Lyon1, 2020, pp :35-37, Mémoire disponible sur le lien suivant :

- [https://www.ressources-actuarielles.net/EXT/ISFA/1226-02.nsf/0/7c8662d30d94623cc125854d003455b8/\\$FILE/Memoire\\_IA\\_AYOLA.pdf](https://www.ressources-actuarielles.net/EXT/ISFA/1226-02.nsf/0/7c8662d30d94623cc125854d003455b8/$FILE/Memoire_IA_AYOLA.pdf)

- Acaps, **solvabilité basée sur les risques (SBR) l'expérience Marocaine**, États généraux de l'assurance, Abidjan, 2018, Rapport disponible sur le lien suivant : [https://fanaf.org/article\\_ressources/file/Etats%20Généraux%20Assurances%202018/Communication\\_3\\_Vers%20un%20contrat%20C3%B4le%20par%20les%20risques\\_Salma\\_BERRADA%20ACAPS%20Maroc.pdf](https://fanaf.org/article_ressources/file/Etats%20Généraux%20Assurances%202018/Communication_3_Vers%20un%20contrat%20C3%B4le%20par%20les%20risques_Salma_BERRADA%20ACAPS%20Maroc.pdf)

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

رابعاً: الاقتراب من الأطر الدولية الحديثة على غرار نظام الملاءة 2 الأوروبي والسويسري في التنظيم الاحترازي.

الفرع الثاني: نشأة مشروع نظام الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR) ومراحل اعتماده

أطلق مشروع الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR) المستوحى من نظام الملاءة 2 مع مراعاة خصوصية سوق التأمين المغربي، في 14 أبريل 2017 عقب تعديل تنظيمي في أوت 2016، من طرف سلطة مراقبة التأمين والاحتياط الاجتماعي (ACAPS) وبالتعاون مع فيدرالية شركات التأمين وإعادة التأمين (FMSAR)، لذا يقوم SBR على ثلاثة أعمدة مترابطة: المتطلبات الكمية، والمتطلبات النوعية والحوكمة والإفصاح والشفافية، إضافة إلى اعتماد أفضل تقدير (Best Estimate) وهامش المخاطر ضمن التقييم الاقتصادي، ومن بين أهم أهداف هذا المشروع: تعزيز صمود قطاع التأمين في مواجهة مختلف المخاطر المتزايدة بما يتيح حماية المؤمن لهم في بيئة غير مستقرة، ترسيخ ثقافة إدارة المخاطر والحكمة الجيدة وفق المعايير الدولية، لذلك يتم تنفيذ المشروع عبر عدة مراحل، وما يزال مستمر إلى غاية اليوم ومن المفروض أن يطبق في جانفي 2026<sup>(1)</sup> وفيما يلي تعرض تطور مراحل المشروع من خلال هذا الشكل :

<sup>1</sup> Voir :

-Alfassi Sara, Saghir ihsane, **application des normes de la solvabilité basée sur les risques (SBR) sur des produits d'assurances –vie**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'ingénieur d'état, institut national de statistique et d'économie appliquée, juin 2018, p26, Memoire disponible sur le lien suivants:

- <https://www.actuarialab.net/wp-content/uploads/SghirAlfassi.pdf>

-ACAPS, **rapport d'activité 2017**, p :52.

- Ayola komi maza-balo, **Op-Cit**, p:40.

- ACAPS, **Op-Cit**.

### الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الشكل رقم (20): تطور مراحل اعتماد نظام الملاءة المبني على المخاطر (SBR)



Source : auteur à partir des données de fédération marocaine de l'assurance sur le site : <https://fma.org.ma/> , et Acaps,2018 **Op-Cit.**

الفرع الثالث: ركائز نظام الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR)

يمثلّ نظام الملاءة المالية المبني على المخاطر (SBR) الإطار الاحترازي الذي هو بصدد اعتماده من طرف المغرب في 2026، لتقوية متانة شركات التأمين وإعادة التأمين وحماية المؤمن لهم. ويرتكز هذا النظام على ثلاث ركائز مترابطة: الركيزة الأولى تضبط المتطلبات الكمية لرأس المال والاحتياطيات على أساس تقديرات قائمة على المخاطر، والركيزة الثانية ترسّخ حوكمة قوية ووظائف رقابية مستقلة (إدارة المخاطر، المطابقة، التدقيق، والإكتوارية) وآلية ORSA، بينما الركيزة الثالثة تضع إطارا للإفصاح والتقارير الكمية بما يعزّز الشفافية وثقة المتعاملين، وفيما يلي شكل يبين محتوى كل ركيزة:

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### الشكل رقم (21): ركائز نظام (SBR) المغربي



SOURCE : ACAPS, rapport d'activité 2020, p : 57.

#### أولاً: ركيزة المتطلبات الكمية

تهدف الركيزة الأولى بالأساس إلى تحديد: الحد الأدنى لهامش الملاءة والعناصر المكونة له والمسماة على التوالي "رأس المال المطلوب للملاءة" و"الأموال الخاصة". ويتم تحديد هذه المتطلبات وفق ثلاثة مراحل: حساب الميزانية الاحترازية، حساب رأس المال المطلوب للملاءة، والأموال الخاصة الاحترازية كما تلزم الهيئات شركات التأمين وإعادة التأمين بإعداد الميزانية الاحترازية التي تقيم عناصرها وفق قيم اقتصادية وليس محاسبية، و شكلها قريب جدا من الميزانية المحاسبية، فهي تضم إلى جانب الضرائب المؤجلة سواء في جهة الأصول أو الخصوم، احتياطي التسوية، نفس عناصر الميزانية المحاسبية، كما تم استبدال الأرصدة التقنية الإجمالية بالأرصدة التقنية الاحترازية، وحصة المعيددين في الأرصدة التقنية بحصة المعيددين في الأرصدة التقنية الاحترازية<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> - ACAPS, Op.Cit.



## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

وفيما يلي سنركز على أهم عناصر الميزانية لشرحها:

- أ- **تقييم الأرصدة التقنية الاحترازية** <sup>(1)</sup>: تقييم الأرصدة التقنية الاحترازية يتم بجمع: أفضل تقدير للالتزامات مع أفضل تقدير لمصاريف الإدارة وهامش الخطر، وهذا لكل نوع من فرع التأمين كما يلي:
- عمليات التأمين على الحياة، الوفاة أو الرأسمالية؛
  - عمليات فرع التأمين على الأضرار؛
  - عمليات إعادة التأمين.

الأرصدة التقنية الاحترازية = أفضل تقدير للالتزامات + أفضل تقدير لمصاريف التسيير + هامش الخطر

- 1) **أفضل تقدير للالتزامات**: القيمة الحالية المتوقعة لتدفقات الالتزامات التي تتحملها شركات التأمين أو إعادة التأمين.
- 2) **أفضل تقدير لمصاريف التسيير**: القيمة الحالية المتوقعة لتدفقات مصاريف تسيير العقود.
- 3) **هامش الخطر**: تكلفة رأس المال ويحدد وفق طبيعة عمليات التأمين أو إعادة التأمين.
- ب- **رأس المال المطلوب للملاءة (هامش الملاءة)**: يمثل رأس المال المطلوب للملاءة (SCR) المستوى الأدنى الواجب تغطيته، فهو يوفر من جهة مستوى رأس المال الذي يسمح للمؤمن بامتصاص خسائر كبيرة غير متوقعة بمستوى ثقة 99.5%، ومن جهة أخرى يحدّ من خطر تدهور مستوى رأس المال المتاح خلال فترة معينة.

وبطبيعة الحال ينبغي أن يكون (SCR) أعلى من مستوى الأموال الخاصة، إذ يجب أن تمثل ما لا يقل عن 70% من الأموال الخاصة من نوع الفئة الأولى، وإلا يُطلب رأس مال إضافي، غير أنه يأخذ في حساب (SCR) جميع المخاطر في الحساب؛ ومن هنا جاءت (SBR) لتحلّ محلّ الإطار الحالي الذي لا يراعي سوى مخاطر الاكتتاب <sup>(2)</sup>. والشكل التالي يبين مخاطر (SCR):

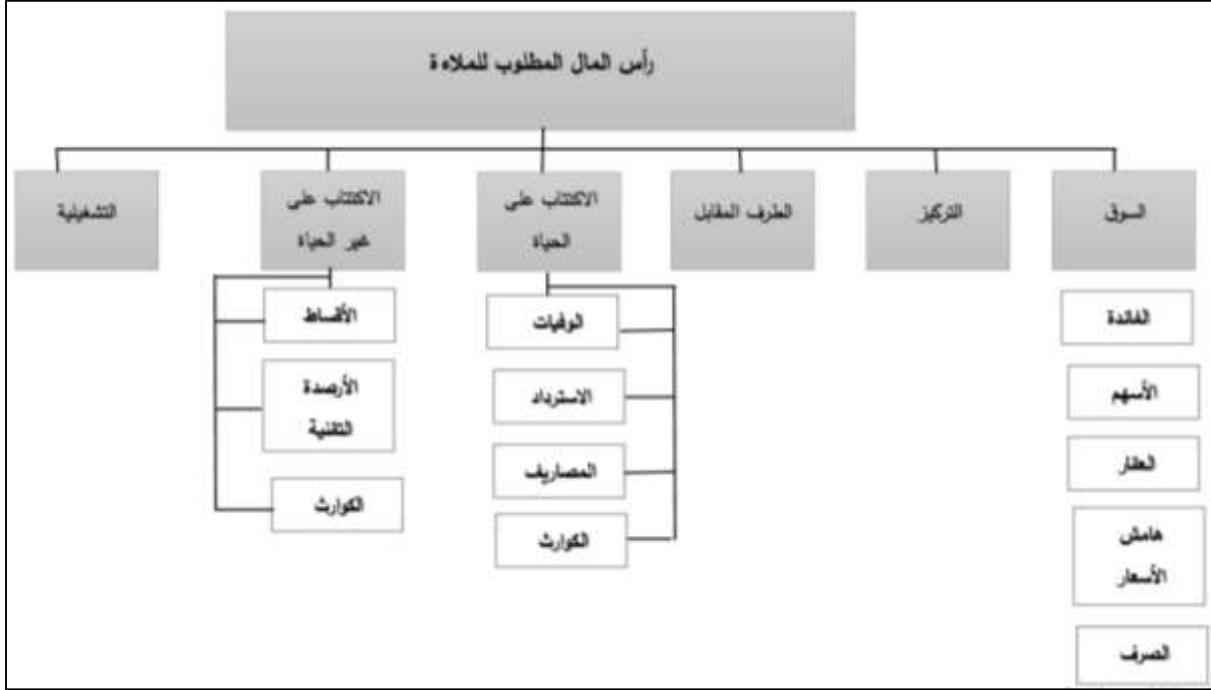
<sup>1</sup> - Lakhdar Karima, **règlementation prudentielle du marché marocain de l'assurance**, revue française d'économie et de gestion, volume 4, N°8, Faculté des sciences juridiques économiques et sociale Mohammedia (FSJESM), Université Hassan II, Casablanca (UH2C), Laboratoire de recherche en régulations économiques et intelligence stratégique (REIS) Maroc, 2023, p :233, Article disponible sur le lien suivant :

- <https://www.revufreg.fr/index.php/home/article/download/1237/1023/3995>

<sup>2</sup> - Alfassi Sara, Saghir ihsane, **Op-cit**, p31.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الشكل رقم (22): مخاطر (SCR)



SOURCE : ACAPS, 2018, Op.Cit.

- رأس المال المطلوب للملاءة المتعلق بمخاطر السوق: الناتج عن تذبذب أسعار الأدوات المالية، ويشمل مخاطر الأسهم، ومخاطر العقار، ومخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر الفارق الائتماني، ومخاطر سعر الصرف؛
- مخاطر الطرف المقابل: رأس المال المطلوب للملاءة عن مخاطر الطرف المقابل يساوي مجموع رأس المال المطلوب لمخاطر الطرف المقابل لدى المُحال إليه، ومخاطر الطرف المقابل لدى حامل وثيقة التأمين، ومخاطر الطرف المقابل المرتبطة بالرهن العقاري؛
- مخاطر التركيز: يرتبط رأس المال المطلوب للملاءة بالخسارة في رأس المال التي قد تنتج عن انخفاض قيمة الأصول المرتبطة بمجموعة من المُصدِّرين المنتمين إلى المجموعة نفسها؛
- مخاطر الاكتتاب في فرع الحياة: يتضمن رأس المال المطلوب للملاءة متطلباتٍ تغطي مخاطر الوفاة والحياة، ومخاطر التسيير، ومخاطر الكوارث، مع وجود ترابطٍ كامل بين هذه المخاطر؛
- مخاطر الاكتتاب في غير الحياة: يحدّد رأس المال المطلوب للملاءة بمجموع رأس المال المرتبط بالأقساط، ومخاطر الأرصدة التقنية، ومخاطر الكوارث.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

وفقا لهذا الشكل تجمع المخاطر وفق طبيعتها، ويعتمد احتساب رأس المال المطلوب للملاءة (SCR) على مبدأ "من الأسفل إلى الأعلى"، بدءًا من تجميع داخل كل وحدة، وصولاً إلى التجميع بين الوحدات، مع الاستعانة بمصفوفات ترابط لم تحدد بعد، أما عن طرق الحساب فيحسب (SCR) وفق:

- طريقة العوامل: تطبيق صيغة رياضية على وعاء/أساس محدد.
- طريقة السيناريو: تطبيق صدمة على الفرضيات المركزية؛ حينها يساوي (SCR) الفرق بين الأصول الصافية المُعاد تقييمها وفق الفرضيات المركزية وتلك المُقيّمة وفق سيناريوهات سلبية على الشركة.

وعليه يتكون رأس المال المطلوب للملاءة ضمن SBR من مجموع العناصر التالية:

- متطلبات رأس المال الخاصة بوحدة المخاطر (السوق، التركيز، الطرف المقابل، الاكتتاب) بعد تطبيق معاملات الارتباط لم تحدد بعد؛
- رأس المال لمخاطر التشغيل: كنسبة مئوية من (SCR) الأساسي.
- التعديل: الذي يهدف إلى الأخذ بالحسبان قدرة امتصاص الخسائر من طرف المؤمن لهم أو الضرائب المؤجلة<sup>(1)</sup>.
- ت- الأموال الخاصة: في إطار نظام (SBR) تقسم الأموال الخاصة إلى فئتين والجدول التالي يضم مكونات كل فئة:

<sup>1</sup> -Lucac Thouvenot Beneteau, **mise en place d'une norme de solvabilité au Maroc : paramétrage et impacts**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'actuariat, université d'actuariat de l'isfa et l'admission a l'institut des actuaires, juin 2022, p27, Mémoire disponible sur le lien suivant :

- <https://www.institutdesactuaires.com/docs/mem/2b42b4b99af1efbdd7fee1367a040adb.pdf>

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الجدول رقم (26): تصنيف الأموال الخاصة وفق (SBR)

| الأموال الخاصة " الفئة الأولى "                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | الأموال الخاصة " الفئة الثانية "                                                                                                                                                                                  |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>(+) رأس المال الاجتماعي المستدعى والمدفوع<br/>(Capital social appelé et versé)<br/>(+) رأس المال التأسيس (Fonds)<br/>d'établissement<br/>(+) قروض لزيادة رأس المال التأسيس.<br/>(+) علاوات الإصدار/الاندماج/المساهمة (Primes)<br/>d'émission, de fusion, d'apport)<br/>(+) فروق إعادة التقييم (Ecart de réévaluation).<br/>(+) الاحتياطي القانوني (Réserve légale).<br/>(+) احتياطات أخرى غير مرتبطة بالالتزامات.<br/>(+) الترحيل من جديد (Report à nouveau)<br/>(+) رأس المال التأسيس التكميلي.<br/>(+) النتيجة الصافية قيد التخصيص.<br/>(+) النتيجة الصافية للسنة.<br/>(+) الديون الثانوية لما تكون مدتها غير محددة.</p> | <p>(+) احتياطي التسوية إذا كان موجباً (Réserve)<br/>de réconciliation<br/>(+) رؤوس الأموال الاجتماعية المستدعاة غير<br/>المدفوعة.<br/>(+) الديون الثانوية عندما تكون بأجل محدد <math>5 \leq</math><br/>سنوات.</p> |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | <p>(-) قيمة أسهم الخزينة المملوكة من قبل شركة<br/>التأمين/إعادة التأمين<br/>(-) احتياطي المصالحة إن كان سالباً<br/>(-) مساهمات شركة التأمين/إعادة التأمين (وفق<br/>شروط معينة)</p>                                |

La source : - Ayola komi maza-balo, **Op-Cit**, p:58.

ثانياً: ركيزة المتطلبات النوعية

تتص الركيزة الثانية المتطلبات النوعية الخاصة بعناصر نظام الحوكمة، وأنظمة التدقيق الداخلي، والرقابة الداخلية وتسيير المخاطر، بالإضافة إلى الوظائف الأساسية الواجب توفرها في الشركة، وبخصوص نظام الحوكمة فرض المشروع على شركات التأمين وإعادة التأمين توفرها على نظام حوكمة يراعي طبيعة أنشطتها وحجمها وتعقيدها والمخاطر المرتبطة بها، الذي يجب أن يكون نظاماً فعالاً يضمن

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

إدارة سليمة وشفافة للمؤسسة، مع إلزامية التقييم الدوري لفعاليتها، بالإضافة إلى إلزامية توفره على نظام معلومات فعال يضمن تقديم معلومات موثوقة وعالية الجودة، كما يشمل ذلك ضرورة وضع نظام رقابة داخلية وإدارة مخاطر، إلى جانب تنفيذ التقييم الذاتي للمخاطر والملاءة (ORSA) ودمجه في استراتيجية المؤسسة، وعليه، يجب أن تتوفر شركة التأمين على هيكل تنظيمية وتشغيلية تتناسب مع أهدافها الاستراتيجية، مع دمج أربع وظائف أساسية مستقلة ضمن بنيتها تساهم في تنفيذ نظام الحوكمة:

- **وظيفة إدارة المخاطر:** تتولى بوجه عام رقابة منظومة إدارة المخاطر، وتحديد المخاطر الجديدة وتقييمها، وإبداء الرأي حول ملاءمة الأرصدة التقنية المكوّنة من قبل الشركة؛
- **وظيفة التدقيق الداخلي:** تعد خطة تدقيق داخلي قائمة على منهجية مبنية على المخاطر، وتُصدر تقريراً سنوياً حول الإجراءات المتخذة، والنقائص المستخرجة، والإجراءات التصحيحية الواجب اعتمادها؛
- **الوظيفة الاكتوارية:** مهمتها الأساسية التحكّم في حساب الأرصدة التقنية على الأساس الاحترازي، وتقييم المخاطر المرتبطة بالتقديرات المعتمدة؛
- **وظيفة الامتثال:** دورها الأساسي مساعدة الإدارة على التقيد بالأحكام التنظيمية والتشريعية والإدارية، إلى جانب تحديد وتقييم مخاطر عدم الامتثال<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: ركيزة متطلبات الإبلاغ والمعلومات

تشمل هذه الركيزة عناصر المعلومات التي يجب على شركات التأمين نشرها لدى هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي، وكذلك المعلومات التي ينبغي إتاحتها للجمهور، وذلك عبر إعداد وإيداع تقارير احترازية ورقابية وإحصائية لدى الهيئة ضمن الآجال المقررة. وبذلك تضمن استمرارية تدفق المعطيات الضرورية لتعزيز وضوح الأداء والامتثال<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثالث: مضمون الملاءة المالية في قطاع التأمين السويسري

يمثل نظام الملاءة المالية السويسري (Swiss Solvency Test - SST) إطاراً رقابياً متقدماً يعد من بين النماذج الرائدة في مجال الإشراف على قطاع التأمين على المستوى الدولي، ويعتمد (SST) على منهجية شاملة تقوم على تقييم المخاطر بطريقة واقعية ومستندة إلى السيناريوهات، مع التركيز على قياس الملاءة المالية من خلال مقارنة الأصول مع الالتزامات ضمن إطار زمني محدد. كما يتبنى النظام معايير

<sup>1</sup> - Voir : Lakhdar Karima, **Op.Cit.**, p :234, et ACAPS, 2017, **Op.Cit.**

<sup>2</sup> - Agonnoude Hebert Alban, **Op-cit**, P :1140.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

عالية للشفافية والحوكمة، مما يجعله أداة فعالة في يد الهيئة العامة للرقابة على الأسواق المالية (FINMA).

### الفرع الأول: تعريف نظام (SST)

طور مكتب الاتحاد السويسري للتأمينات الخاصة (OFAP) اختبار الملاءة السويسري بالتعاون مع قطاع التأمين السويسري وممثلين أكاديميين من مجال التأمين، بدأ المشروع في عام 2003، وخضع لاختبارات ميدانية في سنتي 2004 و 2005. وفي 2006 أصبح الإطار الجديد ساريا على شركات التأمين الكبيرة، ثم بات مطبقاً على جميع شركات التأمين سنة 2011 بشكل الزامي.

الهدف الرئيسي من (SST) مشابه لهدف Solvency II وهو حماية مصالح حملة الوثائق. إضافة إلى ذلك، عزز (SST) درجة الشفافية في صناعة التأمين عبر إدخال تقنيات تقييم على مستوى الصناعة ككل. وإلى جانب هذين الهدفين الرئيسيين، يسعى (SST) أيضاً إلى التوافق مع نظيره الأوروبي Solvency II<sup>(1)</sup>.

ومن جهة أخرى لنظام (SST) هدف آخر وهو تشجيع ترسيخ إدارة المخاطر داخل الشركات من خلال تحديد مقدار الأموال الخاصة (رأس المال المستهدف) التي ينبغي أن تتوفر كحد أدنى لدى شركة التأمين وفق إطار (SST). ويُربط هذا الحد الأدنى بحجم المخاطر التي تتحملها الشركة: فكلما ارتفع مستوى المخاطر، ارتفعت بدورها متطلبات رأس المال، وبالتالي المنهجية المتبعة، والنتائج الوسيطة، والسيناريوهات، وتقديرات المخاطر التي تواجهها الشركة تلعب دور كبير.

كما يعمل مقدار الأموال الخاصة (رأس المال المستهدف) كإشارة إنذار مبكر، فإذا كان رأس المال المخصّص لتغطية المخاطر أقلّ من الرأس المال المستهدف، فهذا لا يعني أن الشركة ليس لديها ملاءة، بل ينبغي عندها إمّا تجميع رأس المال الناقص خلال فترة زمنية معيّنة، أو تقليص المخاطر<sup>(2)</sup>.

### الفرع الثاني: ركائز نظام (SST)

يستند نظام (SST) على عدة ركائز مترابطة فيما بينها التي تشكل الإطار المنظم لعمليات القياس والتقييم والحكم على الملاءة المالية، بما يضمن فعالية تطبيق النظام، وفي هذا السياق يقوم على ثلاث مبادئ أساسية تتمثل فيما يلي:

<sup>1</sup> - Ines Holzmüller, **the united states RBC standars, solvency II and the Swiss solvency test: a comparative assessment**, The Geneva Papers on Risk and Insurance - Issues and Practice, volume 34, 2009, p:60, Article available at the following link: <https://link.springer.com/content/pdf/10.1057/gpp.2008.43.pdf>

<sup>2</sup> - VOIR : Département fédéral des finances (DFF), **Le Swiss Solvency Test, ou la capacité des assureurs à supporter les risques**, juin 2008, et Finma, **fiche d'information : le test suisse de solvabilité**, janvier 2024.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- التقييم متوافق مع أسعار السوق: أي أن عناصر الميزانية تقيم بأسعار السوق، وإذا لم تتمكن الشركة من تحديد قيمتها السوقية تستعين بنموذج يسترشد بأسعار السوق؛ وبذلك تعكس ميزانية شركة التأمين الواقع الاقتصادي؛
  - متطلبات رأس المال قائمة على المخاطر: تُؤخذ مخاطر السوق والائتمان والتأمين في الحسبان عند احتساب رأس المال المستهدف؛
  - إعداد الميزانية بشكلها الاجمالي: في هذا الإطار لا يسمح بوجود بنود خارج الميزانية، ويراعى في إعدادها العلاقة بين مخاطر جانب الأصول وجانب الخصوم<sup>(1)</sup>.
- تتمثل هذه الركائز في الآتي:

### أولاً: الميزانية وطريقة تقييم عناصرها

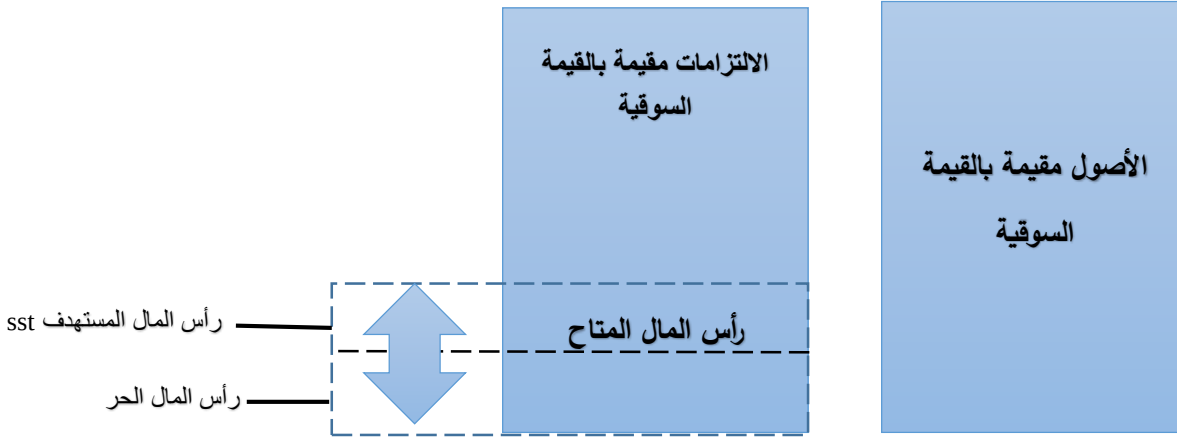
تبرز الميزانية وفق نظام ( SST ) الوضعية الاقتصادية الحالية للشركة التبتعد وفق مقارنة الميزانية الشاملة؛ أي إنها تشمل جميع بنود ميزانية شركة التأمين ذات الأهمية الاقتصادية، بما في ذلك البنود خارج الميزانية بالمعنى المحاسبي، ولا سيما الالتزامات الاحتمالية، وبالتالي في أي لحظة معينة، تشمل الميزانية جميع الالتزامات والمطالبات الناشئة عن عقود التأمين التي التزمت بها الشركة قانونياً في تلك اللحظة، والسارية آنذاك<sup>(2)</sup>.

<sup>1</sup> - Finma, janvier 2024, **Op.Cit.**

<sup>2</sup> - Voir, Keller, Philipp, **The Swiss Solvency Test (SST)**, 2007, et - Finma, **Circulaire 2017/03 : Test suisse de solvabilité (SST)**, 2016 p :6, disponible sur le lien suivant : [https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2017/rs-17-03/rs-17-03-letzte-aenderung-20161207.pdf?sc\\_lang=fr&hash=5C55F88A0C2A0586BFCF80BE7FF2262D](https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2017/rs-17-03/rs-17-03-letzte-aenderung-20161207.pdf?sc_lang=fr&hash=5C55F88A0C2A0586BFCF80BE7FF2262D)

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الشكل رقم (23): ميزانية شركة التأمين حسب نظام (SST)



Source : Finma, janvier 2024, Op.Cit.

أما بالنسبة لطريقة التقييم عناصر الميزانية فيجب تقييم جميع الأصول (الاستثمارات) وجميع الخصوم (الالتزامات) بالقيمة القريبة من السوق. فالنسبة لعناصر الأصول إن لم تتمكن الشركة من تحديد القيمة السوقية يمكنها الاستعانة بنماذج رياضية أو تستعين بقيم سوقية لأصول مشابهة لها<sup>(1)</sup>. أما القيمة القريبة من السوق في جانب الخصوم فهي عبارة عن مجموع أحسن تقدير (best estimate) و هامش الخطر (la marge de risque) ، حيث يعرف أحسن تقدير هو القيمة الحالية المتوقعة لجميع التدفقات النقدية للالتزامات، لم يحدد نظام (SST) طريقة الزامية للحساب، فمن بين الطرق المقبولة بالطرق الاكتوارية، وطريقة التتابع (méthode replicable) أي بنمذجة محفظة الالتزامات المستحقة الدفع وتفاعلاتها مع الأسواق المالية على أساس احتمالي<sup>(2)</sup>. أما فيما يخص بهامش الخطر فهي تكلفة رأس المال التنظيمي المطلوبة لتصفية الالتزامات<sup>(3)</sup>.

<sup>1</sup> - Finma , op.cit p :7.

<sup>2</sup> -Bertrand Cleuvevenot, Swiss solvency Test (SST), forum de l'institut des actuaires de solvency I a II, Paris, France, 2005, p :14, Report available at the following link: - [https://www.institutdesactuares.com/global/gene/link.php?doc\\_id=89&fg=1](https://www.institutdesactuares.com/global/gene/link.php?doc_id=89&fg=1)

<sup>3</sup> - office fédéral des assurances privées, livre blanc sur le test suisse de solvabilité, Suisse, 2004, p :14, Document disponible sur le lien suivant :

- [https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/livre\\_blanc\\_sst\\_f\\_20050426.pdf](https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/livre_blanc_sst_f_20050426.pdf)



## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

ثانيا: الملاءة المالية حسب نظام (SST)

أ- مكونات الملاءة المالية (SST): تحسب الملاءة المالية وفق اختبار الملاءة السويسري (SST) باستخدام شرط كمي أي من خلال مقارنة رأس المال الحامل للمخاطر (capital porteur de risques) برأس المال المستهدف (capital cible)، يغطي الحساب جميع بنود الميزانية ذات الأهمية الاقتصادية والمخاطر الناشئة عنها. تعكس هذه المخاطر جميع التغيرات المحتملة في قيمة بنود ميزانية اختبار الملاءة السويسري (SST) على مدى فترة سنة واحدة انطلاقا من التاريخ المرجعي<sup>(1)</sup>.

1) رأس المال الحامل للمخاطر (capital porteur de risques): يعرف بالفرق بين قيمة الأصول القريبة من السوق وأحسن تقييم (best Estimate) للخصوم.<sup>(2)</sup> وعليه فإن رأس المال الحامل للمخاطر هنا لا يشير إلى أي حد أدنى من المتطلبات، بل هو مجرد مقياس. ويجب أن يكون خاليا من أي التزامات، كم أنه يبين القدرات المالية لشركة التأمين من دون أن يحكم ما إذا كانت تلك القدرات كافية أم لا.

2) رأس المال المستهدف (capital cible): هو المبلغ المطلوب لضمان أن الأصول كافية في نهاية السنة المالية لتغطية الالتزامات المستحقة، وهو ينشئ علاقة بين المخاطر التي يتعرض لها المؤمن ومتطلبات رأس المال<sup>(3)</sup>.

يتكون رأس المال المستهدف من عنصرين: هامش المخاطر والعجز المتوقع (Expected Shortfall - ES)، حيث يُعرّف (ES) على أنه رأس المال المطلوب لتغطية المخاطر المتحققة خلال فترة اثني عشر شهراً لأن مخاطر سنة واحدة تُقاس بالعجز المتوقع لتغير رأس المال الحامل للمخاطر). أي بطريقة أخرى العجز المتوقع (ES) هو مقدار رأس المال الحامل للمخاطر اللازم اليوم بحيث، إذا تحققت أسوأ سيناريوهات بنسبة  $100\alpha\%$  (حيث  $\alpha=1\%$ ) خلال السنة القادمة، يبقى رأس المال الحامل للمخاطر المتبقي في المتوسط أعلى من هامش المخاطر. من الناحية الصورية، (ES) هو الحد الأدنى للمبلغ الكافي لتعويض  $100\alpha\%$  من أسوأ خسارة متوقعة، وعند مستوى ثقة 99 % (Tail - Value-at-risk يُحدّد هامش المخاطر بحيث يحصل الطرف الذي يتسلم أصول وخصوم المؤمن على

<sup>1</sup> - Finma , op.cit p :4.

<sup>2</sup> - office fédéral des assurances privées, test suisse de solvabilité document technique, Office fédéral des assurances privées, suisse, 2007, p :05, Document disponible sur le lien suivant :

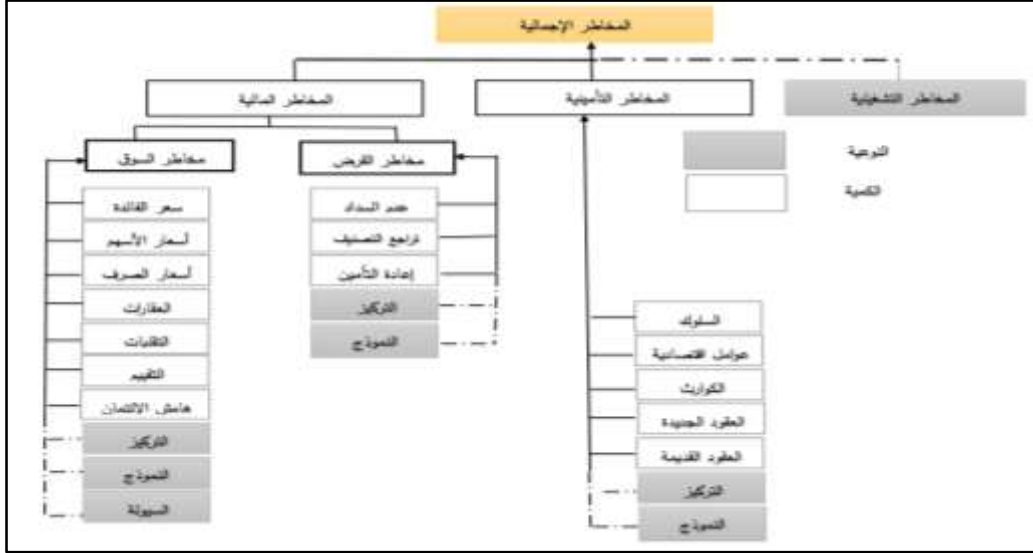
- [https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/sst\\_techdok\\_20070425\\_f\\_wo\\_li.pdf](https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/sst_techdok_20070425_f_wo_li.pdf)

<sup>3</sup> - Bertrand Cleuveuvenot, Op.Ci, p :18.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

تعويض عن المخاطر التي يتحملها أو بصورة أدق عن تكلفة تجميد رأس المال التنظيمي المطلوب<sup>(1)</sup> والشكل التالي يبين المخاطر التي يتضمنها نظام (SST):

الشكل رقم (24): المخاطر الكمية والنوعية في نظام (SST)



Source: Bertrand Cleuvevenot, Op.Cit, p :13.

يقوم (SST) بتقدير المخاطر التالية بصورة كمية:

– المخاطر المالية مثل خطر انخفاض أسعار الأسهم أو خطر إعسار المقترضين؛

– المخاطر التأمينية، على سبيل المثال عاصفة شتوية تؤثر على أوروبا بأكملها، أو عدم كفاية

المخصصات لعقود تأمين المسؤولية، أو معدل وفيات لا يتوافق مع التوقعات.

أما فيما يخص المخاطر النوعية فهي خاصة بشركات التأمين لا يمكن قياسها كمياً بشكل موثوق، لذلك من الأفضل إجراء تقييم نوعي لها إلى أن يتم تطوير ونشر أساليب أكثر موثوقية على نطاق واسع، على سبيل المثال: المخاطر التشغيلية مثل حالات الاحتيال التي يرتكبها موظفو الشركة أنفسهم، وأخطاء الأنظمة، والمخاطر السياسية... إلخ

ب- طريقة حساب الملاءة المالية (SST): أما عن حساب نسبة الملاءة المالية تعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الملاءة المالية (SST)} = \frac{\text{رأس المال الحامل للمخاطر}}{\text{رأس المال المستهدف}} \leq 100\%$$

<sup>1</sup> - office fédéral des assurances privées, 2007, Op.Cit , p :12.

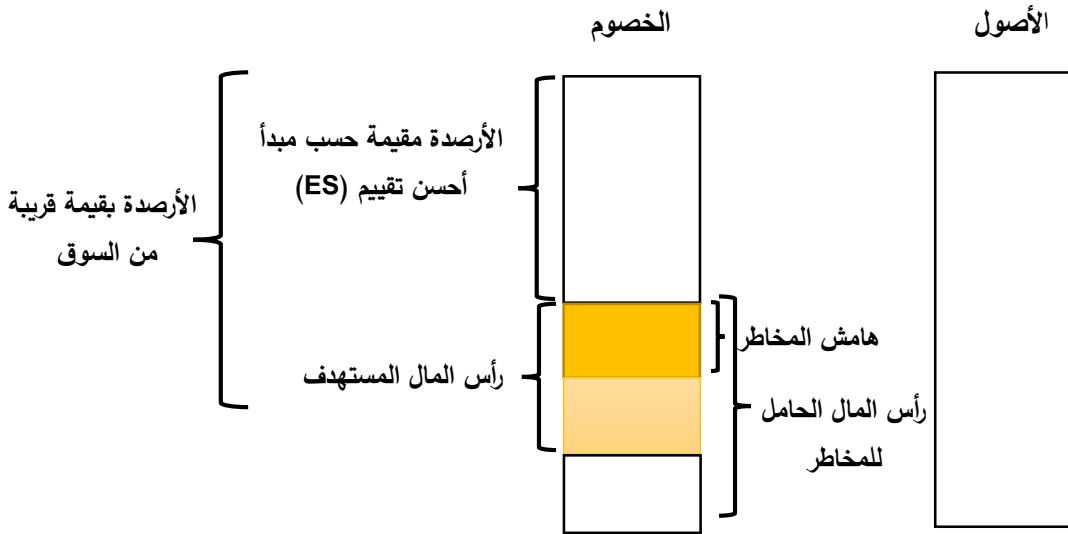
## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

نسبة الملاءة المالية يجب أن تكون أكبر أو تساوي 100% حتى تكون الشركة ذات ملاءة أي بمعنى آخر رأس المال الحامل للمخاطر أكبر أو يساوي من رأس المال المستهدف:

$$\text{رأس المال الحامل للمخاطر} \leq \text{رأس المال المستهدف}$$

والشكل التالي يوضح كل من رأس المال الحامل للمخاطر ورأس المال المستهدف:

الشكل رقم (25): تعريف رأس المال الحامل للمخاطر ورأس المال المستهدف حسب (SST)



Source : office fédéral des assurances privées, Op.Cit , p :15.

ت-مستويات تدخل سلطات الرقابة

إذا لم تتحقق نسبة الملاءة المالية فإن سلطات الرقابة (FINMA) تتدخل حسب السلم التالي لاتخاذ الإجراءات المناسبة:

الشكل رقم (26): سلم تدخل سلطات الرقابة (FINMA)

| الأخضر       | الأصفر   | البرتقالي | الأحمر     |
|--------------|----------|-----------|------------|
| أكبر من 100% | 80%-100% | 33% - 80% | أقل من 33% |

Source : l'auteur d'après Keller, Philipp, Op. Cit, p:26.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- المجال الأخضر: لا يوجد تدخل من المنظم؛
- المجال الأصفر: حالة خطر مرتفع على مصالح المؤمن لهم، يطلب المنظم من شركة التأمين تقليل المخاطر على المؤمن لهم عبر:
  - تحليل للأسباب مع خطة إجراءات (مهلة شهرين لإعدادها)؛
  - ضرورة الحصول على موافقة مسبقة لبعض العمليات؛
  - تدابير أخرى محتملة يطلبها المنظم (تدخل خبراء مستقلين، متابعة أكثر انتظاما لمؤشرات رئيسية، ...إلخ).

الهدف من هذه التدابير هو العودة إلى المجال الأخضر خلال ثلاث سنوات كحد أقصى.

- المجال البرتقالي: بالإضافة إلى إجراءات المجال الأصفر، تُتخذ تدابير منها:
    - خطة إنعاش/تقويم (مهلة شهرين لإعدادها)؛
    - تدابير أخرى قد يفرضها المنظم (مثل منع الأعمال الجديدة بشروط معينة، فرض تغييرات تنظيمية).
- الهدف: العودة إلى المجال الأصفر خلال عامين كحد أقصى، ثم إلى المجال الأخضر بعد عام واحد لاحقًا.

- المجال الأحمر: يجب على شركة التأمين أن تتصرف فورًا لتحسين ملاءتها، ينظر المنظم خصوصًا في زيادة رأس المال الحامل للمخاطر، أو خفض رأس المال المستهدف، أو نقل محفظة العقود. وإذا كانت هذه التدابير غير كافية، فإن المنظم يسحب ترخيص الشركة<sup>(1)</sup>.

### ثالثًا: نماذج حساب (SST)

نموذج (SST)<sup>(2)</sup> هو نموذج يُستخدم لاحتساب القيم ذات الصلة: مثل رأس المال الحامل للمخاطر ورأس المال المستهدف بغرض إعداد تقرير (SST) وفق المتطلبات الاحترازية. ويشمل ذلك النماذج

<sup>1</sup> - Finma, **Circulaire 2008/44 : Test suisse de solvabilité (SST)**, Suisse, 2008, p p : 44-45, Document disponible sur le lien suivant :

- [https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2008/rs-08-44/finma-rs-2008-44.pdf?sc\\_lang=fr&hash=B62FAE849A2B919AE0BE6A04BDA7CAEC](https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2008/rs-08-44/finma-rs-2008-44.pdf?sc_lang=fr&hash=B62FAE849A2B919AE0BE6A04BDA7CAEC)

<sup>2</sup> - Finma , **op.cit** p :13.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

المعيارية المعتمدة من FINMA، وكذلك النماذج الداخلية (جزئية أو كاملة) مع أي تعديلات محتملة التي تسمح بها FINMA باستخدامه.

أ- **النموذج المعياري**: يعبر النموذج المعياري بما يكفي عن المخاطر المحتملة من شركة التأمين، وبصفة عامة، يُنظَّم النموذج المعياري على هيئة وحدات/نماذج جزئية، أي إنه يتكوّن من نماذج فرعية تدمج فيها مثلاً فئات مخاطر محدّدة، أو تجميع نتائج النماذج الجزئية، أو جوانب التقييم. وتُسمّى هذه النماذج الجزئية أيضًا نماذج معيارية وعلى هذا الأساس تقسم إلى:

- النموذج المعياري لمخاطر السوق؛
- النموذج المعياري لمخاطر القرض؛
- النموذج المعياري للتأمين على الحياة؛
- النموذج المعياري للتأمين على الأضرار؛
- النموذج المعياري للتأمين على المرض.

كما تنشر FINMA النماذج المعيارية على موقعها الإلكتروني، كما تضع أيضًا مستندات تفسيرية ووثائق وملفات مُلزِمة لاستخدام أي نموذج معياري، ضف إلى ذلك فهي تُراجع بانتظام مدى إمكان تطوير النماذج المعيارية و/أو استكمالها استنادًا إلى المعارف الجديدة بالتعاون مع شركات التأمين المعنية بالشكل المناسب، إمّا مباشرة أو عبر الجمعيات ذات الصلة.

ب- **النموذج الداخلي**: تلجأ الشركة إلى نموذج داخلي إذا كان أي نموذج معياري لا يعكس المخاطر المحتملة بصورة كافية، وتُبيّن ذلك لهيئة FINMA عند طلب الموافقة.

### رابعاً: السيناريوهات

يعد تقييم السيناريوهات إحدى متطلبات اختبار الملاءة السويسري (SST). فالسيناريوهات تُصوّر أحداثاً نادرة جداً الاحتمال، وذات أثر سلبي على رأس المال الحامل للمخاطر، كما تفرض سلطة الإشراف سلسلة من السيناريوهات، كما تُلزم شركات التأمين بإضافة سيناريوهااتها الخاصة التي تعكس على نحو أدق المخاطر التي تتعرض لها الشركة. وإذا كان خطرٌ مبيّن في سيناريو غير ممثّل في موضع آخر بالنموذج، فيجب إدراج نتيجة تقييم هذا السيناريو في احتساب رأس المال المستهدف. ويميّز (SST) نوعين من السيناريوهات:

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- النوع الأول: سيناريوهات تُقيّم وتُدْمَج آثارها مع توزيع نتائج النموذج (طريقة التجميع). وهي تُبرز مخاطر غير مدرجة أصلاً في النموذج؛
  - النوع الثاني: سيناريوهات تُقيّم لكن لا تُجمَع آثارها مع توزيع النموذج، لأنها تُبرز مخاطر ممثلة بالفعل في النموذج؛ ويساعد تقييمها على تأكيد أو تعديل الفرضيات التي يقوم عليها النموذج<sup>(1)</sup>.
- وفيما يلي أمثلة لبعض السيناريوهات التي يجب أن تدرجها شركات التأمين في نماذج الحساب:

جدول رقم (27): السيناريوهات المفروضة من FINMA

| السيناريو        | الاحتمال | التأمين على الحياة | التأمين على الاضرار | التأمين على المرض |
|------------------|----------|--------------------|---------------------|-------------------|
| الحوادث الصناعية | 0.5%     |                    | ×                   |                   |
| الجائحة          | 1%       | ×                  | ×                   | ×                 |
| صعوبات مالية     | 0.5%     | ×                  | ×                   | ×                 |
| البرد            |          |                    | ×                   |                   |
| تراجع الأسعار    | 0.1%     | ×                  | ×                   | ×                 |

Source : idem, p :74.

### خامساً: اختبارات التحمل

في بعض الأحيان تطلب هيئة الرقابة FINMA، دون اعتبارٍ لموعد تسليم تقرير (SST)، أن تطلب إجراء اختبارات تحمّل لفحص الآثار الكمية لأحداث سلبية محدّدة مسبقاً على رأس المال الحامل للمخاطر لدى شركات التأمين. وعند طلب FINMA، تُعدّ الشركات تقريراً يشرح نتائج تحقّق تلك الأحداث والتدابير المزمع اتخاذها في مثل هذه الحالة<sup>(2)</sup>.

### سادساً: التقارير

من أهم التقارير التي تعدّها شركة التأمين إلى هيئة FINMA:

أ- تقرير (Swiss Solvency Test-SST)<sup>(3)</sup>: السنوي يرسل إلى هيئة FINMA مرة واحدة سنوياً بحلول 30 أفريل من كل سنة، ويُخصّص تقريرُ مخاطر شركة التأمين، يجب تقديم التقرير إلى جهة الرقابة سنوياً وأن يكون موقعا من المدير التنفيذي على التقرير، ويجب أن يكون موجّزاً مع تضمين جميع التفاصيل اللازمة كي تجد الجهة الرقابية المعلومات المطلوبة، كما يُدوّن فيه كل ما يلزم لفهم طريقة احتساب رأس المال المستهدف، بحيث يتكون التقرير من جزأين:

<sup>1</sup> - office fédéral des assurances privées, Op.Cit , p :73

<sup>2</sup> - Finma , op.cit p :13.

<sup>3</sup> - office fédéral des assurances privées, Op.Cit , p :30.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- الجزء الأول: نموذج نمطي توفره جهة الرقابة وتقوم الشركة بتعبئته؛
- الجزء الثاني: يتضمن شروحات وتفاصيل حول الجزء الأول من: تقييم الأصول والخصوم بقيمة قريبة من السوق، تحديد هامش المخاطر، رأس المال المتاح، النماذج المعيارية، النماذج الداخلية، السيناريوهات، وصف وسائل الحد من المخاطر، أبرز المخاطر التي تتعرض لها الشركة،...الخ.
- ب- تقرير الحالة المالية (Financial Condition Report – FCR) <sup>(1)</sup>: تقوم شركات ومجموعات التأمين بالإفصاح عن معلومات موحدة حول وضعيتها التجارية في تقرير الوضع المالي. حيث يهدف إلى نشر المعلومات الموحدة إلى تعزيز شفافية السوق، وتعزيز انضباط السوق، وبالتالي تحسين حماية المؤمن لهم، كما يجب على شركات التأمين نشر التقرير السنوي عن الوضع المالي وتقديمه إلى هيئة الرقابة في موعد أقصاه 30 أبريل. وفقاً لمتطلبات الهيئة، يتضمن هذا التقرير يحتوي على معلومات حول الوضع المالي والمخاطر الخاصة بشركة أو مجموعة التأمين، بالإضافة إلى معلومات كمية حول أداء المجموعة/التكامل، وملائمة الميزانية مع السوق، والملاءة المالية. ويشمل الفصول التالية: الأنشطة التجارية، الأداء، إدارة المخاطر ومدى ملاءمتها، المبادئ والأساليب المستخدمة في التقييم، بما في ذلك الاحتياطيات، إدارة رأس المال، الملاءة المالية.
- ت- التقرير السنوي، التقرير الرقابي <sup>(2)</sup>: تلتزم شركات التأمين بإعداد تقرير سنوي وفق قانون الالتزامات السويسري، وتقرير رقابي وفق قانون الإشراف على التأمين ولائحة الإشراف على التأمين. وإذا كانت شركة التأمين جزءاً من مجموعة أو تكتل تأميني، فإنها تُقدّم أيضاً قوائم مالية موحدة. إضافة إلى ذلك، يتعين على الشركات المدرجة الامتثال لمتطلبات الإفصاح المنصوص عليها في قانون البورصات.
- يوجه التقرير السنوي: أساساً إلى المساهمين، ويتضمن الحسابات السنوية، تقرير الإدارة، وعند الاقتضاء الحسابات المجمعة. وتشمل الحسابات السنوية: الميزانية، حساب الأرباح والخسائر، الإيضاحات، وجدول التدفقات النقدية.
- في حين يوجه التقرير الرقابي: إلى هيئة الرقابة FINMA ويحتوي التقرير الرقابي على العديد من المعلومات النوعية والكمية، التي تقوم FINMA بنشرها على شكل مختصرات أو تجمع ضمن تقريرها السنوي عن سوق التأمين.

<sup>1</sup> - <https://www.finma.ch/en/supervision/our-approach-to-supervision/> , consulte le 21/09/2025.

<sup>2</sup> - [https://www.finma.ch/Error/Page-Not-Found?item=%2fsupervision%2finsurers%2fannual&user=extra-net%5cAnonymous&site=finma\\_main](https://www.finma.ch/Error/Page-Not-Found?item=%2fsupervision%2finsurers%2fannual&user=extra-net%5cAnonymous&site=finma_main) , consulté le 21/09/2025.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### ملاحظات هامة:

- يجب تقديم التقريرين إلى FINMA قبل نهاية شهر أفريل من السنة التالية؛
- يجوز ل FINMA أن تطلب من الشركات تقارير إضافية على مدار السنة المالية، وأن تُحدد متطلبات خاصة للتقرير السنوي.

ث-التقييم الداخلي للمخاطر والملاءة<sup>(1)</sup>: تلتزم شركات التأمين قانونًا بتنظيم نفسها بما يتيح تحديد مخاطرها الرئيسية والحد منها ومراقبتها والملاءة. ولهذا الغرض، تُجري مرة واحدة على الأقل سنويًا تقييمًا ذاتيًا استراتيجيًا لوضعها من حيث المخاطر ومتطلبات رأس المال. يتيح هذا التقييم الذاتي للمؤمن الحصول على صورة شاملة عن وضعه في المخاطر ورأس المال، بما في ذلك الارتباطات بين المخاطر ورأس المال، كما تنطبق هذه المتطلبات على جميع شركات التأمين المباشر وإعادة التأمين السويسرية، وعلى فروع شركات التأمين الأجنبية، وكذلك على مجموعات وتكتلات التأمين الخاضعة لإشراف FINMA.

### المبحث الثاني: مقارنة أنظمة الملاءة المالية للنماذج محل الدراسة والإطار المقترح للجزائر

بعد عرض لمضمون نظام الملاءة المالية في كل من الجزائر، سويسرا والمغرب، سنقوم في هذا المبحث بإجراء مقارنة لمكونات هذه الأنظمة، ثم تقديم مقترحات لتطوير نظام الملاءة المالية الجزائرية استنادا على تجارب الأنظمة المقدمة.

### المطلب الأول: تحليل أنظمة الملاءة المالية للنماذج محل الدراسة

سيتم في هذا المطلب مقارنة أنظمة الملاءة المالية للجزائر، سويسرا والمغرب بالاعتماد على المعايير

التالية:

#### الفرع الأول: المعلومات العامة

- يطبق النظام الملاءة المالية الجزائري على جميع شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، بحيث يعتمد بشكل كبير على المتطلبات الكمية وفرض التزامات الملاءة المالية على شركات التأمين من خلال الحد الأدنى لرأس المال، وتكوين الأرصدة التقنية وتمثيلها بأصول مكافئة، إضافة إلى هامش الملاءة لكل من فرع التأمين على الأشخاص والتأمين على الحياة مع تحديد نسبة الوفاء في كل فرع، لكل أهم الجانب النوعي لمتطلبات الملاءة المالية؛

<sup>1</sup> - <https://www.finma.ch/en/supervision/insurers/cross-sectoral-tools> , consulté le 25/09/2025.



## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- بالنسبة لنظام الملاءة المالية في المغرب (SBR)، من المفروض أن يبدأ العمل به ابتداء من 1 جانفي 2026، ويطبق على شركات التأمين وإعادة التأمين ، ويقوم على مقارنة قائمة على المخاطر ومقاربة مع نظام الملاءة 2، حيث ويرتكز على ثلاث ركائز مترابطة: الركيزة الأولى تضبط المتطلبات الكمية لرأس المال والاحتياطيات على أساس تقديرات قائمة على المخاطر، والركيزة الثانية ترسخ حوكمة قوية ووظائف رقابية مستقلة (إدارة المخاطر، المطابقة، التدقيق، والإكتوارية) وآلية ORSA، بينما الركيزة الثالثة تضع إطارا للإفصاح والتقارير؛
- بدأ العمل بنظام الملاءة المالية السويسري (اختبار SST) في 1 جانفي 2011 على جميع التأمين و/أو إعادة التأمين المرخصة في سويسرا، لاعتماده على تقييم اقتصادي للأصول والالتزامات (الأرصدة التقنية)، ويحدد متطلبات رأس المال قائمة على المخاطر، وتحسب نسبة SST بمقارنة رأس الحامل للمخاطر مع رأس المال المستهدف باستخدام نماذج معيارية أو نماذج داخلية، إضافة إلى التزام الشركات بتقديم مجموعة من التقارير السنوية متضمنة معلومات نوعية وكمية حول الملاءة والمخاطر إلى هيئة FINMA والجمهور.

### الفرع الثاني: المعايير الكمية

اقتصرت المقارنة على المعايير التالية:

#### أولا: تقييم الأصول والخصوم

- يركز تقييم الأصول والخصوم حسب المشرع الجزائري على مبدأ التكلفة التاريخية. غير حساس للمخاطر، حيث يتم تكوين الأرصدة (الالتزامات) في جانب الخصوم وفق نسب وطرق محددة لفرعي التأمين (الأشخاص والأضرار). ويتم تمثيل هذه الالتزامات في جانب الأصول باستثمارات نسبتها محددة من طرف المشرع الجزائري 50% في قيم الدولة، ولم يتم الأخذ بعين الاعتبار تعديل قيمة الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية، وهذا التقييم تقليدي بسيط في حسابه لا يعطي صورة واقعية عن قيمة الشركة؛
- في حين النظامين: اختبار (SST)، و (SBR) المغربي تتبنى منهج التقييم المتسق مع السوق في تقييم أصول وخصوم ميزانية الشركة، لكن توجد فروق في كيفية قياسها نذكر أهمها في جانب حساب الخصوم حيث: يعتمد النظام المغربي يحتفظ بنفس المنطق لكل يفصل بنوييا بين مكونات الخصوم التي تتضمن أفضل تقدير وهامش المخاطرة إضافة إلى أفضل تقدير لمصاريف الإدارة، التي تقييم

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

مستقلة ثم تضاف. أما في اختبار (SST) تحسب الأرصدة باستخدام أفضل تقدير وهامش المخاطرة الذي يسمى بهامش القيمة السوقية (MVM)، الذي يحسب بمنطق تكلفة رأس المال على مسارات رأس المال المطلوبة وفق (Expected Shortfall) عند 99% لسنة ومعامل مع منحنيات الخصم تحدده (FINMA).

ثانيا: متطلبات رأس المال، نتطرق إلى هذا العنصر من خلال:

### أ- طريقة قياسها

- يعتمد نظام الملاءة الجزائري على التقييم التقليدي لتحديد متطلبات رأس المال والذي يتوافق مع نظام الملاءة 1، حيث يفرض نسب ثابتة إلزامية على هامش الملاءة، فعلى مستوى شركات التأمين على الأضرار يساوي على الأقل: 15% من الأرصدة التقنية و 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات. أما في شركات التأمين على الأشخاص نميز: بين فروع التأمين على الحياة، الوفاة، زواج، ولادة ورسملة: التي تسمى فروع التأمين على الحياة، فهامش الملاءة لهذه الفروع تساوي 4% من الأرصدة الحسابية و 0.3% من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة، أما باقي الفروع الأخرى: تساوي 15% من الأرصدة التقنية، ولا يجب أن يقل عن 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات.

- يعتمد الإطار المغربي (SBR) في قياس متطلبات رأس المال على مستوى واحد وهو (SCR) على خلاف نظام الملاءة 2 التي تحتفظ بمستويين، حيث تقاس نسبة التغطية كأموال خاصة مقسمة على رأس المال المطلوب (SCR)، هذه الأخير يعرف برأس المال الذي يمتص الخسائر غير المتوقعة عند مستوى ثقة 99.5% على أفق سنة واحدة، أما عن الأموال الخاصة فهي تقسم إلى فئتين، ويشترط أن يكون (SCR) أعلى من مستوى الأموال الخاصة، إذ يجب أن تمثل ما لا يقل عن 70% من الأموال الخاصة من نوع الفئة الأولى، وإلا يُطلب رأس مال إضافي. أما عن حساب (SCR) يكون بصيغة معيارية، وتستعمل السيناريوهات أو معاملات لاشتقاق وحدات المخاطر.

- في نظام (SST) السويسري تعد الملاءة كافية عندما يتجاوز أو يساوي رأس المال القابل لتحمل المخاطر رأس المال المستهدف، الذي يعرف كمجموع المخاطر على أفق سنة واحدة مقاسا بمؤشر الخسارة المتوقعة (Expected Shortfall / Var) عند مستوى ثقة 99% لتغير رأس المال الحامل

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

للمخاطر خلال سنة، إضافة إلى هامش القيمة السوقية (MVM) المخصص عند نهاية السنة. ويسمح النموذج باستخدام النموذج المعياري أو النموذج الداخلي المعتمد، مع استخدام سيناريوهات إلزامية.

### ب-مراعاة المخاطر في تصميم متطلبات رأس المال

- لا يعتمد إطار الملاءة الجزائري على مقارنة شمولية لجميع المخاطر عند تحديد متطلبات رأس المال، إذ يمنح وزنا أكبر لمخاطر الخصوم، بينما أهمل مخاطر جانب الأصول بحكم أن المشرع الجزائري يفرض تغطية الالتزامات بقيم الدولة نسبتها 50% على الأقل وهي مضمونة.
- أما المغرب (SBR)، مستمد من الملاءة 2 لكنه يجمع المخاطر بشكل إضافي ( مباشر ) من دون تنويع، ولا يشمل بعض الوحدات كالصحة، كما يركز على مستوى واحد (SCR) فقط.
- يعتبر إطار الملاءة في سويسرا (SST)، يستخدم (Expected Shortfall 99%)، مع نفس فكرة تجميع المخاطر عبر مصفوفة الترابط، لكنه أكثر صرامة وحساسية للمخاطر لأنه يحدد رأس المال المطلوب على أساس متوسط أسوأ 1% من النتائج السنوية، ويلزم الشركات قياس سيناريوهات شديدة لتعويض قصور في النماذج في تمثيل الأدوات النادرة، إضافة إلى اختبارات ضغط شديدة ومعايرة خاصة بكل محفظة بحسب تركيز المخاطر ودرجة الارتباط بين الأصول والخصوم.

### ت-استخدام النماذج الداخلية

تأتي أهمية النماذج الداخلية في إدارة المخاطر واتخاذ القرار، لكنها غير معتمدة في شركات التأمين الجزائرية، في حين يسمح النظام السويسري باستخدام النماذج الداخلية (بشكل كامل أو جزئي)، مع استخدام سيناريوهات ضغط إلزامية وحساسة أكثر للمخاطر. بينما المغرب (SBR) فالتركيز لا يزال على الصيغة المعيارية.

### ث-مستويات التدخل

- تمارس الرقابة على مستوى نظام الملاءة الجزائري من طرف لجنة الاشراف على التأمينات، وتتدخل بالاعتماد على تقرير هامش الملاءة (للأرصدة التقنية، ورقم الأعمال)، حيث حددت النسب الدنيا ب15% و20% على التوالي، وبهذا يكون التدخل على مستوى واحد، فإذا انخفضت هذه النسب تحت الحد الأدنى لديها 6 أشهر لاستعادة وضعها (رفع رأس المال أو إيداع كفالة لدى الخزينة) وإلا تتصاعد الإجراءات الرقابية.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

- في المغرب (SBR)، يتم التدخل بشكل تدريجي من الأخف إلى الأشد، بدءا من تنبيه وتعزيز المتابعة، طلب خطة تعاف وخطة تمويل، قيود تشغيلية مستهدفة، الاستعانة بمفوض خاص، وفي الحالات القصوى التي تهدد حقوق حملة الوثائق تتخذ إجراءات حماية استثنائية قد تنتهي بسحب الاعتماد.
- في سويسرا (SST)، يبدأ التدخل عمليا ابتداء من المنطقة الثانية والثالثة (الأصفر/البرتقالي)، عبر فرض خطة عمل خلال شهرين بهدف العودة إلى المنطقة الأولى (الأخضر)، ضمن أطر زمنية (ثلاث سنوات من الأصفر، وستان للانتقال من البرتقالي إلى الأصفر ثم 3 سنوات إلى الأخضر)، وفي الأحمر تطلب إجراءات طارئة فورية لحماية حملة الوثائق.

### الفرع الثالث: المعايير النوعية

- تتبنى أنظمة الملاءة المالية المختلفة مقاربات متباينة في تطبيق المعايير النوعية، تبعا لدرجة تطور الإطار الرقابي والبيئة التنظيمية في كل دولة.
- في الجزائر، تطبق المعايير النوعية في إطار القوانين والتنظيمات السارية، وعلى رأسها الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، والذي يركز على أساسا على الجوانب القانونية والرقابية التقليدية كالحوكمة والرقابة الداخلية وملائمة الكفاءات. ولا يضمن الإطار آلية رسمية لتطبيق (ORSA) أو تحديدا واضحا للوظائف الرئيسية كما في النماذج الأخرى. بالإضافة إلى أن النظام الجزائري يعتمد على نموذج قانوني تقليدي للرقابة يركز على الامتثال وحماية المؤمن لهم.
- وفي المغرب، يعتبر نظام (SBR) إطارا حديثا في طور الإرساء، يستلهم المبادئ الأساسية لأنظمة الرقابة القائمة على المخاطر، لا سيما الملاءة 2، مع تكيفها لخصوصية السوق الوطنية. ويعنى النظام بإرساء قواعد الحوكمة وتعزيز استقلالية الوظائف الأساسية، وإدماج مفهوم (ORSA) تدريجيا في عمليات التقييم والرقابة، وتتمثل خصوصيته في اعتماده نهجا تدريجيا وتكيفيا يوازن بين تبني أفضل الممارسات الدولية ومتطلبات النضج التنظيمي المحلي.
- أما في سويسرا، فإن نظام (SST) يقوم على حوكمة وإدارة متكاملة للمخاطر، وتفعيل وظيفة (ORSA) كعنصر أساسي في عملية التقييم المستقبلي للملاءة. غير أن خصوصية النظام السويسري في منحه الشركات قدرا أكبر من المرونة في تصميم منهجيات التقييم بما يتناسب مع طبيعة أنشطتها، مع الإبقاء الصارم على إشراف هيئة الرقابة المالية (FINMA) التي تصدر مناشير تفصيلية تضبط

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

إجراءات الحوكمة والرقابة الداخلية. ويعد النظام السويسري متقدما من حيث ربط النتائج الكمية بالتقييم النوعي ما يعزز الشفافية والاستباقية في الرقابة.

### الفرع الرابع: متطلبات الإبلاغ والإفصاح

تختلف متطلبات الإبلاغ والإفصاح بين الأنظمة الأربعة سواء تجاه السلطات الرقابية أو الجمهور حيث:

- تعتبر متطلبات الإبلاغ والإفصاح في الجزائر ذات طابع قانوني ورقابي أكثر، حيث تفرض القوانين السارية تقديم بيانات وتقارير دورية إلى لجنة الإشراف على التأمين، قبل 60 جوان من كل سنة (الميزانية، حسابات النتائج والجدول الملحق، تقرير مدققي الحسابات، الحالات التقنية، جدول التوظيفات المالية (فصلي)، جدول هامش الملاءة (فصلي) والمعلومات ذات الطابع العام). بالإضافة إلى إلزام الشركات بنشر ميزانيتها وحسابات النتائج في يوميتين إحداهما باللغة العربية. وبالتالي يركز هذا الإبلاغ على الامتثال للمتطلبات القانونية وحماية المؤمن لهم أكثر من عرض شامل للمخاطر والملاءة، ولا يعتبر معلومات موجهة للجمهور.
- أما في سويسرا فيعتمد نظام (SST) على مقارنة مماثلة تقوم على الشفافية، حيث تلزم الشركات بتقديم الحالة المالية سنويا للهيئة الرقابية، والذي يتضمن معلومات مفصلة عن الحوكمة والمخاطر والملاءة، كما تقدم تقرير (SST) سنوي لتقييم رأس المال القائم على المخاطر.
- في المغرب (SBR) بدأت (ACAPS) في وضع قواعد للإبلاغ السنوي والكمي عن الوضع المالي والمخاطر، مع تحديد آجال ثابتة لتقديم البيانات الرقابية. ومع أن نظام (SBR) مازال في طور النضج فإن الاتجاه العام يسعى إلى تعزيز الإفصاح النوعي وربط التقارير الداخلية بالرقابة الخارجية تدريجيا.

في الأخير يمكن القول إن الاختلاف الجوهرى بين هذه الأنظمة يكمن في درجة الشفافية واتساع تطور الإبلاغ، إذ يمثل النظام السويسري النموذج الأكثر تطورا بفضل تقارير عامة ومنهجية إفصاح مفصلة، في حيث يتجه النظام المغربي نحو اعتماد نفس المقاربة تدريجيا. أما الجزائر فيعتمد إطار رقابيا تقليديا تهيم عليه التقارير الداخلية أكثر من الإفصاح العام، لذا يمكن توضيح أكثر أوجه المقارنة بين الأنظمة السابقة من خلال الجدول رقم (28)

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

الجدول رقم (28): مقارنة أنظمة الملاءة المالية (الجزائر، السويسري SST، المغربي SBR)

| نظام الملاءة المالية                       |                                                                                    | نظام الملاءة الجزائري                                                                                                                                         |                                                                                         | نظام الملاءة السويسري - SST |                               | نظام الملاءة المغربي - SBR    |                               |
|--------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------|-------------------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| معايير المقارنة                            |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| 1. المعلومات العامة                        |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| سنة التطبيق                                | 1995                                                                               | 2011                                                                                                                                                          | ابتداء من 2026                                                                          | تنظيم الشركات               | شركات التأمين و إعادة التأمين | شركات التأمين و إعادة التأمين | شركات التأمين و إعادة التأمين |
| القواعد المستندة                           | الحد الأدنى لرأس المال، الأرصدة التقنية وكيفية تمثيلها وفقا للقوانين المنصوص عليها | - بناء ميزانية شاملة مع تقييم سوقي للأصول والالتزامات.<br>- رأس مال مبني على المخاطر.<br>- حوكمة ورقابة داخلية متينة.<br>- تبني ORSA.<br>- إبلاغ وإفصاح دوري. | ثلاث ركائز:<br>- المتطلبات الكمية.<br>- المتطلبات النوعية.<br>متطلبات الإبلاغ والإفصاح. |                             |                               |                               |                               |
| 2. المعايير الكمية                         |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| تقييم الأصول والخصوم                       | مبدأ التكلفة التاريخية                                                             | التقييم المتسق مع السوق في تقييم أصول وخصوم                                                                                                                   |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| متطلبات رأس المال من خلال العناصر التالية: |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| القياس                                     | يعتمد على نسب ثابتة في تحديد هامش الملاءة                                          | رأس المال الحامل للمخاطر و رأس المال المستهدف                                                                                                                 | SCR                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| الأخذ بعين الاعتبار المخاطر                | لا                                                                                 | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| النماذج الداخلية                           | لا                                                                                 | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| مستويات التدخل                             | مستوى واحد                                                                         | ثلاث مستويات                                                                                                                                                  | بالتدرج                                                                                 |                             |                               |                               |                               |
| 3. المعايير النوعية                        |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |
| وظيفة إدارة المخاطر ORSA                   | لا                                                                                 | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| وظيفة التدقيق الداخلي                      | غير محددة بشكل واضح                                                                | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| وظيفة الاكتوارية                           |                                                                                    | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| وظيفة الامتثال                             |                                                                                    | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
|                                            |                                                                                    | نعم                                                                                                                                                           | نعم                                                                                     |                             |                               |                               |                               |
| 4. معايير الإبلاغ والإفصاح                 |                                                                                    |                                                                                                                                                               |                                                                                         |                             |                               |                               |                               |

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

|    |     |     |
|----|-----|-----|
| لا | نعم | نعم |
|----|-----|-----|

المصدر: من إعداد الطالبة

**المطلب الثاني: معالم تطوير نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري على ضوء النماذج المقدمة**  
على ضوء ما تم دراسته في هذا الفصل، بالإضافة إلى تحليل ومقارنة نماذج الملاءة المالية المقدمة سابقا: نظام الملاءة 2 الأوروبي، نظام الملاءة المغربي (SBR)، نظام الملاءة السويسري اختبار (SST)، سيتم اقتراح نموذج للملاءة المالية الجزائرية، حيث تشترك كل الأطر في أنها ترتكز على ثلاث معايير كمية، نوعية، والإفصاح والشفافية، وهذا ما سيتم الاعتماد عليه.

### الفرع الأول: الشروط المسبقة

تتمثل الشروط المسبقة في المتطلبات الواجب توفرها سواء على مستوى القطاع ككل، الإطار المالي، والمحاسبي، كما يلي:

#### أولا: البيئة المعلوماتية

في سياق تقديم مقترحات لأجل تحسين نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري، يبرز إنشاء قاعدة بيانات قطاعية شاملة ومتكاملة كأساس يجب الاعتماد عليه، فمن خلالها تستطيع الجهات المسؤولة والرقابية والشركات على حد سواء من تجميع وتحليل البيانات التاريخية والآنية حول: حجم الأقساط، المخاطر، استراتيجيات الاستثمار، الطلب على التأمين، المنتجات، تكاليف التشغيل، إعادة التأمين،... الخ، لأجل جعل نتائج الدراسات والاختبارات والسيناريوهات فعالة، بالإضافة إلى قياس الالتزامات على نحو سليم ومعايرة رأس المال المطلوب وفق المخاطر وبصفة عامة ضمان اتخاذ القرارات ووضع معايير ملاءة واقعية وقابلة للتطبيق.

#### ثانيا: تأهيل الاختصاصيين وتوفير القدرات البشرية في القطاع

يعد تطوير الكفاءات البشرية المتخصصة ركيزة أساسية لضمان نجاح عملية إصلاح نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري بما أنه يعاني نقصا واضحا في الاختصاصيين في التأمين ومجالاته المتصلة به. وفي ظل التحول العالمي نحو الأنظمة القائمة على تقييم المخاطر بدقة، تبرز ضرورة وجود هذه الكفاءات من اكتواريين مؤهلين لنمذجة المخاطر وقياس الالتزامات المالية المستقبلية بدقة، وخبراء إدارة المخاطر، ومحليي البيانات الملمين بخصوصية القطاع، فضلا عن تطوير قدرات المشرفين والمراقبين في الجهات الرقابية لفهم وتقييم تقارير الملاءة. لذلك فإن الاستثمار في بناء وتأهيل هذه الكفاءات سواء

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

من خلال برامج التدريب المستمر، أو عقد الشراكات مع الجامعات والهيئات الدولية المتخصصة أصبح أمر ضروري وحتمي لسد الفجوة بين النظام الحالي والمتطلبات الدولية.

### ثالثا: سوق مالي متطور

يعد توفر سوق مالي متطور داعم رئيسي لشركات التأمين، حيث يوفر البنية المالية الصحية التي تمكن شركات التأمين من تعزيز قوتها المالية ومرونتها، من خلال منتجات استثمارية أكثر تنوعا وأجالا أطول تساعد على مواءمة الأصول مع الالتزامات، وسيولة تعزز عوائدها المالية وبناء احتياطات ملاءة قوية وقادرة على مواجهة المطالبات الكبيرة. كما يمكن شركات التأمين من تنويع مصادر التمويل وجذب مستثمرين جدد أو إصدار أدوات دين. إضافة إلى تعزيز إعادة التأمين من خلال تعامل الشركات المحلية مع أسواق إعادة التأمين العالمية وهذا ما سيسمح من تحمل الصدمات الكبيرة وتوزيع المخاطر، مما يعزز مرونتها المالية ويحميها من الخسائر الكارثية.

### رابعا: أهمية تطبيق المعيار المحاسبي الدولي IFRS17

من بين الإصلاحات المحاسبية التي نراها ضرورية تطبيق معيار IFRS17، حيث يعد تطبيقه نقلة نوعية في شفافية البيانات المالية وقابلية مقارنتها على المستوى العالمي، فهو ينقل قياس الالتزامات التأمينية إلى أساس القيمة الحالية المبني على التدفقات النقدية المتوقعة، ويسمح بقياس أكثر دقة للربحية والأداء، ويساهم في تعزيز الثقة في القطاع ككل من خلال تقديم بيانات مالية أكثر موثوقية ووضوح للمستثمرين وحملة الوثائق في قطاع التأمين. ولكن تطبيقه يتطلب استثمارات كبيرة في البنية التكنولوجية وبناء كفاءات متخصصة في مجال محاسبة التأمين والاكتواري، وتحديث النظم المالية بالشركات، وتخطيط طويل الأجل مع تمويل كافٍ. وبالرغم من تحديات وصعوبة تطبيقه إلا أن تبنيه سيعزز من مصداقية القطاع، ويوفر البيانات الداعمة لصنع القرار الرشيد في نظام الملاءة المطور، وبالتالي تحقيق استقرار القطاع ومواءمته مع أفضل الممارسات الدولية.

### خامسا: الجاهزية المالية لقطاع التأمين

يتطلب التحول من نظام الملاءة الحالي إلى نظام متطور استثمارات ضخمة لا يمكن تجاوزها، تتمثل في تحديث البيئة التكنولوجية، شراء أو تطوير برمجيات متقدمة لنمذجة المخاطر، توظيف وتدريب كفاءات متخصصة ذات رواتب تنافسية، بالإضافة إلى الاستشارات الفنية الدولية. والتجربة الأوروبية "الملاءة2" خير دليل على ذلك حيث أنفقت الشركات والمشرفون مليارات اليوروات على مدى سنوات



## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

للإعداد والتطبيق، وهي تكاليف قد تشكل عبئا ثقيلا على الميزانيات إذا لم تدار بخطط تمويلية محكمة. لذلك فإن نجاح إصلاح نظام الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري مرهون بوجود إرادة مالية تتبناها الدولة والقطاع معاً، من خلال تخصيص ميزانيات استثمارية واضحة، ودراسة آليات تمويل مبتكرة مثلاً شركات القطاع العام والخاص، لضمان ألا يكون العائق المالي حاجزاً أمام بناء نظام ملاءة مالية يضمن استقرار القطاع ويواكب المعايير الدولية.

### سادساً: تطوير المنتجات التأمينية

يساهم تطوير المنتجات التأمينية وخاصة منتجات التقاعد والادخار في متانة الملاءة المالية، لأنه يخلق تدفقات نقدية أكثر استقراراً وطولاً، مما يسهل مواءمة الأصول والالتزامات من حيث الآجال والسيولة. كما يوسع قاعدة العملاء ويحسن تنويع المخاطر بين فروع التأمين المختلفة، وهو ما ينعكس إيجابياً على تخفيض متطلبات رأس المال في إطار نظام الملاءة القائم على المخاطر. وبخصوص منتجات التقاعد تحديداً فإن طبيعتها طويلة الأجل تتيح للشركات إدارة أكثر كفاءة للموجودات. من خلال استثمار الأقساط في أصول متوسطة وطويلة الأجل تتناسب مع التزاماتها المستقبلية.

### الفرع الثاني: المعايير الكمية

#### أولاً: اعتماد مبدأ الميزانية الاقتصادية

- يعتمد نظام الملاءة المالية الجزائري الحالي على مبدأ الميزانية المحاسبية، حيث تقيم الأصول وفق التكلفة التاريخية، أما الخصوم فتعتمد على مبدأ الحيطة والحذر، واستناداً لما هو معمول دولياً وخاصة حسب مبادئ الجمعية الدولية للإشراف على التأمين (IAIS)، نقترح اعتماد ميزانية مبنية على القيم السوقية تضع متطلبات واضحة للاعتراف والقياس والتصفية وبطرق متناسقة لكل من الأصول والخصوم بغرض تحديد الملاءة على أساس اقتصادي، ما يضمن تمثيلاً اقتصادياً دقيقاً للوضع المالية للشركة، ويوفر معلومات موثوقة ومفيدة لاتخاذ قرارات بكل شفافية. كما تجدر الإشارة أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار أن عملية تقييم الأرصدة التقنية (الخصوم) يقوم على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المعدلة بالمخاطر، مع إضافة عنصرين عند الاقتضاء (عدم توفر القيمة الحالية للأرصدة التقنية): أفضل تقدير وهامش المخاطر، بالإضافة إلى أخذ القيمة الزمنية للنقد بالحسبان.
- إضافة إلى ما سبق، وفيما يخص سياسة الاستثمار أي تغطية الأرصدة التقنية بأصول متوافقة من حيث جودة الائتمان والعملة والسيولة، يلاحظ أن الإطار التنظيمي الجزائري الحالي فالمشرع الجزائري

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

يلزم شركات التأمين باستثمار لا يقل عن 50% من محفظتها في أصول مضمونة من الدولة. ورغم أن هذه الإجراءات سليمة من منظور الأمان، إلا أنه يفرض قيوداً كبيرة على مرونة هذه الشركات وقد ينعكس سلباً على ملائتها المالية، عبر الحد من تنوع استثماراتها وتحقيق عوائد مناسبة. لذلك يقترح تخفيض النسبة الإلزامية في أصول الدولة من جهة واعتماد مبدأ المرونة في صنع قرارات الاستثمار والتقييم من جهة أخرى مع اشتراط تبني سياسة (ALM) مكتوبة، ولجنة استثمار مستقلة، بحيث تضمن الملاءة المالية واستقرار الأرباح وتوفير السيولة عند استحقاقها وفق مبدأ الشخص الحذر ومعايير رقابية قابلة للمقارنة.

### ثانياً: هامش الملاءة المالية المطلوب

يهدف تحديد متطلبات رأس المال ضمان أن شركات التأمين تحتفظ بمستوى كافٍ من رأس المال يسمح لها بامتصاص الخسائر غير المتوقعة، مع تمكين الجهات الرقابية من التدخل في الوقت المناسب باتخاذ تدابير رقابية ملائمة مع مستوى المخاطر والملاءة المالية، لهذا يجب إعادة تصميم هامش الملاءة المالية في النظام الجزائري من هامش ملاءة مبني على الطريقة الجزائرية إلى أساس اقتصادي قائم على المخاطر، وأهم هذه المتطلبات نقترح:

#### أ- حساب هامش الملاءة المالية

يقسم حساب هامش الملاءة المالية إلى مستويين: أولاً حساب (SCR) باعتباره المقياس الرئيسي للمخاطر المجمعة، وهو الحد الأدنى الذي يجب أن تتجاوز فيه قيمة الأصول إجمالي الالتزامات الفنية والمالية؛ أي مقدار الأموال الخاصة اللازم توفره بحيث تستطيع شركة التأمين بدرجة ثقة 99.5% وعلى مدار سنة واحدة تحمل الخسائر غير المتوقعة الناشئة عن مختلف المخاطر التي يجب تغطيتها (السوق، الائتمان، الاكتتاب، الكوارث... الخ)، وألا يتجاوز العجز السنوي 0.5%، ويحسب بالنموذج المعياري أو النموذج الداخلي. وثانياً (MCR) والذي يمثل أدنى مستوى من رأس المال الذي لا يجوز أن تهبط دونه شركة التأمين، وفي حال تجاوزه يتم تفعيل إجراءات رقابية صارمة ويحدد بصيغة خطية مبسط اعتماداً على الأقساط والاحتياطيات وغيرها.

#### ب- الأموال الخاصة اللازمة لتغطية هامش الملاءة المالية

على المشرع الجزائري تصنيف مستويات الأموال الخاصة اللازمة لتغطية هامش الملاءة المطلوب إلى فئات تبعا لمعايير أهمها: قدرتها على امتصاص الخسائر ودوامها وترتيبها القانوني. ويهدف هذا

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

التصنيف إلى ضمان أن تتم تغطية متطلبات الملاءة من رأس مال عالي الجودة في المقام الأول، مع تحديد سقف محدد حسب خصوصية السوق الجزائري والبيانات المتاحة، كما يعتبر تقسيم الأموال الخاصة أداة رقابية جوهرية.

### ت- استخدام النماذج الداخلية

السماح لشركات التأمين باستخدام النماذج الداخلية لحساب (SCR)، كلية أو جزئية بدل الصيغة المعيارية، شريطة تحقق معايير تشمل: على الشركة إثبات أن النموذج يعكس مخاطرها الفعلية، ملائمة من الناحية الإحصائية، إجراء اختبار للمعايير والاستخدام، والحصول على موافقة الجهة الرقابية. بالإضافة إلى ضرورة تحديثه بصفة دورية وتقديم تقارير دورية عن أداء النموذج وحدود صلاحيته، وحساسيته.

### الفرع الثالث: المعايير النوعية

تتعلق هذه المعايير أساسا إلى وضع إطار فعال ومتكامل لحوكمة الشركات يشرف عليه مجلس إدارة يتمتع بالكفاءة والتنوع والاستقلالية، لضمان الاستقرار والملاءة وحماية حقوق حملة الوثائق، فالحوكمة الرشيدة تضبط الأدوار والمسؤوليات بين المجلس والإدارة التنفيذية، وتضمن استقلال وظائف الرقابة بما يقلل تضارب المصالح ويرفع جودة القرارات. بالإضافة إلى تعزيز الشفافية عبر سياسات مكتوبة للإفصاح والتسعير والاستثمار وإعادة التأمين، ما يعمق ثقة السوق والمستثمرين والجهة الرقابية، لذلك يعتمد إرساء نظام حوكمة إنشاء نظام متكامل وموثق لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية تُعزز الاستقرار المالي والامتثال التنظيمي، من خلال الوظائف التالية إدارة المخاطر، والاكثواري، والتدقيق الداخلي. كما يجب أن تتسم هذه الوظائف بالاستقلالية، والسلطة، والموارد الكافية لضمان فعاليتها.

### أولا: وظيفة إدارة المخاطر

تعتبر وظيفة إدارة المخاطر من بين الوظائف الحيوية التي تحتاجها شركات التأمين الجزائرية في إطار إصلاح نظام ملائمتها المالية، بحيث يتطلب تقييم الملاءة المالية مراعاة شاملة للمخاطر المحددة ومدى القدرة على تحملها من جهة وتأثيرها على الاستراتيجية العامة للشركة من جهة أخرى. ومن هذا المنطلق تلتزم شركات التأمين بوضع نظام متكامل للإدارة المخاطر مدعوما بالتقييم الداخلي للمخاطر والملاءة (ORSA) للتحقق من فاعلية تحديد المخاطر وقياسها والتحكم فيها، ولضمان كفاية رأس المال بصورة مستمرة لمواجهة تلك المخاطر.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

### ثانيا: وظيفة التدقيق الداخلية

تعد وظيفة التدقيق الداخلي ركيزة حوكمة أساسية ينبغي إدراجها وبشكل مستقل عن باقي الوظائف الأخرى ضمن نظام الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائري، إذ توفر معلومات حول كفاية وفعالية الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر عبر جميع الأنشطة ( الاكتتاب، التعويضات، إدارة الخصوم والأصول، الاستثمار، إعادة التأمين...الخ)، وتعمل على اختبار ومعرفة مدى الامتثال للاستراتيجيات والسياسات الموضوعة من طرف الشركة، وفي الأخير تصدر تقريرا سنويا حول الإجراءات المتخذة، والنقائص المستخرجة، والإجراءات التصحيحية الواجب اعتمادها.

### ثالثا: الوظيفة الاكتوارية

تعتبر الوظيفة الاكتوارية من أهم مداخل تعزيز نظام الحوكمة، وإدراجها في نظام الملاءة المالية الجزائرية بات ضروري لكونها تضمن المساهمة في العديد من المهام المالية والمحاسبية والرقابية على غرار: تقييم الالتزامات التقنية، تقييم الوضع المالي للشركة، دوره الاستشاري حول إدارة المخاطر، تسعير وتصميم المنتجات التأمينية، تدعم سياسة الاستثمار ( تطابق الأصول-الخصوم) وإدارة السيولة، وتقديم التقارير الاكتوارية التي يتم الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المختلفة للشركة. لذلك يجب توفير مختصين في هذا المجال وتكوينهم لمسايرة مستجدات سوق التأمين وما تعلق بالخبرة الاكتوارية حتى تتماشى مع المتطلبات العالمية.

### رابعا: وظيفة الامتثال

بالإضافة إلى الوظائف السابقة، وبهدف تعزيزها يضاف إليها وظيفة الامتثال التي تضمن التزام شركة التأمين بجميع القوانين والتنظيمات والسياسات الداخلية ومعايير حماية المتعاملين، إلى جانب تحديد وتقييم مخاطر عدم الامتثال، وتقييم الآثار المحتملة لأي تغير في القوانين المتعلقة بطبيعة أعمال شركات التأمين.

### الفرع الرابع: معايير الإفصاح والشفافية

لتحسين الإفصاح والشفافية في نظام الملاءة المالية الجزائري ومواكبة المعايير الدولية، يقترح اعتماد إطار إفصاح منظم يشمل الإفصاح الكمي والنوعي للمعلومات المقدمة سواء للجهة الرقابية أو الجمهور. أولا: التقارير التي تنشر للجمهور ( من أجل شفافية السوق وحماية حملة الوثائق)

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

تتمثل التقارير التي تنشر للجمهور في تقرير الملاءة والوضع المالي السنوي الذي يشمل الحوكمة ( سياسة الحوكمة، نظام المكافاة...الخ)، إدارة المخاطر، نسبة تغطية رأس المال، السيولة والاستثمارات، التغيرات الجوهرية خلال السنة.

ثانيا: التقارير التي تقدم للجهة الرقابية

تتمثل في تقارير التي تتضمن :

- كل التفاصيل المتعلقة بالأصول والخصوم، متطلبات رأس المال حسب فئات المخاطر، حدود الاستثمار.
- بالإضافة إلى تقرير الاشرافي الخاص بوصف شامل للحوكمة وإطار إدارة المخاطر والرقابة الداخلية، السياسات الرئيسية.
- تقرير التقييم الداخلي للمخاطر والملاءة (ORSA) التي تضم منهجيات القياس، توقعات رأس المال، اختبارات الضغط.....الخ

ولضمان جودة الإفصاح ومصادقية المعلومات المعن عليها، يجب تفعيل بعض اليات الرقابة منها:

- إلزام الشركات بتعيين مراجع خارجي مستقل للتحقق من دقة واكتمال تقارير الملاءة؛
- جعل الإفصاح دوريا أي ربع سنوي أو نصف سنوي على الأقل وليس سنويا فقط؛
- ضرورة الإفصاح الفوري للتطورات الجوهرية التي قد تؤثر على الملاءة المالية؛
- بالإضافة إلى أن تكون التقارير موقعة من طرف المديرين التنفيذيين ومجلس الإدارة ؛
- نشر التقارير على منصة موحدة الكترونية رسمية تابعة للجهة الرقابية مما يسهل على الجمهور والمستثمرين ، العملاء والمحللين مقارنة أداء مختلف الشركات؛
- فرض عقوبات مالية وإدارية تصاعدية على الشركات التي تتأخر في الإفصاح أو تقدم معلومات ناقصة أو مضللة.

كما تجدر الإشارة أن متطلبات الإفصاح والشفافية لا يُعد مجرد التزام تقني، بل هو أداة رقابية فعالة تعزز المساءلة وتدعم الحوكمة الرشيدة من خلال تمكين الجهات الرقابية والجمهور من ممارسة رقابة خارجية مبنية على المعلومات.

## الفصل الثالث : أنظمة الملاءة المالية للنماذج (المضمون والمقارنة )

في الأخير سيتم تمثيل كل المعايير والمتطلبات المقترحة في هذا النموذج من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (27): النموذج المقترح لنظام الملاءة المالية الجزائري



المصدر: من إعداد الطالبة

### خلاصة الفصل الثالث

على ضوء هذا الفصل الذي تناولنا فيه مضمون أنظمة الملاءة المالية في قطاع التأمين الجزائري، وسويسرا اختبار (SST)، ونظام المغرب (SBR)، فقد تبين أن النظامين الآخرين يتشابهان كونهما قائمان على نهج المخاطر بثلاثة ركائز ومبدأ تقييم الأصول والخصوم بالقيمة السوقية، وإدارة متقدمة للمخاطر، لكن تختلف من حيث العديد من المتطلبات: قياس رأس المال، وكيفية اعتماد النماذج الداخلية، ومستويات التدخل والعقوبات، كذلك من ناحية شدة الإفصاح ودرجة الشفافية. أما النظام الجزائري فهو يختلف كلياً (سواء من ناحية المتطلبات الكمية أو النوعية) عن هذه الأنظمة إذ يبقى أقرب إلى هامش ملاءة تقليدي قائم على نسب ثابتة. لهذا تم اقتراح إدراج مجموعة من المتطلبات بهدف تحسين نظام الملاءة لشركات التأمين الجزائرية:

- شروط مسبقة يجب أن تتوفر سواء على مستوى القطاع أو على مستوى الشركات: توفر البيئة المعلوماتية، تأهيل الاختصاصيين والقدرات البشرية، سوق مالي متطور، معيار IFRS17، الجاهزية المالية، تطوير المنتجات المالية؛
  - المعايير الكمية: الميزانية الاقتصادية، القيمة السوقية للأصول والخصوم، مستويين لهامش الملاءة MCR وSCR، سياسة الاستثمار، تصنيف الأموال الخاصة، النماذج الداخلية؛
  - المعايير النوعية: نظام الحوكمة وتوفر الوظائف: إدارة المخاطر، التدقيق الداخلي، الاكتوارية، الامتثال؛
  - معايير الإفصاح والشفافية: متعلقة بالتقارير التي تنشر للجمهور والجهات الرقابية
- وتشارك العديد من الهيئات في إعداد هذه المعايير وهي: وزارة المالية، لجنة الاشراف والرقابة على التأمين، المجلس الوطني للتأمين كهيئة استشارية، الجمعيات المهنية، شركات التأمين وإعادة التأمين.

خاتمة



يعتبر قطاع التأمين من أهم القطاعات الاستراتيجية الحيوية في اقتصاد أي دولة، نظرا لارتباطه الوثيق بكافة الأعوان الاقتصاديين، وتأثيره البالغ على التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويقوم استقرار هذا القطاع وضمان استمراريته على ركيزة أساسية هي نظام الملاءة المالية، الذي يمثل أداة رقابية فعالة لقياس قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها ومواجهة المخاطر المحتملة، التي قد تهدد مركزها المالي واستقرارها، وبالتالي القطاع المالي ككل، وفي ظل التطورات العالمية المتسارعة وتزايد تعقيدات البيئة المالية، أولت الجهات الرقابية في مختلف الدول اهتماما متزايدا بتحديث أنظمة الملاءة لمواكبة المستجدات والمتغيرات الدولية، وقد اتجهت نحو تبني معايير جديدة أكثر تطورا أغلبها مبنية على إدارة المخاطر بشكل متكامل وشامل. ويعد النموذج النموذج السويسري ( SST ) أبرز أمثلة عن هذا التحول، إضافة إلى التجربة المغربية التي جاءت في إطار مشروع إصلاحي يهدف إلى مواكبة هذه التطورات وتكييف نظام الملاءة الوطني مع المعايير الحديثة.

انسجاما مع هذه التوجهات العالمية، سعت الجزائر إلى تطوير نظامها من خلال سلسلة من الإصلاحات التشريعية والتنظيمية، كان آخرها اصدار المرسومين التنفيذي المتعلقين بالالتزامات التقنية وهامش الملاءة سنة 2013، والذين مثالا محاولة جادة للارتقاء بمعايير الرقابة على الملاءة المالية.

### أولا: نتائج اختبار الفرضيات

بهدف الإجابة على إشكالية البحث " هل تتوافق معايير الملاءة المالية المطبقة في الجزائر مع الأطر الدولية الحديثة؟" وبعد صياغتنا لمجموعة من الفرضيات التي اعتمدنا عليها في الدراسة، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج وذلك على النحو الموالي:

- بالنسبة للفرضية الأولى التي مفادها أن أنظمة الملاءة المالية في قطاع التأمين على المستوى الدولي اتجهت إلى تبني مرجعيات ومعايير دولية لتطوير أنظمة الملاءة المالية، فمن خلال دراستنا تبين لنا صحة هذه الفرضية، بحيث أظهرت التجارب الدولية أن معظم الدول تبنت نماذج متقدمة مستندة إلى مقارنة الإشراف القائم على المخاطر، انسجاما مع المبادئ الأساسية للجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS) التي أرست أسس الحوكمة، والإفصاح المالي والملاءة المبنية على تقييم نوعي وكمي للمخاطر. ويعد نظام الملاءة السويسري ( SST ) أبرز تجسيد عملي لهذه المرجع لتصميمه وفق فلسفة متكاملة التي تربط بين متطلبات رأس المال ومستوى المخاطر الفعلية التي تواجهها الشركات مستلهما في ذلك المبادئ العامة لاتفاقية بازل للرقابة المصرفية، وبالمثل تبنت سويسرا نموذجا متطورا كما ساهمت المعايير المحاسبية الدولية (IFRS/IAIS) في توفير إطار موحد للإفصاح والمقارنة بين القوائم المالية، وساهمت في تحسين الشفافية

والموثوقية. وحتى المغرب من بين الدول العربية التي انخرطت في هذا التوجه الدولي، حيث عملت هيئة الرقابة والإشراف على التأمينات على اعتماد نظام ملاءة مبني على المخاطر مستوحى من نموذج الملاءة 2 واختبار (SST) ومعايير (IAIS). وعليه فإن مجمل هذه التجارب تؤكد أن المعايير الدولية لم تعد مجرد أدوات استرشادية، بل أصبحت تشكل المرجعية المعيارية العالمية التي تستند إليها السلطات الرقابية في صياغة أنظمة الملاءة الحديثة.

- بالنسبة للفرضية الثانية، التي كان مضمونها تعدد المقاربات المعتمدة في تقييم ملاءة شركات التأمين، مع بروز اتجاه نحو التقارب في المبادئ والأطر التنظيمية والرقابية، وقد أظهرت الدراسة المقارنة لأنظمة الملاءة في كل من سويسرا (SST)، والمغرب (SBR)، والجزائر، أن لكل نظام خصوصياته المستمدة من واقع سوق التأمين المحلي ومستوى تطوره، مما أدى إلى وجود فروقات جوهرية في المتطلبات الكمية والنوعية لتقييم رأس المال وإدارة المخاطر. غير أن هذه النماذج ( ما عدا النظام الجزائري) تتقاطع في تبنيها للنهج القائم على المخاطر واستنادها إلى أهم المرجعيات الدولية، وعلى رأسها المبادئ الأساسية للجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS). وعليه يمكن القول إن تعدد الأطر التنظيمية لا ينفي وجود اتجاه واضح نحو التقارب في المبادئ والفلسفة الإشرافية، بل يجسد مسارا تدريجيا نحو توحيد معايير الملاءة بما يعزز صلابة واستقرار القطاع التأميني على الصعيدين الوطني والدولي. وهو تأكيد للفرضية الثانية.

- بالنسبة للفرضية الثالثة: التي مفادها أن نظام الملاءة المالية الجزائري يستند إلى إطار قانوني وتنظيمي يعتمد على المعايير الكمية بشكل أساسي المتعلقة بمتطلبات رأس المال الاجتماعي، وتكوين الأرصدة التقنية وتمثيلها بالأصول المناسبة؛ فقد أظهرت الدراسة أن نظام الملاءة الجزائري يبنى على إطار تقليدي قائم على المعايير الكمية الثابتة. إذ يفرض المشرع الجزائري على شركات التأمين احترام حد أدنى من رأس المال، وتكوين الالتزامات المقننة ممثلة في أصول استثمارية محددة بنسب قانونية ثابتة، كما يركز تقييم الأصول والخصوم (الالتزامات المقننة) على مبدأ التكلفة التاريخية. أما فيما يخص تحديد هامش الملاءة، فهو يقوم على نسب إلزامية محددة مسبقا تختلف باختلاف فروع التأمين (الأشخاص والأضرار). الأمر الذي يضع النظام ضمن نطاق (الملاءة 1) الأوروبي، وبالتالي فهو نظام ذو طابع كمي جامد، لا يواكب التطورات العالمية في مجال الإشراف والرقابة على الملاءة المالية، إذا لا يزال بعيد عن المقاربات الحديثة المعتمدة في الأنظمة الدولية المتقدمة التي تعتمد على نهج مبني على المخاطر. (مما يثبت صحة الفرضية الثالثة).

## ثانيا: نتائج الدراسة

خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج الرئيسية، نعرضها على النحو الآتي:

1. بينت الدراسة التحليلية أن قطاع التأمين يشكل أحد أعمدة الاقتصاد الحديث في الدول المتقدمة، فيمثل قطاع التأمين في السوق السويسري قوة داعمة أساسية للنمو الاقتصادي، تتجلى مظاهر قوته في احتلال صدارة الحصة السوقية، وارتفاع معدلات الاختراق والكثافة التأمينية إلى مستويات قياسية؛
2. بينما يعد قطاع التأمين في كل من المغرب والجزائر قطاعا واعدا من حيث إمكانات النمو، إلا أن السوق المغربي استطاع ترسيخ مكانة متميزة على الصعيد الإفريقي، في حين ظل السوق الجزائري هامشيا بمستوى أداء متواضع، وهو ما تعكسه مؤشراتته الأساسية التي تظهر ضعف مساهمته في الناتج الداخلي الخام، وانخفاض معدل الكثافة التأمينية، وببطء نمو الأقساط الذي يحد من تأثيره الاقتصادي؛
3. يتبين أن الإطار التنظيمي للملاءة المالية على المستوى العالمي يقوم على مجموعة من المعايير المرجعية، تهدف إلى توحيد المفاهيم العامة للرقابة المالية وتعزيز استقرار الأنظمة التأمينية والمالية على الصعيد العالمي، غير أن تطبيقها لا يكتسي طابع الإلزام، إذ تعتمد كل دولة وفقا لخصوصيتها التشريعية والاقتصادية؛
4. تعد اتفاقية بازل للرقابة المصرفية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، بالإضافة إلى معايير الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS)، من أبرز هذه المعايير المرجعية، حيث أرست اتفاقية بازل المبادئ العامة للرقابة على المخاطر ورأس المال، وأسهمت في نقل فلسفة الركائز الثلاث ( المتطلبات الكمية، المتطلبات النوعية، والإفصاح) إلى قطاع التأمين. بينما تعمل معايير (IFRS) على تحقيق الشفافية وتوحيد القواعد المحاسبية على المستوى الدولي، إذ توفر قاعدة موحدة لتقييم الالتزامات التأمينية وتساهم في تعزيز دقة المعلومات المالية وقابليتها على للمقارنة بين الأسواق. أما معايير (IAIS) فهي تحدد المبادئ والممارسات الفعالة في إدارة المخاطر والرقابة المالية؛
5. يتميز النظام السويسري (SST) للملاءة المالية بالصرامة والمرونة في آن واحد، حيث تشرف عليه هيئة الرقابة على الأسواق المالية (FINMA)، وبالتالي يقوم على مبادئ الاشراف الموحد الذي يستهدف استقرار القطاع المالي بأكمله، مع تطبيق معايير صارمة للحوكمة وإدارة المخاطر. من أبرز مميزاته أنه يعتمد على منهج رأس المال الاقتصادي القائم على قياس المخاطر الفعلية التي تواجهها شركات التأمين باستخدام أدوات كمية متطورة، مع تركيز خاص على الشفافية والإفصاح من خلال التقارير الدورية حول رأس المال

والمخاطر. كما يمنح مرونة في استخدام النماذج الداخلية، ما يجعله من أكثر الأنظمة تطورا واستباقية في دعم السوق التأمينية السويسرية وثقة المتعاملين بها؛

6. يرتكز نظام الملاءة المالية الجزائري على المتطلبات التقليدية؛ إذ يعتمد على الحد الأدنى لرأس المال، إضافة إلى تقييم الالتزامات المقننة وتمثيلها بأصول محددة معادلة لها. كما يتطلب النظام تكوين هامش الملاءة حسب نوع فرع التأمين، والذي يحسب على أساس الأرصدة التقنية الاجمالية وعلى أساس الأقساط الصافية من الرسوم والإلغاءات. غير أن هذا النظام، ورغم بساطته ووضوح معايير المحاسبية، يفقر إلى مقارنة شاملة لإدارة المخاطر، وإلى آليات فعالة للرقابة الداخلية، الأمر الذي يجعله بعيدا عن المتطلبات الدولية الحديثة التي تقوم على مبادئ الحوكمة وإدارة المخاطر؛

10. يعد النظام المغربي للملاءة المالية (SBR) مشروعا إصلاحيا يسعى إلى مواءمة الإطار الرقابي الوطني مع المعايير الدولية الحديثة، التي استمد توجهاته الأساسية من نظام الملاءة 2 الأوروبي ومن معايير (IAIS)، من خلال تبني مقارنة مبنية على المخاطر، وتعزيز الحوكمة والرقابة الداخلية داخل شركات التأمين مع مراعاة خصوصية السوق المحلية. ويتنظر أن يدخل هذا النظام حيز التطبيق ابتداء من سنة 2026؛

11. أظهرت مقارنة أنظمة الملاءة المالية في قطاع التأمين بين سويسرا (اختبار sst) والمغرب (SBR) والجزائر، أن النظامين الأولين يتشابهان من حيث اعتمادهما على نهج قائم على المخاطر، يرتكز على ثلاث ركائز أساسية تشمل: (المتطلبات الكمية، ومتطلبات الحوكمة وإدارة المخاطر، ومتطلبات الإفصاح والشفافية). كما تتشابه في مبدأ تقييم الأصول والخصوم بالقيمة السوقية، واعتماد إدارة متقدمة للمخاطر. غير أن هذه الأنظمة، على الرغم من تشابهها في الفلسفة العامة، تختلف جوهريا في عدد من الجوانب التقنية والتنظيمية؛ لا سيما في طرق قياس رأس المال، وآليات اعتماد النماذج الداخلية، ومستويات التدخل والعقوبات، إضافة إلى درجة الإفصاح وصرامة متطلبات الشفافية. أما النظام الجزائري فيبقى بعيدا عن هذه المقاربات الحديثة؛ إذا لا يزال يقوم على المقاربة التقليدية للملاءة؛

12. تظهر هذه المقارنة وجود فروقات جوهريّة إلى جانب أوجه التشابه بين الأنظمة، بالإضافة أنها تبرز أن مستوى تطور نظام الملاءة المالية في كل دولة بدرجة نضج السوق التأمينية وبفعالية الإطار الرقابي والحوكيمي المنظم لها؛ حيث تعكس الأنظمة الأكثر تطورا أسواقا ناضجا تمتلك أدوات متقدمة لإدارة المخاطر، في حين تتطلب الأسواق الناشئة مزيدا من الإصلاحات لتحديث منظومتها وتحقيق التقارب مع المعايير الدولية.

### ثالثا: توصيات الدراسة

بناء على ما تم التوصل إليه من نتائج، يمكن اقتراح جملة من التوصيات الرامية إلى تحسين وتطوير نظام الملاءة المالية الجزائري بما يضمن مواكبته للتطورات الدولية وتعزيز دوره في تحقيق الاستقرار المالي للقطاع التأميني:

1. تحديث الإطار التشريعي والتنظيمي القائم من خلال مراجعة المرسومين التنفيذيين لسنة 2013 المتعلقين بالالتزامات التقنية وهامش الملاءة، لتكييفهما مع مبادئ الإشراف الحديثة، وإدخال مفاهيم الحوكمة وإدارة المخاطر بشكل تدريجي؛
2. وضع دليل تنظيمي للحوكمة في شركات التأمين يحدد أدوار ومسؤوليات الإدارة العليا ولجان التدقيق والمخاطر، بما يرسخ ثقافة الشفافية والمساءلة في القطاع؛
3. تعزيز إدارة المخاطر والرقابة الداخلية من خلال إلزام شركات التأمين بإنشاء وحدات لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، وتكوين فرق متخصصة على تحديد المخاطر وتقييمها بشكل دوري، مع رفع التقارير إلى الهيئة الرقابية؛
4. تحسين الإطار المحاسبي والإفصاح المالي، ويكون بالعمل على مواءمة المعايير المحاسبية الوطنية مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS 17) الخاصة بعقود التأمين، بما يعزز الشفافية وقابلية المقارنة ويقوي الثقة في التقارير المالية لشركات التأمين؛
5. الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة خصوصا في دول قريبة للاقتصاد الجزائري بما يسهل تبادل الخبرات وتعزيز التعاون؛
6. تصميم نظام ملاءة يتبنى مقاربة تدريجية للانتقال من النظام التقليدي إلى نظام ملاءة مبني على المخاطر يأخذ بعين الاعتبار خصوصية السوق الجزائري من حيث حجمها، هيكلها، ومستوى نضجها، خصوصا في دول قريبة للاقتصاد الجزائري بما يسهل تبادل الخبرات وتعزيز التعاون؛
7. ضرورة تأهيل الكفاءات البشرية المتخصصة، خصوصا وأن القطاع يعاني من نقص في الخبرات التقنية خاصة في مجالات التأمين والاكتواريا وإدارة المخاطر. ومع التحول العالمي نحو أنظمة قائمة على تقييم المخاطر بدقة، تزداد الحاجة إلى اختصاصيين مؤهلين قادرين على نمذجة المخاطر وقياس الالتزامات المالية المستقبلية. ولذلك فإن الاستثمار في التكوين والتأهيل عبر برامج تدريب مستمرة وشراكات مع الجامعات والهيئات الدولية أصبح ضرورة لتقليص الفجوة بين النظام الجزائري والمعايير الدولية؛

8. توفير مناخ اقتصادي مالي ملائم، من خلال وجود سوق مالية متطورة تتيح لشركات التأمين تنويع استثماراتها وتحقيق عوائد مستقرة تعزز جاهزيتها المالية. كما يقتضي الأمر تحسين بيئة الاستثمار وتبسيط الإجراءات بما يسمح بتوظيف أمثل للأصول؛
9. تشجيع تطوير المنتجات التأمينية المبتكرة، خصوصا تلك المرتبطة بالمخاطر الجدية ( البيئية، الصحية، والتكنولوجية) بما يوسع قاعدة الزبائن ويزيد من قدرة القطاع على المساهمة في التنمية الاقتصادية المستدامة؛
10. توافر قاعدة مالية قوية ومستقرة وطرق تمويل مرنة تساعد في تلبية متطلبات رأس المال في النظام الجديد.

#### رابعا: آفاق الدراسة

يعد التطرق إلى موضوع الملاءة المالية في قطاع التأمين ذا أهمية علمية وعملية بالغة، نظرا لراهنيته في سياق الإصلاحات المالية والعالمية، ولدوره في تعزيز الاستقرار الاقتصادي وحماية مصالح المؤمن لهم، وقد ساهمت هذه الدراسة في تسليط الضوء على موقع النظام الجزائري ضمن المقاربات الدولية الحديثة، مبينة التحديات التي تواجهه في الانتقال نحو نموذج مبني على المخاطر. ومع ذلك، فإن طبيعة الموضوع وامتداده العلمي يفتحان المجال أمام آفاق بحثية متعددة منها:

- العلاقة بين الحوكمة المؤسسية ومستوى الملاءة المالية؛
- الأثر المحتمل لتطبيق نظام الملاءة المالية على المخاطر على الأداء المالي لشركات التأمين الجزائرية.

# قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ. الكتب

- (1) أبو بكر عيد أحمد، إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار) ، دار صفاء، الأردن، 2011.
- (2) أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية، مصر، 2003.
- (3) حسين القاضي حمدان مأمون، المحاسبة الدولية ومعاييرها، الطبعة الثانية، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2011.
- (4) خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، دار إثراء، عمان، الأردن، 2008.
- (5) رمضان أبو السعود، أصول التأمين، دار المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، 2000.
- (6) زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة، عمان، الأردن، 2006.
- (7) عبد الهادي السيد محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعيته دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004.
- (8) عز الدين فلاح، التأمين، دار أسامة، عمان، الأردن، 2011.
- (9) فارس جميل الصوفي، المعايير المحاسبية الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة، دار جليس الزمان، عمان، الأردن، 2012.
- (10) محمد أبو نصار، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، دار وائل، عمان، الأردن، 2008.
- (11) نور الدين لعياشي نور الدين، المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF)، دار بهاء الدين، الجزائر، 2018.



ب. أطروحات الدكتوراه ذات طابع إلكتروني

(1) أسامة سحنون، تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المحاسبة عن التثبيات العينية والمعنوية وأثرها على تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة صيدال)، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2021/2020، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:

- <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/bitstream/123456789/2511/1/%d8%b3.1401.33.pdf>

(2) إيناس صيودة، أهمية التزام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي الأول " عرض القوائم المالية"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، 2018/2017، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:

- <https://bucket.theses-algerie.com/files/repositories-dz/1227893603471006.pdf>

(3) توفيق غفصي، مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011-2015)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية م: 10، ع: 17، الجزائر، 2017، ص: 380، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/324/10/17/17859>

(4) توفيق غفصي، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: علوم اقتصادية، قسم: العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة (محمد بوضياف)، الجزائر، 2018، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:

- <https://repository.univ-msila.dz/server/api/core/bitstreams/8c565339-d247-4908-a14e-45ad99ef3e20/content>

-

- (7) سليمة طبائية ، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة حالة: الشركات الجزائرية للتأمين، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، (2013/2014)، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:  
- <http://dspace.univ-setif.dz:8888/jspui/bitstream/123456789/3396/1/m%C3%A9moire%20doctorat%20Salima%20TEBAIBIA.pdf>
- (8) فضيل البشير ضيف، سوق التأمين في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد مالي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة بسبدي بلعباس (الجيلاني ليابس)، الجزائر، 2017-2018، أطروحة دكتوراه منشورة على الرابط الآتي:  
- <https://dspace.univ-sba.dz/bitstreams/b974d902-d3b6-4ada-a523-c69cfbb48531/download>
- ت. أطروحات الدكتوراه ذات طابع أكاديمي
- (1) إيمان صحراوي، أثر اعتماد معايير جودة المعلومات المالية على إعداد القوائم المالية في الجزائر (دراسة حالة مجمع صيدال ومجمع بيوفارم)، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه الطور الثالث، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2019/2020.
- (2) بوجمعة بن الصالح، مدى التزام الشركات المدرجة في بورصة الجزائر بمتطلبات الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة والتقارير الدولية، أطروحة مقدمة لنيل متطلبات شهادة دكتوراه، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، 2018/2019.
- (3) خديجة فروخي، دراسة تحليلية لأثر توزيع الفائض التأميني على الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي - دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات لجزائر، أطروحة منشورة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د.)، في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، 2017.
- (4) سعاد بوشلوش، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية، رسالة منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم

التسيير، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية علوم التسيير، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2014-2015.

ث. المقالات الأكاديمية

(1) حسين عاشور جبر العتابي، عباس حيدر عبد الكريم، مخاطر المحفظة الاستثمارية لشركة التأمين وأثرها على نسبة الربحية - بحث تطبيقي في شركة التأمين الوطنية للمدة 2004-2014، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الرابع عشر، العدد 42 جامعة بغداد، العراق، 2019.

(2) زينب عباس حميدي ، دور المعيار الدولي (IFRS17)، في المحاسبة عن شركات التأمين: دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 126، الجزائر، 2020، (227-248).

(3) عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، وقفات في التأمين مناقشة رفيق المصري في إجازته للتأمين التجاري، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد 22، العدد 2، المملكة العربية السعودية، 2009، (ص ص: 157-167).

(4) ناصر سليمان الناصر، البنوك الإسلامية واتفاقية بازل 3 المزايا والتحديات، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 20، العدد 1، عمان، الأردن، 2012.

ج. المقالات الإلكترونية

(1) ابتسام بوغدة ، حياة نجار ، كفاية رأس المال وفق مقررات بازل 3 وأثرها على السيولة المصرفية دراسة قياسية لعينة من البنوك المدرجة في السوق المالي السعودي باستخدام نماذج البانال، مجلة المقرري للدراسات الاقتصادية والمالية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أفلو، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2021، (51-31)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/650/5/2/174272>

(2) أسهمان خلف، عثمان نقار، لانا زاهر، دور إدارة المخاطر المالية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين الخاصة المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، مجلة جامعة حماة، المجلد الثالث، العدد 04، سوريا، 2020، (147-168)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://hama-univ.edu.sy/ojs/index.php/huj/article/view/358/322>

(3) أمين بن سعيد وآخرون، دراسة مقارنة لمحاسبة الأدوات المالية بين المعيار IFRS 9 والمعيار IAS 39، ومتطلبات التطبيق في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، المجلد 14، العدد 1، الجزائر، 2021، (170-155)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/127/14/1/174220>

(4) بلال شيخي، منصور ناصر الرجي، تطورات المعايير المتعلقة بالأدوات المالية ما بين المعايير المحاسبية الدولية IFRS/IAS، والمعايير الدولية للتقارير المالية IFRS وأثر ذلك على تنشيط الاستثمار في سوق الأوراق المالية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، المجلد الأول، العدد الأول، الجزائر، 2016، (20-07)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/468/1/1/77183>

(5) بوبكر رزيقات، محمد سعيد سعيداني، مدى ارتباط المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS/IAS) بالإفصاح والشفافية وانعكاساتها على تطوير التقارير المالية، مجلة البديل الاقتصادي، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 2، العدد 3، الجزائر، 2015، (115-95)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/400/2/1/36695>

(6) خديجة فروخي، محددات الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي دراسة حالة شركة الأولى للتأمين، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 (لونيسى علي)، م: 06، العدد 02، الجزائر، 2015، (217-196)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/275/6/2/26882>

(7) دونيا حميداني، محمد للوشي، انعكاسات تحرير السوق الجزائرية للتأمينات على الاقتصاد الوطني، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، العدد 02، المجلد 09، جامعة البليدة 2 (لونيسى علي)، الجزائر، 2018، (166-177)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/275/9/2/61154>

- (8) رتيبة بن دخان، الرقابة على التأمين في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، جامعة الأغواط (عمار ثليجي)، الجزائر، 2019، (65-55)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/304/5/1/73150>
- (9) رنا السعيد السيد عمر، أثر تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS 9) على تحسين الأداء المالي للبنوك التجارية المصرية، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة بوسعيد، المجلد 21، العدد الرابع، مصر، 2020، (165-134)، مقال منشور على الرابط الآتي: [https://jsst.journals.ekb.eg/article\\_108870\\_0860131f8d4d90749af8d9a3a4497067.pdf](https://jsst.journals.ekb.eg/article_108870_0860131f8d4d90749af8d9a3a4497067.pdf)
- (10) الزهرة بلخوجة ، الويزة قويدر، دراسة ميدانية لإدارة المخاطر البنكية لمديرية بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية المدية وفقا لمعايير لجنة بازل 3، مجلة البحوث والدراسات العلمية، جامعة يحي فارس، المدية، المجلد 17، العدد 1، الجزائر، 2023، (217-198)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/450/17/1/212706>
- (11) عبد الحميد حسياني ، فتحة بوعبانه ، المحاسبة البنكية ومدى تأثيرها بالتعديلات على معايير المحاسبة الدولية ومعايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، (دراسة تأثير التحول من المعيار IAS 39 إلى المعيار IFRS 09)، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، المجلد 11، 2020، (64-49)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/249/11/1/119696>
- (12) عبد الرحمان نعجة ، هوارى مغنية ، زوليخة بختي، قياس مخاطر الاستثمار في الأسواق المالية وتأثيرها على سلوك المستثمرين "حالة مؤشرات داو جونز الإسلامية، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المركز الجامعي ميله، المجلد 01، العدد 04، 2017، (117-96)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://jiamcs.univ-mila.dz/index.php/fber/article/view/1619/1204>
- (13) عبد الرحمن علاء الدين الشيمي، إبراهيم علي عبد الله المنصوي، المعيار الدولي التاسع للتقرير المالي (IFRS 9) وأثره في حساب زكاة الدين بالمصارف الإسلامية بالإمارات: دراسة فقهية تحليلية، مجلة

البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مخبر الشريعة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1 (بن يوسف بن خدة)، المجلد 13، العدد 3، 2021، الجزائر، (443-476)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/264/13/3/164598>

14) عبد السلام طيبيل ، يوسف بومدين ، اتفاقية بازل III كآلية لتعزيز الحوكمة في المصارف الإسلامية، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة، المجلد 09، العدد 02، الجزائر، 2017، (93-124)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/9/2/54663>

15) عبد الكريم أحمد قندوز، خالد عبد العزيز السهلاوي، هامش الملاة المالية في شركات التأمين وشركات إعادة التأمين السعودية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العراق، العدد 38، المجلد 10، العراق، 2015، (31-47)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://www.researchgate.net/publication/277664495\\_hamsh\\_almlat\\_almalyt\\_fy\\_s\\_hrkat\\_altamyn\\_wshrkat\\_aadt\\_altamyn\\_alswdyt](https://www.researchgate.net/publication/277664495_hamsh_almlat_almalyt_fy_s_hrkat_altamyn_wshrkat_aadt_altamyn_alswdyt)

16) عماد غزالي، سيد علي صغيري، أثر الالتزام بمقررات لجنة بازل على الملاة المالية في البنوك التجارية الجزائرية خلال الفترة (2005-2017)، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، المجلد 11، العدد 3، جزء 1، الجزائر، (2020)، (506-521)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/11/3/120715>

17) عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي، مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، بشار المجلد 3، العدد 1، الجزائر، 2017، (98-117)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/196/3/1/21835>

18) عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 19، العدد 03، (47-66)، جامعة عنابة (باجي مختار)، الجزائر، 2013، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/27/19/3/42208>

19) عيسى هاشم حسن، قياس هامش الملاءة في صناعة التأمين السورية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الرابع، الجزائر، 2011، (363-381)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.damascusuniversity.edu.sy/mag/law/images/stories/363-381.pdf>

20) فيروز جبرار، دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاتها على تغطية المخاطر، مجلة دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2 (عبد الحميد مهري)، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2019، (93-115)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/67/6/1/92985>

21) فيروز جبرار، أهمية استثمار أقساط التأمين في تحقيق ميزة الريادة في التكلفة والسعر الأدنى في شركات التأمين، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة (محمد خيضر)، الجزائر، 2016، (147-166)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/101/10/2/39344>

22) كنزة براهمة، أحمد بوراس، أثر تطبيق معايير التقارير المالية الدولية IFRS/IAS، على جودة المعلومات المالية (دراسة عينة من الأكاديميين والمهنيين)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 8، العدد 02، الجزائر، 2021، (1010-1026)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/93/8/2/161795>

23) كوثر طلحي، مقررات اتفاقية بازل 3، كآلية لتحقيق السلامة المالية للقطاع المصرفي (دراسة حالة القطاع المصرفي البلجيكي)، المجلة الجزائرية للاقتصاد والتسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة وهران 2، المجلد 15، العدد 1، الجزائر، 2021، (368-391)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/154/15/1/160090>

24) ليث أكرم مفلح القضاة، أثر تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (32) والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (7) على عرض القوائم المالية في البنوك الإسلامية الأردنية، مجلة الفكر المحاسبي، كلية عمان الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلد 21، العدد 1، الأردن، 2017، (157-195)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://atasu.journals.ekb.eg/article\\_39133\\_164a5244c4195ab505da992ced6d073d.pdf](https://atasu.journals.ekb.eg/article_39133_164a5244c4195ab505da992ced6d073d.pdf)

(25) محمد الشريف\_منصوري وآخرون، واقع تطبيق متطلبات رأس المال وفق مقررات بازل 3 في البنوك الإسلامية في ظل تعديلات بازل 2017 وتداعيات أزمة كورونا دراسة حالة بنك دبي الإسلامي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة2، المجلد 8، العدد 3، الجزائر، 2022، (348-364)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/39/8/3/206313>

(26) محمد رمزي جودي، تبني معايير التقارير المالية الدولية للمرة الأولى المعيار (IFRS1)، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خبضر بسكرة، العدد 2، الجزائر، 2012، (241-225)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/101/6/2/49365>

(27) محمود إبراهيم، محمد هنداي، نموذج محاسبي مقترح للتنبؤ بالملاءة المالية وفق البيئة السورية باستخدام الشبكات العصبية الصناعية ( دراسة تطبيقية على شركات التأمين المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية)، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2 (لونيسى علي)، المجلد 9، العدد3 الجزائر، 2018، (270-257)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/275/9/3/71287>

(28) مريم بن دهيبة، سمية زيرار، اتفاقيات بازل وتأثيرها على البنوك التجارية الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 6، العدد 2، الجزائر، 2019، (768-752)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/93/6/2/110757>

(29) مريم حسناوي، حساني حسين، دراسة تحليلية للملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، العدد 07، الجزائر، 2018، (49-27)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/313/4/1/54607>

(30) مريم صيد، سوسن زريق، محاسبة عقود التأمين بين معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS17 والملاءة 2 (دراسة مقارنة)، مجلة اقتصاد المال والأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، المجلد 07، العدد02، 2022، (731-744)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/468/7/2/201618>



31) مريم لبوزي، فصل تأمينات الأشخاص عن تأمينات الأضرار بين النتائج الواقعية وضعف الثقافة التأمينية في الجزائر، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 01، جامعة البليدة 2 (لونييسي علي)، الجزائر، 2018، (30-41)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/273/7/1/52080>

32) منى جبار محمد، تأثير تبني معيار المحاسبة الدولي IAS 1 في تحسين الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية باستعمال المؤشرات المالية -دراسة تطبيقية-، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، مجلد 26، عدد 120، العراق، 2020، (475-496)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://www.researchgate.net/publication/343679683\\_tathyr\\_tbny\\_myar\\_almhasbt\\_aldwly\\_IAS1\\_fy\\_thsyn\\_alkhsays\\_alnwyt\\_llmlwmat\\_almhasbyt\\_bastmal\\_almwshrat\\_almalyt-drast\\_ttbyqyt/fulltext/6382f662554def619376e46e/tathyr-tbny-my-ar-almhasbt-aldwly-IAS1-fy-thsyn-alkhsays-alnwyt-llmlwmat-almhasbyt-bastmal-almwshrat-almalyt-drast-ttbyqyt.pdf?\\_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19](https://www.researchgate.net/publication/343679683_tathyr_tbny_myar_almhasbt_aldwly_IAS1_fy_thsyn_alkhsays_alnwyt_llmlwmat_almhasbyt_bastmal_almwshrat_almalyt-drast_ttbyqyt/fulltext/6382f662554def619376e46e/tathyr-tbny-my-ar-almhasbt-aldwly-IAS1-fy-thsyn-alkhsays-alnwyt-llmlwmat-almhasbyt-bastmal-almwshrat-almalyt-drast-ttbyqyt.pdf?_tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19)

33) نبيل قبلي، بن علي بلعزوز، الإصلاحات القانونية في قطاع التأمين الجزائري ومدى توافقها مع المتطلبات الدولية، مخبر الحقوق والعلوم السياسية، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، جامعة الجلفة (زيان عاشور)، الجزائر، 2013، (257-267)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/417/7/1/86455>

34) نبيلة، حلومي، نسرین كرمية مساهمة التكامل بين تطبيق المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS، وتطبيق معايير التدقيق الدولية ISA في تعزيز جودة الإفصاح المحاسبي، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير المجلد 09، العدد 01، الجزائر، 2021، (173-197)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/259/9/1/157509>

(35) هبة عبد المنعم، دراسة: تطبيق متطلبات بازل في الدول العربية، صندوق النقد العربي، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، عدد رقم 187، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، 2022، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.amf.org.ae/sites/default/files/publications/2022-12/%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D9%82%20%D9%85%D8%AA%D8%B7%D9%84%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D8%A8%D8%A7%D8%B2%D9%84%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9.pdf>

(36) وسام عباي ، محمد، بويهي ، نحو الالتزام بمقررات لجنة بازل III كآلية لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري، مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، بشار، المجلد 6، العدد 1، الجزائر، 2020، (212-197)، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/196/6/1/115441>

(37) إبراهيم الجزراوي، عماد القره لوسي، تقييم بدائل الاستثمار باستخدام نماذج رياضية حديثة، دراسة نظرية-تطبيقية في شركة التأمين الوطنية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 13، ع48، الجزائر، 2007، (212-184)، مقال منشور على الرابط الآتي:

- <https://jeasiq.uobaghdad.edu.iq/index.php/JEASIQ/article/download/1231/1129/2186>

(38) وفاء علي سلطان، سياسة الاستثمار في شركات التأمين، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القدس العراقية، 1995، مقال منشور على الرابط الآتي:

- [https://www.researchgate.net/publication/330999138\\_syast\\_alastthmar\\_fy\\_shrkat\\_altamyn](https://www.researchgate.net/publication/330999138_syast_alastthmar_fy_shrkat_altamyn)

(39) حمول طارق، تطور قطاع التأمين في الجزائر وتوجهاته الحديثة -دراسة تقييمية، الملتقى الدولي: إشكالية نظام التقاعد في الجزائر - رؤية مستقبلية في ظل التجارب الدولية: جامعة الجزائر 3 - كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ومخبر العولمة والسياسات الاقتصادية - الجزائر، المجلد 002، دون عدد، 2019، مقال منشور على الرابط الآتي: <https://search.mandumah.com/Record/1075687>، تاريخ الاطلاع 2021/08/30.

40) عبده السيد عبد المطلب، القواعد القانونية التي تحكم تحديد المخصصات الفنية في مجال التأمين في مصر ومدى الحاجة إلى تعديلها، مقال منشور على الموقع <https://www.insurance4arab.com/>، تم الاطلاع عليه: 2020/12/09.

#### ح. الملتقيات والندوات الإلكترونية

1) عبد القادر عصماني، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مخبر الشراكة والإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف (فرحات عباس)، الجزائر، أيام 20-21 أكتوبر 2009، مداخلة منشورة على الرابط الآتي:

[https://www.noor-book.com/book/internal\\_download/a0522ab0b43ce9d91dd80d9c639fe7c6b107f86e/3/cd81e34910f6f6d8ab77cc8d4068bc08](https://www.noor-book.com/book/internal_download/a0522ab0b43ce9d91dd80d9c639fe7c6b107f86e/3/cd81e34910f6f6d8ab77cc8d4068bc08)

#### خ. ملتقيات علمية أكاديمية

1) فريد بلقوم، خليفة الحاج، تطور سوق التأمين وأفاقه المستقبلية في الجزائر، مداخلة مقدمة الملتقى الدولي السابع حول: "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير، -تجارب الدول-"، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الفترة 03-04 ديسمبر 2012.

#### د. النصوص التشريعية والتنظيمية

##### ✓ القوانين

- القانون رقم 04-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006، قانون منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2006/A2006015.pdf?znjo=15>

##### ✓ الأوامر

- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 13، الصادر بتاريخ 08 مارس 1995، أمر منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/1995/A1995013.pdf?znjo=13>

✓ المراسيم

(1) المرسوم التنفيذي رقم 04-103 المؤرخ في 05 أفريل 2004 المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات ويحدد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 21، الصادر في 07 أفريل 2004، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2004/A2004021.pdf?znjo=21>

(2) المرسوم التنفيذي رقم 04-272 المؤرخ في 29 أوت 2004 والمتعلق بالالتزامات التقنية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 55، الصادرة في 01 سبتمبر 2004، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2004/A2004055.pdf?znjo=55>

(3) المرسوم التنفيذي رقم 07-137 المؤرخ في 19 ماي 2007 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-339 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمينات وتكوينه وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 33 الصادر في 30 ماي 2007، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007033.pdf?znjo=33>

(4) المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007 المحدد لمهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 33، الصادر في 20 ماي 2007، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007033.pdf?znjo=33>

(5) المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 75، الصادر في 2 ديسمبر 2007، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2007/A2007075.pdf?znjo=75>

(6) المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، المنشور في الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 18، الصادرة في 31 مارس 2013، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2013/A2013018.pdf?znjo=18>

(7) المرسوم التنفيذي رقم 13-115 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، المعدل والمتمم لأحكام المرسوم التنفيذي 95-343 ل 30 أكتوبر 1995، الصادرة في 31 مارس 2013، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2013/A2013018.pdf?znjo=18>

(8) المرسوم التنفيذي رقم 95-342 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 65، الصادرة في 31 أكتوبر 1995، يتعلق بالالتزامات المقننة، مرسوم منشور على الرابط الآتي:

- <https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/1995/A1995065.pdf?znjo=65>

#### ✓ القرارات

- القرار الوزاري رقم 01-02 الصادر في 07 جانفي 2002 والمعدل للقرار 96-07 الصادر في 02 أكتوبر 1996 الذي يحدد نسب تمثيل الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

#### ذ. الوثائق الرسمية والتقارير

- وزارة المالية الجزائرية، خمسون سنة من الإنجاز، مجلة داخلية، 2012.

#### ثانيا: مراجع باللغة الفرنسية

#### ❖ Ouvrages :

1. -Befec et associés, **Assurance-Vie - Normes et réglementation comptables**, L'argus de l'assurance, Paris, 1997.
2. Allain Tosetti et autres, **assurance et comptabilité réglementation actuariat**, Economica, Paris, 2<sup>ème</sup> édition, 2010.
3. Christian Hess, **méthodes actuarielles de l'assurances vie**, Edition Economica, Paris, France , 2000.
4. Christian Sainrapt, **dictionnaire général de assurance**, Arcature, Paris, France, 1996.
5. Constant Eliashberg et autres, **les grands principes de l'assurance**, Argus, Paris, troisième Edition.
6. Franck le Vallois et autres, **gestion actif passif en assurance vie**, Economica, Paris, 2003.
7. Jean bigot et autre, **droit des assurances entreprises et organismes d'assurances**, tome 1, librairie générale de droit et de prudence, E.J.A, paris 1996.
8. Jean Marie Rousseau et autres, **introduction à la théorie de l'assurance**, Dunod, Paris, France, 2001.

9. Jean-Marie Rousseau Et Autres, **Introduction à La Théorie De L'assurance**, DUNOD, Paris ,2001.
10. Jérôme yeatman, **le manuel international de l'assurance**, école national de l'assurance, economica, Paris, 1998.
11. Michel Denuit et Arthur Charpentier, **mathématiques de l'assurance-non vie, tome 1 : principe fondamentaux de théorie du risque**, édition Economica, paris, France, 2004.
12. Michel Piermy et autre, **la gestion actif-passif d'une compagnie d'assurance ou d'un investisseur institutionnel**, édition Economica,2002.
13. Murielle Paulin, **Environnement Économique et Managérial de l'Assurance**, édition SEFI, Paris,2011.
14. Stéphane brun, **guide d'application des normes ias/ifrs**, Berti édition, Alger, 2011.

#### ❖ These et Memoire Electronique

- 1) Ayola komi maza-balo, **étude comparative de la nouvelle norme marocaine solvabilité basée sur les risques (SBR) et la norme solvabilité II**, mémoire présente pour l'obtention du diplôme université d'actuariat de l'ISFA et l'admission à l'institut des actuaires, lyon1,France, 2020, Memoire disponible sur le lien suivant : [https://www.ressources-actuarielles.net/EXT/ISFA/1226-02.nsf/0/7c8662d30d94623cc125854d003455b8/\\$FILE/Memoire\\_IA\\_AYOLA.pdf](https://www.ressources-actuarielles.net/EXT/ISFA/1226-02.nsf/0/7c8662d30d94623cc125854d003455b8/$FILE/Memoire_IA_AYOLA.pdf)
- 2) Lucac Tthouvenot Beneteau, **mise en place d'une norme de solvabilité au Maroc : paramétrage et impacts**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'actuariat, université d'actuariat de l'isfa et l'admission à l'institut des actuaires, juin 2022, Mémoire disponible sur le lien suivant :  
- <https://www.institutdesactuaires.com/docs/mem/2b42b4b99af1efbdd7fee1367a040adb.pdf>
- 3) Alfassi Sara, Saghir ihsane, **application des normes de la solvabilité basée sur les risques (SBR) sur des produits d'assurances –vie**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'ingénieur d'état, institut national de statistique et d'économie appliquée, juin 2018, Mémoire disponible sur le lien suivant :  
- <https://www.actuarialab.net/wp-content/uploads/SghirAlfassi.pdf>
- 4) Mehdi Affane, **enjeux et impacts de l'application de la formule standard de la norme solvabilité II au portefeuille d'AXA assurance Maroc**, projet de fin d'études pour l'obtention du diplôme D'ingénieur d'Etat, option : actuariat-finance, 2013/2014, these disponible sur le lien suivant :  
- <https://www.actuarialab.net/wp-content/uploads/affane.pdf>  
-

### ❖ Articles Académiques

- 1) Agonnoude Hebert Alban, **secteur marocain des assurances et notions de solvabilité sous SBR**, revue internationale du chercheur, vol 5, N°2, Maroc, 2024.
- 2) Chakib Cherifi, **l'assurance : agent actif et stabilisateur dans l'économie**, revue de l'assurance, conseil national des assurances Algérie. N°8-mars 2015.
- 3) Jean-François Outreville, **les services d'assurance : mesure de leur rôle et création de valeur ajoutée**, revue d'économie financière, France, juin 2012 .

### ❖ Articles électroniques

- 1) Sadi Nour El Houda, Achouche Mohamed, **l'évolution du secteur des assurances en Algérie depuis l'indépendance**, revue d'économie et de statistique appliquée, école nationale supérieure de statistique, Numéro 02, vol 12, Algérie, 2015, (518-531), Article disponible sur le lien suivant :  
- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/240/12/2/37011>
- 2) Paul Fenn and others, **market structure and the efficiency of European insurance companies: a stochastic frontier analysis**, journal of banking and finance, Pays-bas, vol 32, Issue 1, 2008, (86-100), Article available at the following link:  
- <https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0378426607002610>
- 3) Nabil Adel, **ajustement des capitaux propres réels pour la détermination de la marge de solvabilité, en vue d'éliminer le biais d'agence introduit par l'état en faveur des dirigeants des compagnies d'assurances au détriment de leurs actionnaires –cas du MAROC**, revue assurances et gestion des risques, Faculté des sciences de l'administration. Canada, volume 85(1-2), 2018, (95-118), Article disponible sur le lien suivant :  
- [https://www.revueassurances.ca/wp-content/uploads/2018/06/Revue\\_AGR\\_Vol85\\_1-2\\_Art-4\\_Adel\\_Acad.pdf](https://www.revueassurances.ca/wp-content/uploads/2018/06/Revue_AGR_Vol85_1-2_Art-4_Adel_Acad.pdf)
- 4) Lezoul Mohamed, **les assurances en Algérie : Quelles sont les alternatives de développement du secteur**, revue Algérienne d'économie et gestion, université d'Oran Mohamed ben Ahmed, Numéro 01, vol 08, Algérie, 2015, (89-108), Article disponible sur le lien suivant :  
- <https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/154/8/1/7012>
- 5) Hind ben Khayat, Ayoub Errahoui, **assurance participative : état des lieux, enjeux et perspectives au Maroc**, international journal of advanced research in innovation, management & social sciences, France, volume 4, issue 1, February 2021, (01-15), Article disponible sur le lien suivant :



- [https://www.researchgate.net/profile/Hind-Ben-Khayat/publication/349522395\\_Assurance\\_Participative\\_Etat\\_des\\_Lieux\\_Enjeux\\_et\\_Perspectives\\_au\\_Maroc/links/6034f3f94585158939c39520/Assurance-Participative-Etat-des-Lieux-Enjeux-et-Perspectives-au-Maroc.pdf?tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19](https://www.researchgate.net/profile/Hind-Ben-Khayat/publication/349522395_Assurance_Participative_Etat_des_Lieux_Enjeux_et_Perspectives_au_Maroc/links/6034f3f94585158939c39520/Assurance-Participative-Etat-des-Lieux-Enjeux-et-Perspectives-au-Maroc.pdf?tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19)
  
- 6) Arthur Charpentier, **mesurer le risque lors du calcul des provisions pour sinistres à payer**, *revues risques*, France, 2010, N°83, (93-100), Article disponible sur le lien suivant :  
 - [https://www.researchgate.net/profile/Arthur-Charpentier-2/publication/276409446\\_Mesurer\\_le\\_risque\\_lors\\_du\\_calcul\\_des\\_provisions\\_pour\\_sinistres\\_a\\_payer/links/5558931f08ae6fd2d826c599/Mesurer-le-risque-lors-du-calcul-des-provisions-pour-sinistres-a-payer.pdf?tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19](https://www.researchgate.net/profile/Arthur-Charpentier-2/publication/276409446_Mesurer_le_risque_lors_du_calcul_des_provisions_pour_sinistres_a_payer/links/5558931f08ae6fd2d826c599/Mesurer-le-risque-lors-du-calcul-des-provisions-pour-sinistres-a-payer.pdf?tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn19)
  
- 7) Jean-François Outreville, **les services d'assurance : mesure de leur rôle et création de valeur ajoutée**, Tom : 02, N 106, Ed : Association Europe Finances Régulations, *revue d'économie financière*, Paris, France, 2012, (63-76), Article disponible sur le lien suivant :  
 - [https://shs.cairn.info/article/ECOFI\\_106\\_0063/pdf?lang=fr](https://shs.cairn.info/article/ECOFI_106_0063/pdf?lang=fr)
  
- 8) **Histoire du marché marocain de l'assurance**, Article disponible sur le site: <https://www.atlas-mag.net/category/tags/focus/histoire-du-marche-marocain-de-l-assurance> , consulté le 01/07/2025.
  
- 9) **Marché africain de l'assurance en (2019-2023)**, Article disponible en ligne sur le lien suivant, consulté le 15/08/2025 :  
 - <https://www.atlas-mag.net/article/le-marche-africain-de-la-reassurance>
  
- 10) Menkui Sophie Christelle, **provisionnement en assurance non vie et risque**, 2015, Article disponible sur le site suivant : <http://maison-actuaire-cameroun.com/documentation.html> , consulté le 10/12/2020.
  
- 11) Rita Zona et autres, **sustainable green insurance Product**, Article disponible sur le site suivant : [https://www.casact.org/sites/default/files/database/forum\\_14wforum\\_zona\\_roll\\_law.pdf](https://www.casact.org/sites/default/files/database/forum_14wforum_zona_roll_law.pdf) , consulté le 03/02/2019.
  
- 12) SwissRe, **histoire de l'assurance en suisse** , Article disponible sur le site suivant : [https://www.swissre.com/dam/jcr:c4313ff1-60fc-43af-b33e-a0dbd8819189/150Y\\_Markt\\_Broschuere\\_Schweiz\\_FR\\_Inhalt.pdf](https://www.swissre.com/dam/jcr:c4313ff1-60fc-43af-b33e-a0dbd8819189/150Y_Markt_Broschuere_Schweiz_FR_Inhalt.pdf) ,consulté le 30/05/2025



13) **Histoire du marché marocain de l'assurance**, Article disponible en ligne sur le lien suivant (consulté le 01/07/2025).

- <https://www.atlas-mag.net/category/tags/focus/histoire-du-marche-marocain-de-l-assurance>

14) Lakhdar Karima, **règlementation prudentielle du marché marocain de l'assurance**, *revue française d'économie et de gestion*, volume 4, N°8, Faculté des sciences juridiques économiques et sociale Mohammedia (FSJESM), Université Hassan II, Casablanca (UH2C), Laboratoire de recherche en régulations économiques et intelligence stratégique (REIS) Maroc, 2023, p :233, Article disponible sur le lien suivant :

- <https://www.revuefreg.fr/index.php/home/article/download/1237/1023/3995>

❖ **Documents et Rapports officiels :**

- 1) SwissRe **l'assurance dans le monde en 2020.**
- 2) SwissRe **l'assurance dans le monde en 2021.**
- 3) SwissRe **l'assurance dans le monde en 2022.**
- 4) SwissRe **l'assurance dans le monde en 2023.**
- 5) SwissRe **l'assurance dans le monde en 2024.**
- 6) KPMG, **le guide des assurances en Algérie 2009**
- 7) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2019.**
- 8) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2020.**
- 9) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2021.**
- 10) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2022.**
- 11) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2023**
- 12) Ministère des Finances, **les rapports d'activités des assurances en Algérie 2024**
- 13) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2019.**
- 14) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2020.**
- 15) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2021.**
- 16) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2022.**
- 17) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2023.**
- 18) Acaps, **les rapports d'activités du secteur des assurances marocain 2024.**
- 19) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2019.**
- 20) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2020.**

- 21) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2021.**
- 22) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2022.**
- 23) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2023.**
- 24) Finma, **les rapports d'activités sur le marché de l'assurance 2024.**
- 25) IFRS Foundation, **IFRS financial Instruments: Disclosures**, London, 2021,  
Document is available at the following link:  
- <https://www.ifrs.org/content/dam/ifrs/publications/pdf-standards/english/2022/issued/part-a/ifrs-7-financial-instruments-disclosures.pdf?bypass=on>
- 26) Acaps, **solvabilité basée sur les risques (SBR) l'expérience Marocaine**, Etats généraux de l'assurance, Abidjan, 2018, Rapport disponible sur le lien suivant :  
- [https://fanaf.org/article\\_ressources/file/Etats%20Generaux%20Assurances%20018/Communication\\_3\\_Vers%20un%20contr%C3%B4le%20par%20les%20risques\\_Salma\\_BERRADA%20ACAPS%20Maroc.pdf](https://fanaf.org/article_ressources/file/Etats%20Generaux%20Assurances%20018/Communication_3_Vers%20un%20contr%C3%B4le%20par%20les%20risques_Salma_BERRADA%20ACAPS%20Maroc.pdf)
- 27) Finma, **fiche d'information : le test suisse de solvabilité**, janvier 2024.
- 28) office fédéral des assurances privées, **livre blanc sur le test suisse de solvabilité**, Suisse, 2004, Document disponible sur le lien suivant :  
- [https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/livre\\_blanc\\_sst\\_f\\_20050426.pdf](https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/livre_blanc_sst_f_20050426.pdf)
- 29) office fédéral des assurances privées, **test suisse de solvabilité document technique**, suisse, 2007, Document disponible sur le lien suivant :  
- [https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/sst\\_techdok\\_20070425\\_f\\_wo\\_li.pdf](https://www.finma.ch/finmaarchiv/bpv/download/f/sst_techdok_20070425_f_wo_li.pdf)
- 30) Finma, **Circulaire 2008/44 : Test suisse de solvabilité (SST)**, Suisse, 2008,  
Document disponible sur le lien suivant :  
- [https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2008/rs-08-44/finma-rs-2008-44.pdf?sc\\_lang=fr&hash=B62FAE849A2B919AE0BE6A04BDA7CAEC](https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2008/rs-08-44/finma-rs-2008-44.pdf?sc_lang=fr&hash=B62FAE849A2B919AE0BE6A04BDA7CAEC)
- 31) Finma, **Circulaire 2017/03 : Test suisse de solvabilité (SST)**, 2016, disponible sur le lien suivant :  
- [https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2017/rs-17-03/rs-17-03-letzte-aenderung-20161207.pdf?sc\\_lang=fr&hash=5C55F88A0C2A0586BFCF80BE7FF2262D](https://www.finma.ch/fr/~media/finma/dokumente/rundschreiben-archiv/2017/rs-17-03/rs-17-03-letzte-aenderung-20161207.pdf?sc_lang=fr&hash=5C55F88A0C2A0586BFCF80BE7FF2262D)
- 32) SwissRe l'assurance dans le monde 3/2024.
- 33) la compagnie central de l'assurance et la réassurance, **le bulletin de la compagnie central de l'assurance et la réassurance**, N°9, P :02, Algérie, 1

semestre septembre 2012, disponible sur le lien suivant : -  
<https://www.ccr.dz/images/bulletin/bulletin-1-2012.pdf>

- 34) European Union, Directive 2009/138/EC of the European Parliament and of the Council, **on the taking-up and pursuit of the business of Insurance and Reinsurance (Solvency II)**, Official Journal of the European Union, L 335, 17 December 2009, disponible sur le lien suivants: <https://eur-lex.europa.eu/eli/dir/2009/138/oj/eng>

❖ **Sites d'internet officielles**

- 1) <https://www.iasplus.com/fr-ca/standards/part-i-ifs/broad-topics/ifs1>
- 2) <https://data.albankaldawli.org/country/DZ>
- 3) <http://www.fgar.ma/>
- 4) <https://bcma.ma/BCMA/>
- 5) <https://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD>
- 6) <https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL>
- 7) <https://uar.dz/>
- 8) <https://www.acaps.ma/>
- 9) <https://www.finma.ch/en/supervision/our-approach-to-supervision/>
- 10) [https://www.finma.ch/Error/Page-Not-Found?item=%2fsupervision%2finsurers%2fannual&user=extranet%5cAnonymous&site=finma\\_main](https://www.finma.ch/Error/Page-Not-Found?item=%2fsupervision%2finsurers%2fannual&user=extranet%5cAnonymous&site=finma_main)
- 11) <https://www.finma.ch/en/supervision/insurers/cross-sectoral-tools>
- 12) <https://www.iais.org/>
- 13) <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ias-1-presentation-of-financial-statements/>
- 14) <https://www.ifrs.org/issued-standards/list-of-standards/ias-19-employee-benefits/>
- 15) [https://www.imf.org/external/datamapper/NGDP\\_RPCH@WEO/OEMDC/ADVEC/WEOWORLD](https://www.imf.org/external/datamapper/NGDP_RPCH@WEO/OEMDC/ADVEC/WEOWORLD)
- 16) <https://www.finma.ch/>
- 17) <https://www.siba.ch/fr>
- 18) <https://svv.ch/fr>

ثالثا: المراجع باللغة الإنجليزية

❖ **Book academic**

- Wüthrich, Mario V and others, **market –consistent actuarial valuation**, Springer edition, third edition, 2016.

❖ **Review :**

- 1) Nadine Gatzert, Michael Martin, **Quantifying credit and market risk under solvency II: standard approach versus internal model**, journal insurance: mathematics and economics, vol 51, Issue 3, Netherlands , 2012, (649-666).

❖ **Electronic Article**

- 1) Assessing the solvency on insurance companies n°04, [https://www.oecd.org/content/dam/oecd/en/publications/reports/2003/07/assessing-the-solvency-of-insurance-companies\\_g1gh3529/9789264033962-en.pdf](https://www.oecd.org/content/dam/oecd/en/publications/reports/2003/07/assessing-the-solvency-of-insurance-companies_g1gh3529/9789264033962-en.pdf) , accessed on 18/12/2020.
- 2) Ines Holzmüller, **the united states RBC standards, solvency II and the Swiss solvency test: a comparative assessment**, The Geneva Papers on Risk and Insurance - Issues and Practice, vol 34, Switzerland, 2009, (56-77), Article available at the following link:  
- <https://link.springer.com/content/pdf/10.1057/gpp.2008.43.pdf>

**Official Documents and Reports:**

- 1) Bertrand Cleuvevenot, **Swiss solvency Test (SST)**, forum de l'institut des actuaries de solvency I a II, Paris, 2005, Report available at the following link:  
- [https://www.institutdesactuaires.com/global/gene/link.php?doc\\_id=89&fg=1](https://www.institutdesactuaires.com/global/gene/link.php?doc_id=89&fg=1)
- 2) commission of the European Communities, **Solvency II executive summary of the impact assessment-report**, commission staff working document, COM (2007) 361 final, SEC(2007) 871, Brussels, 2007, Document available at the following link:  
- [https://www.europarl.europa.eu/RegData/docs\\_autres\\_institutions/commission\\_europeenne/sec/2007/0870/COM\\_SEC\(2007\)0870\\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/docs_autres_institutions/commission_europeenne/sec/2007/0870/COM_SEC(2007)0870_EN.pdf)
- 3) European commission, **solvency II overview frequently asked questions ( fact sheet)** , Brussels, January 2015, Report available at the following link:  
- [https://ec.europa.eu/commission/presscorner/api/files/document/print/fr/memo\\_15\\_3120/MEMO\\_15\\_3120\\_EN.pdf](https://ec.europa.eu/commission/presscorner/api/files/document/print/fr/memo_15_3120/MEMO_15_3120_EN.pdf)
- 4) Em-dat, **disasters in numbers , report 2023**.
- 5) IAIS, **global insurance market report**, December 2024.
- 6) international association of insurance supervisions, **insurance core principles and common framework for the supervision of internationally active insurance groups**, December 2024, This document is available on the IAIS website ([www.iais.org](http://www.iais.org)) And Available at the following link:  
- <https://www.iais.org/uploads/2025/06/IAIS-ICPs-and-ComFrame-December-2024.pdf>

- 7) IPCC ,**climate change2023**, synthesis report.
- 8) Keller Philipp, **The Swiss Solvency Test (SST)**,2007.
- 9) Paul Embrechts, **Insurance Risk Management in the Light of Basel**, ETH Zurich and London School of Economic, Nccessed in August, 2004.
- 10) Swiss-Re Sigma, **world insurance in 2017: solid, but mature life markets weigh on growth**, N°3/ 2018.